جامعة الجزائر 3

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

قسم علوم تجارية

التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية التعاقدية

دراسة حالة التكامل بين شركة **KPMG** مجني وحازم حسن وشركاهم ـــ محاسبون قانونيون ـــ وإدارة المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار في الجمهورية اليمنية

رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية

فرع: محاسبة وتدقيق

إعداد الطالب:
عبد السلام عبد الله سعيد أبو سرعة

تحت إشراف:
د/ كشرود بشير

لجنة المناقشة

د/ زغدار أحمد	أ.محاضر	رئيساً
د/ كشرود بشير	أ. محاضر	مقرراً
د/ حواس صلاح	أ. محاضر	عضواً
د/ الجوزي جميله	أ. محاضر	عضواً
د/ طويلب محمد	أ.م.أ	عضواً

السنة الدراسية: 2010/2009

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:

(علم الإنسان ما لم يعلم)

سورة العلق الآية (5)

وقال تعالى:

(وقل رب زدني علماً)

سورة طه الآية (114)

وقال تعالى:

(وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب)

سورة هود الآية (88)

صدق الله العظيم

(الإهداء)

إلى معلميا الأوائل في هذه الحياة، و منهلي المتعاظم بالحنان، والدي ووالدتي الكريمين الفاضلين، حفظهما الله وبارك فيهما وأطال عمرهما.

إلى زوجتي وأبنائي.

إلى إخوتي وأخواتي.

أهدي ثمرة هذا العمل ،،،،،،،،،

(شكر وعرفان بالجميل)

ـــ أشكر الله تعالى وأحمده حمداً كثيراً كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه الذي وفقني على إنجاز هذا العمل.

ـــ كما أتقدم بالشكر الجزيل للدكتور المشرف الفاضل/ بشير كشرود على ما قدمه لي من إرشادات وتوجيهات قيمة، كانت لي نبراساً في إنجاز هذا العمل.

ـــ كما أتقدم بشكري إلى العاملين بشركة **KPMG** مجني وحازم حسن وشركاهم ـــ محاسبون قانونيون وكذلك في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار الذين قدموا لي العون والمساعدة في تطبيق دراسة الحالة الميدانية لهذه الرسالة.

ـــ وأخيراً لا يفوتني تقديم شكري إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاح وتقديم هذا العمل المتواضع.

قـــوائم

- الفهرس
- الجداول
- الأشكال
- ترجمة بأهم المصطلحات
- الملاحق

المصطلح	الترجمة (إنجليزي)
المراجعة	**Auditing**
أهداف المراجعة	**Auditing Objectives**
فروض المراجعة	**Auditing Postulates**
مفاهيم المراجعة	**Auditing Concepts**
الاستقلال	**Independens**
المراجعة الخارجية	**External Auditing**
المراجعة الداخلية	**Internal Auditing**
معايير المراجعة العامة	**General Auditing Standards**
الكفاءة المهنية	**Professional Efficiency**
مسئوليات المراجع	**Auditors' Responsibilities**
صلاحيات المراجع	**Auditors' Authorizations**
منهجية المراجعة	**Auditing Methodology**
نظام الرقابة الداخلية	**Internal Control System**
مخاطر المراجعة	**Auditing Risk**
فحص الحسابات	**Accounts Review**
مراجعة القوائم المالية	**Financial Statements Audit**
برنامج المراجعة	**Audit Program**
أوراق عمل المراجعة	**Audit Working Papers**
التكامل	**Integration**
مجالات التكامل	**Integration Fields**
أوجه التكامل	**Integration Aspects**
الاعتماد على عمل المراجع الداخلي	**Reliance on the Work of Internal Auditor**
الاعتماد على عمل المراجع الخارجي	**Reliance on the Work of External Auditor**

رقم الملحق	عنوان الملحق
1	القوائم المالية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار في 2008/12/31، وتقرير مراقب الحسابات المستقل عليها.
2	الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.
3	المراحل التي يتبعها مراجعي شركة KPMG عند دراستهم وتقييمهم لنظام الرقابة الداخلية للمؤسسة محل المراجعة.
4	النموذج المتبع في شركة KPMG الخاص بتوصيف نظام الرقابة الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.
5	برنامج المراجعة الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.
6	برنامج المراجعة المتبع في شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ـــ محاسبون قانونيون، الخاص بمراجعة بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.
7	تحليل المخاطر الرئيسية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.

المقدمة العامة

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين وخاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد صلى الله وسلم علية وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن أقتفى أثره وسار على سنته إلى يوم الدين.

وبعد

إن ظهور المراجعة بشقيها المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية وتطورهما حتى وصلتا إلى ما هما عليه اليوم، جاء تبعاً وتلبيتاً للتطور المستمر لحياة البشرية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتوسع المؤسسات وتشعب وظائفها وزيادة درجة تعقيدها وتفرعاتها وانفصال الملكية عن الإدارة. وقدكان ظهور المراجعة الخارجية قبل ظهور المراجعة الداخلية بوقت طويل، نتيجة لتولد حاجة المجتمع من المراجعة الخارجية قبل حاجته من المراجعة الداخلية. فلكل منهما أهدافها، مسؤولياتها، صلاحياتها ومنهجيتها التنفيذية الخاصة بها المشتقة من القواعد والمبادئ والمعايير التي تحكمها.

- فالمراجعة الداخلية هي وظيفة داخل المؤسسة، يتم من خلالها مراجعة جميع الأنشطة الداخلية للمؤسسة بهدف مساعدة الإدارة للقيام بمسؤولياتها بفاعلية، ويهتم المراجع الداخلي بمراجعة الالتزام ومراجعة التشغيل ومراجعة البيانات المحاسبية والمالية.
- أما المراجعة الخارجية فهي وظيفة تتم عن طريق مراجع خارجي مستقل عن المؤسسة محل المراجعة، والذي يستطيع أن يقوم بالأنواع الثلاثة للمراجعة (مراجعة القوائم المالية، مراجعة الالتزام، مراجعة التشغيل)، وهدفه الرئيسي هو إعطاء ضمان لمستخدمي القوائم المالية للمؤسسة، من خلال الرأي الفني المحايد الذي يصدره عن مدى صحة وعدالة تلك القوائم المالية.

من خلال ما سبق يتبين أهمية وضرورة وجود خدمات الوظيفتين للمؤسسة، وأن المؤسسة في أمس الحاجة لخدماتهما معاً. ليس هذا فحسب بل لابد من تضافر جهود الوظيفتين والتكامل بينهما أثناء تنفيذهما لمهامهما، لما لذلك من دور كبير في تحقيقهما لأهدافهما بجودة عالية، وحسن تسيير المؤسسة وبالتالي نجاحها في تحقيقها لأهدافها.

من هنا جاءت أهمية ودور هذه الدراسة، التي تهدف إلى شرح وتفصيل علاقة التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ومدى أهمية ذلك التكامل على مستوى تحقيق المراجعتين لأهدافهما، وعلى مستوى نجاح المؤسسة وتحقيقها لأهدافها.

طرح الإشكالية:

من خلال ما تقدم وحتى نتمكن من الإلمام بموضوع الدراسة تم صياغة الإشكالية الرئيسية التالية: **ما مدى العلاقة التكاملية بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية في تنفيذ مهمة المراجعة بما يحقق أعلى فعالية وفائدة ممكنة للطرفين وللمؤسسة؟**

ومن خلال الإشكالية الرئيسية السابقة اشتقت الأسئلة الفرعية التالية:

1 ــ ما هو الإطار النظري العام للمراجعة؟

2 ــ ما هية المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية؟ وما هي مسئوليات وصلاحيات ومنهجية التنفيذ لكل منهما؟

3 ــ ما هي مجالات وأوجه التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية؟ وإلى أي مدى يستفيد كلا منهما من عمل الأخر؟

الفرضيات:

للإجابة على إشكالية الدراسة وضعنا الفرضيات التالية:

1 ــ إن المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية وظيفتان هامتان لا غنى للمؤسسة عنهما.

2 ــ تتبع كل من المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية منهجيات علمية منتظمة، تستند إلى وسائل وتقنيات تسمح بجمع الأدلة والقرائن الكافية لتدعيم حكمهما لحالة المؤسسة.

3 ــ مجالات التكامل بين عمل المراجع الداخلي وعمل المراجع الخارجي واسعة، ويتحدد مستوى التكامل بين عمليهما على نتيجة تقييم كل منهما لعمل الآخر، ودرجة الثقة المتبادلة بينهما.

4 ــ إن التكامل بين عمل المراجع الداخلي وعمل المراجع الخارجي يحقق العديد من الفوائد أهمها:

ــ منع الازدواجية وتكرار العمل بين الطرفين وبالتالي تخفيض كل منهما لنطاق وإجراءات مراجعتــه، وتوفير الكثير من جهده ووقته.

ــ التوفير من تكلفة المراجعة الخارجية.

ــ التغطية الأشمل لكافة أنشطة المؤسسة.

ــ تقوية وتعزيز نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة.

أسباب اختيار الموضوع:

1 ــ رغبة الباحث في البحث في هذا الموضوع والإلمام بجميع جوانبه، لأهميته وفائدته للباحث في مجال تخصصه العلمي والعملي، فالباحث هو أحد المراجعين الفنيين بالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في اليمن.

2 ــ الأهمية المتزايدة لموضوع التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، وماله من دور على مستوى جودة عملية المراجعة ونجاح وازدهار المؤسسة.

3 ــ محاولة تقديم فائدة علمية ومرجع علمي، يستفيد منه ذوي الاختصاص، من طلاب وأكاديميين وممارسين لمهنة المراجعة الداخلية أو المراجعة الخارجية.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة من أهمية الدور الإيجابي الذي يلعبه التكامل ما بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، على مستوى ممارسي الوظيفتين (المراجع الداخلي والمراجع الخارجي) في مساعدتهما على إنجاز أعمالهما على أحسن وجه، وبالتالي تقديم نتائج أعمال مراجعتيهما بجودة عالية، بما يخدم فئات عديدة في المجتمع، لتمكينهم من اتخاذ القرارات المناسبة وفي الوقت المناسب. وعلى مستوى المؤسسة في مساعدتها على نجاحها والتحقيق الأمثل لأهدافها، من خلال تقوية وتعزيز الأنظمة الرقابية لها، وبالتالي سلامة وحسن التسيير لأنشطتها.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهم الأهداف التي نسعى إلى تحقيقها من خلال هذه الدراسة في الأتي:

1 ــ توضيح أهمية وفائدة المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية لصالح المؤسسة، ومدى ضرورة توفر خدماتهما معاً في المؤسسة.

2 ــ توضيح مفهوم التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، وبيان أهميته وفائدته على عمل كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي، وكذلك على المؤسسة محل المراجعة.

3 ــ تحديد مجالات وأوجه التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ومدى استفادة كل منهما من عمل الأخر.

4ــ محاولة تقديم التوصيات والمقترحات التي من شأنها زيادة درجة اعتماد كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي على عمل الأخر، بما يحقق أعلى فعالية وفائدة ممكنة للطرفين وللمؤسسة.

حدود الدراسة:

أ ــ الجانب النظري:

التناول وبشكل عام لوظيفتي المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، من حيث مفهوم وطبيعة كل منهما وتطورها، والنظام الذي يحكمها ويسير عملها. كذلك التناول بشيء من التفصيل العلاقة التكاملية بينهما أثناء تنفيذهما لمهامهما، ونتائج وفوائد ذلك التكامل.

ب ــ الجانب العملي:

دراسة وتحليل حالة التكامل المحققة بين شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ــ محاسبون قانونيون وإدارة المراجعة الداخلية ببنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، إحدى المؤسسات النموذجية في اليمن، وذلك إسقاطاً لما تم تناوله في الجانب النظري من علاقة التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.

منهج الدراسة:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة والأسئلة المتفرعة منها، واختبار صحة الفرضيات، فقد اعتمدنا على المنهج التاريخي في تناولنا لمراحل تطور المراجعة، وعلى المنهج الوصفي والتحليلي في استعراضنا لبقية الفصول النظرية، أما الفصل الأخير المتعلق بدراستنا للحالة الميدانية، فقد قمنا بالجمع بين المنهج الوصفي والتحليلي، إلى جانب منهج دراسة الحالة من خلال تحديدنا لمستوى ودرجة التكامل المتحققة فعلاً بين جهتي الدراسة الميدانية، مقارنةً بما تم عرضة في الجانب النظري.

تقسيمات الدراسة:

تم تناول موضوع التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية في أربعة فصول، كل فصل مكون من ثلاثة مباحث.

ــ في الفصل الأول تم تناول المراجعة بشكل عام، من خلال عرض مراحل تطورها التاريخي، وكذلك عرض أهم جوانب الإطار النظري والفكري للمراجعة المتمثل في: المفهوم والأهداف والفروض والمفاهيم ومعايير المراجعة العامة المعترف بها والمقبولة قبولاً عاماً، بالإضافة إلى استعراض الأنواع المختلفة للمراجعة من حيث الزاوية التي تنظر منها، وكذلك الأنواع المختلفة للمراجعين.

ـــ أما الفصل الثاني فقد خصصناه لنتناول فيه بشيء من التفصيل الطرفين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، فخصص المبحث الأول لاستعراض ماهية المراجعة الداخلية، من حيث تعريفها وأهدافها وأهميتها ومعايير الأداء المهني التي تحكمها، و كذلك مسئوليات وصلاحيات ممارسي مهنة المراجعة الداخلية وهم (مدير الإدارة، المشرف، المراجع الداخلي). بينما خصص المبحث الثاني لاستعراض ماهية المراجعة الخارجية، من حيث تعريفها وأهدافها وأهميتها وأنواعها وخدمات التأكيد المهني التي يقدمها المراجع الخارجي، وكذلك مسؤوليات وصلاحيات المراجع الخارجي، أما المبحث الثالث فتناول منهجيات التنفيذ التي يتبعها المراجع الداخلي والمراجع الخارجي في تنفيذهما لمهامهما، والمتمثلة في خطوات التنفيذ ووسائل وتقنيات تنفيذ تلك الخطوات.

ـــ أما الفصل الثالث، والذي عنوانه العلاقة التكاملية بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، فيعتبر أهم الفصول النظرية للرسالة، وأكثرها علاقة بموضوعها والإجابة على الإشكالية الرئيسية لها. ففي هذا الفصل تم توضيح أوجه الاختلاف والتشابه بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، نظراً لأن أوجه الاختلاف والتشابه تلك هي في الحقيقة أوجه للتكامل بين المراجعتين، بعدها تم الاستعراض لطبيعة ذلك التكامل من حيث تعريفه وأهدافه وأهميته على مستوى المراجعتين وعلى مستوى المؤسسة محل المراجعة، ثم تطرقنا إلى توضيح إسهامات معايير المراجعة في تعزيز ذلك التكامل، ممثلةً في معيار المراجعة الدولي رقم (600) الخاص باستخدام عمل المراجعة الداخلية، وكذلك معيار المراجعة الأمريكي رقم (65) الخاص باستخدام عمل المراجع الداخلي، وفي المبحث الثالث من هذا الفصل تم استعراض مجالات وأوجه التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ووسائل تحقيق ذلك التكامل.

ـــ أما الفصل الرابع والأخير، فتدور أحداثه حول دراسة الحالة العملية الميدانية للرسالة، والتي تم تطبيقها في اليمن على مؤسستين نموذجيتين هما: شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ـــ محاسبون قانونيون ـــ وإدارة المراجعة الداخلية ببنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، حيث تم عرض مقدمة تعريفية لجهتي الدراسة، بما فيها الخدمات التي تقدمها كل منهما، ثم انتقلنا إلى توضيح خطوات تنفيذ أعمال المراجعة الخارجية المتبعة في الشركة، ومن ثم خطوات تنفيذ أعمال المراجعة الداخلية الخاصة بإدارة المراجعة الداخلية في البنك، بعد ذلك تم استعراض مجالات وأوجه التكامل المحققة فعلاً بينهما، وتحديد مدى استفادة كل منهما من عمل الأخر، وذلك على ضوء ما تم تناوله في الجانب النظري من الفصل الثالث من علاقة التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.

ـــ بعد ذلك تم عرض الخاتمة العامة التي تضمنت ملخص موجز عن جميع ما تناولته فصول الرسالة، بالإضافة إلى سرد النتائج والتوصيات النهائية المستنتجة من هذه الرسالة، بما في ذلك نتائج اختبار الفرضيات.

الدراسات السابقة:

لم يقف الباحث على أي دراسات أو أبحاث تناوله موضوع التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية بشكل مباشر وبصورة كافية، لكن تم الوقوف على بعض الدراسات والأبحاث التي تعرضت لهذا الموضوع بصورة مختصرة وغير مباشرة، والتي نوضحها فيما يلي:

1 ــــ دراسة جيهان عبد المعز على، بعنوان " تحليل آثار الأهمية النسبية والمخاطر الحتمية وذاتية التأكيدات على نطاق اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي عند أداء عملية المراجعة ".

هذه الدراسة هي رسالة ماجستير مقدمة لكلية التجارة ــــ جامعة القاهرة 2001. كان من أهم ما خلصت إليه الدراسة، هو أن عمل المراجعين الداخليين قد يكون له أهمية كبيرة وتأثير مهم على خطة المراجعة الخارجية في كثير من الأحيان، لذلك فإن خطط المراجعة الداخلية يجب مناقشتها مع المراجع الخارجي قبل بداية عملية المراجعة، ويجب عمل الترتيبات اللازمة للتنسيق بين عمل كل من المراجعين الداخليين والمراجع الخارجي.

2 ــــ دراسة بن يخلف آمال، بعنوان " المراجعة الخارجية في الجزائر".

حيث أن هذه الدراسة هي في الأصل رسالة ماجستير مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 2002. حيث أشارة الدراسة إلى وجود تكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، وأن وجود نظام للمراجعة الداخلية بالمؤسسة لا يغني عن المراجعة الخارجية. كما أن وجود نظام جيد للمراجعة الداخلية يمكن المراجع الخارجي من تخفيض حجم اختباراته، وبالتالي توفير وقته وجهده فضلاً عن كفاءة النظام الكلي للمراجعة.

3 ــــ دراسة شعباني لطفي، بعنوان " المراجعة الداخلية مهمتها ومساهمتها في تحسين تسيير المؤسسة".

هذه الدراسة هي رسالة ماجستير مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر 2004/2003. حيث نوهت هذه الدراسة إلى أن هناك علاقة تكامل بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي بدرجة كبيرة، وأن المراجع الداخلي لا يعتبر منافساً للمراجع الخارجي، وأن المؤسسة بحاجة لجهودهما معاً.

4 ــ دراسة حسام مختار شاكر، بعنوان " العلاقة بين المدقق الداخلي والخارجي".

عبارة عن مقالة منشورة بمجلة المحاسب القانوني العربي 1999. حيث من أهم ما خلصت إليه هو: أن هناك تعاون كبير بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي، ولكن يجب أن لا يكون هذا التعاون بينهما على حساب واجبات كل منهما تجاه من يعملان لهما. ومن أهم التوصيات ضرورة إلزام المؤسسات، بتعيين مراجع حسابات خارجي، وتعيين مراجع داخلي يتبع مجلس الإدارة مباشرةً.

5 ــ دراسة حمد شقير، بعنوان " العلاقة بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي".

وهذه الدراسة عبارة عن مقالة منشورة في مجلة المدقق 2000. حيث كان من أهم ما خلصت إليه هو: أن تدقيق الأنشطة المالية في المؤسسة هي نقطة الالتقاء بين المراجع الخارجي والمراجع الداخلي، لذلك فإنه يستوجب تنسيق الجهد بين كلا المراجعين.

الفصل الأول

عموميات عن المراجعة

تمـهيد:

لقد نشأت المراجعة وتطورت نتيجة لزيادة الحاجة للخدمات التي تقدمها. فالمراجعة بشكل عام تهدف إلى التحقق من مدى صحة وسلامة البيانات المالية، والإدارية، والتشغيلية للمؤسسة، ومدى التزام العاملين داخلها بتطبيق السياسات والقواعد والإجراءات الموضوعة لتسيير أنشطتها. بغرض تفادي مختلف الأخطاء، وحماية ممتلكاتها من حالات الغش والتلاعب والاختلاس.

إن المراجعة كغيرها من العلوم الاجتماعية تقوم على مجموعة من الفروض والمفاهيم التي تعتبر كأساس للغاية التي أنشأت من أجلها، كما أنها ترتكز على مجموعة من المعايير التي تعتبر مرشداً لممارسي مهنة المراجعة. والمراجعة تنقسم إلى عدة أنواع بحسب الزاوية التي ينظر إليها من خلالها، وتبعاً لذلك هناك أيضاً عدة أنواع للمراجعين الممارسين لها.

ولتناول ما سبق بشكل أكثر تفصيلاً خصصنا هذا الفصل الذي قسمناه إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مدخل إلى المراجعة.

المبحث الثاني: أساسيات المراجعة.

المبحث الثالث: أنواع المراجعة والمراجعين والمعايير العامة التي تحكمهم.

المبحث الأول: مدخل إلى المراجعة

إن ظهور المراجعة وتطورها جاء تبعاً لتطور حياة البشرية اقتصادياً واجتماعياً عبر العصور، وذلك لتلبية حاجة المجتمع المتزايدة من المعلومات والبيانات الموثوقة والعادلة عن مدى سلامة تسيير أنشطة المؤسسات والشركات، ومدى تحقيقها لأهدافها التي أنشأت من أجلها، بغية اتخاذ القرارات الاستثمارية المناسبة.

ومن خلال هذا المبحث سوف نقوم باستعراض نشأت وتطور المراجعة إلى أن وصلت إلى ما هي عليه اليوم، فأصبحت علم له أصولة وفن له أساليبه.

المطلب الأول: التطور التاريخي للمراجعة

في البداية لم تكن هناك حاجة للمراجعة أو حتى أشخاص يقومون بهذه المهمة، فكان كل فرد قادر على أن يتفقد أعمالة بنفسه نظراً لقلة الصفقات وصغر العمليات التجارية التي كانت آنذاك.

ونتيجة للتطور الفكري والاقتصادي والاجتماعي والسياسي لمختلف مراحل حياة البشرية ظهرت المراجعة، وأخذت في التطور حتى وصلت إلى ما هي علية اليوم. وظهر هذا التطور من خلال المراحل التي مرت بها المراجعة، حيث يمكن تقسيم تلك المراحل إلى خمس مراحل نستعرضها فيما يلي:

أولا: فترة ما قبل 1500 م:

في أوائل هذه الفترة كانت المحاسبة مقصورة على الوحدات الحكومية والمشروعات العائلية ـــ وخصوصا العائلات المالكة. وكانت المراجعة غير معروفة، ويستعاض عنها بأن يحتفظ بمجموعتين منفصلتين من الدفاتر المحاسبية تسجل بهما نفس العمليات، وفي نهاية الفترة تتم مقارنة المجموعتين وذلك للتأكد من عدم وجود أي خطأ أو تلاعب بالعمليات المحاسبية من قبل محاسب كل مجموعة. وكان الهدف الأساسي في هذه الحقبة من التاريخ هو توخي الدقة ومنع أي تلاعب أو غش بالدفاتر.

وفي عهد الفراعنة في مصر والإمبراطوريات القديمة في بابل وروما واليونان كانوا يتحققون من صحة الحسابات عن طريق الاستماع إلى المراجع في الساحات العامة، حول الإيرادات والمصروفات. كما وأن الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قد جعل موسم الحج فرصة لعرض حسابات الولاة وتدقيقها،علما أن

التدقيق كان يشمل المراجعة التفصيلية، وكان غرضها الرئيسي اكتشاف الغش والخطأ ومحاسبة المسئولين عنها[1].

وبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية وانقسام إيطاليا إلى دويلات، ظهرت الحاجة لعملية المراجعة وخصوصاً بعد نمو المدن الايطالية والتي كانت تشتهر بالتجارة، مثل فلورنسا وجنوا وفينيسيا، حيث تم استخدام المراجعين لأول مرة في تدقيق العمليات المسجلة بالدفاتر والخاصة بالبضائع التي يجلبها التجار من وراء البحار على ظهور السفن التجارية. وفي سنة 1394م استخدمت حكومة مدينة بيزا المراجعين في مراجعة الحسابات الحكومية، وكان الهدف أيضا اكتشاف التلاعب والغش بالدفاتر.

وعموما في هذه الفترة من التاريخ كان الهدف من عملية المراجعة هو التأكد من أمانة القيّمين على الشؤون المالية. وكانت عملية المراجعة تفصيلية مع عدم وجود أو معرفة نظم الرقابة الداخلية.

ثانيا: الفترة من 1500م ــ 1850م:

في هذه الفترة لم يكن هناك تغير يذكر في أهداف المراجعة يميزها عن الفترة التي سبقتها. ففي هذه الفترة كانت أهداف المراجعة لا تزال مقتصرة على اكتشاف الغش والتلاعب والتزوير، كما أن عملية المراجعة كانت تفصيلية. غير أنه حدثت بعض التغيرات الأخرى وهي:

أ ــ انفصال الملكية عن الإدارة ــ مما أدى إلى زيادة الحاجة الماسة للمراجعين.

ب ــ تبني فكرة النظام المحاسبي بصورة بدائية وخاصة بعد اكتشاف نظرية القيد المزدوج. وكنتيجة لهذه التغيرات أصبح هناك نوع من الرقابة الداخلية على عمليات المشروع ــ ورغم ذلك استمرت عملية المراجعة تنفذ بصورة تفصيلية.

ثالثا: الفترة من 1850م ــ 1905م:

هذه الفترة شهدت نموا اقتصادياً كبيراً، وخاصة في المملكة المتحدة، وذلك بعد انبلاج الثورة الصناعية مما أدى إلى ظهور الشركات المساهمة الكبيرة. وتم في هذه الفترة الانفصال النهائي بين الملكية* والإدارة، حيث أستلم المتخصصون الوظائف الإدارية في الشركات المساهمة. وظهرت بذلك حاجة المساهمين الملحة في المحافظة على أموالهم المستثمرة في تلك الشركات. وبناء على هذا كله أصبح الجو مهيأ للمراجعة كمهنة، أن تبرز

---

[1] ــ هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية**، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان ـــالأردن، 2006 ، ص17.

* يقصد بها أصحاب المؤسسة أو المشروع.

وتظهر إلى حيز الوجود، وخاصة بعد اقتناع المساهمين بضرورة وجود طرف ثالث محايد تكون مهمته بيان مدى أمانة القيّمين على أموالهم وممتلكاتهم. وعزز ذلك صدور قانون الشركات البريطاني سنة 1862 والذي نص بين مواده، على ضرورة مراجعة الشركات المساهمة من قبل مراجعي الحسابات.

وفي أواخر هذه الفترة أصبح المراجعون يعتمدون على نظم الرقابة الداخلية في عمليات المراجعة التي يقومون بها، وبذلك عرفت لأول مرة المراجعة الاختبارية وذلك باستخدام العينات الحكمية، وأصبحت عملية المراجعة أقل تفصيلا.

أما أهداف المراجعة حتى نهاية هذه الفترة كانت كالأتي[1]:

أ ــ اكتشاف الغش والخطأ.

ب ــ اكتشاف ومنع الأخطاء الفنية.

ج ــ اكتشاف الأخطاء في تطبيق المبادئ المحاسبية.

رابعا: الفترة من 1905م حتى 1960م:

في هذه الفترة وخاصة بعد سنة 1940 وبظهور الشركات الكبيرة، وتبني أنظمة الرقابة الداخلية والتي أصبح المراجع يعتمد عليها اعتماداً كليا في عملية المراجعة، حدث ثلاث تغيرات هامة في ممارسة مهنة المراجعة هي[2]:

1 ــ التحول من مراجعة الحسابات مراجعة تفصيلية إلى المراجعة بالعينات كأساس لإبداء الرأي حول مدى عدالة القوائم المالية.

2 ــ تطور في الاختبارات التي كان يقوم بها المراجع لتقييم نظام الرقابة الداخلية.

3 ــ اعتبار اكتشاف الغش والاحتيال هو أحد أهداف عملية المراجعة.

خامسا: الفترة من 1960 وحتى وقتنا الحاضر:

خلال هذه الفترة وحتى نهاية الثمانينات تطورت المراجعة بشكل كبير نتيجة عدداً من الأحداث، من أهمها انهيار العديد من المؤسسات، ففي الولايات المتحدة انهارت مؤسسات القروض والادخار Savings and Lndustry وكان من أسبابها وجود غش وتلاعبات من قبل القائمين عليها، وكانت خسائرها

---

1 ــ نفس المرجع، ص18.

2 – إبراهيم طه عبد الوهاب، **المراجعة النظرية والممارسة المهنية**، الطبعة الأولى، قسم المحاسبة ــ كلية التجارة ــ جامعة المنصورة ــ مصر، 2004، ص11ــ12.

تجاوزت عشرات البلايين من الدولارات، وكذلك الانهيار غير المتوقع للعديد من المؤسسات والشركات في العالم في أكتوبر 1987 م والمعروف بانهيار الأسواق المالية.

تلك الأحداث وغيرها جددت التساؤلات عن دور المراجعين في اكتشاف الغش والتلاعبات، وخلال هذه الفترة صدرت عدداً من المعايير تطالب المراجعين بمسؤولية أكبر نحو اكتشاف الغش والتقرير عنه، والتأكيد على أهمية نظام الرقابة الداخلية ودورة في منع الغش والتلاعب، وأن هناك مسئولية أكبر على المراجعين في فحص نظام الرقابة الداخلية والتقرير عنه للجهات المعنية.

أما خلال فترة التسعينات فقد تأثرت مهنة المراجعة بعدد من الأحداث، فقد ظهر المزيد من حالات الفشل والانهيار في المؤسسات والشركات معظمها كان نتيجة الغش والتصرفات غير القانونية. كما حصلت تطورات هامة في مهنة المحاسبة والمراجعة وفي طبيعة مكاتب المراجعة القانونية، وفي أسلوب المراجعة وفي عملية وضع معايير المراجعة، وكان السبب الكبير في تلك التغيرات يرجع إلى العديد من الأحداث والتغيرات البيئية حددها البعض في الأتي[1]:

1 ــ انتشار مفهوم العولمة* في الاقتصاد العالمي والحاجة إلى مكاتب مراجعة ضخمة تخدم عملائها حول العالم بكفاءة.

2 ــ قضية التعقيدات المتزايدة في بيئة الأعمال وتزايد استخدام أنظمة الحاسب الآلي في المؤسسات.

3ــ أدى استمرار المنافسة في أعمال المراجعة إلى استخدام التكنولوجيا وإلى كثير من أساليب تحليل الأعمال المتقدمة في عملية المراجعة.

4ــ استمرار زيادة التكاليف التي تتحملها مكاتب المراجعة نتيجة لارتفاع مبالغ التأمين وزيادة الدعاوي القضائية المرفوعة ضدها.

5ــ زيادة التدخلات الحكومية في شئون المهنة بفرض المزيد من المتطلبات أثناء عملية المراجعة.

[1] ــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، **أصول مراجعة الحسابات**، طبعة منقحة، مركز الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء ــ اليمن، 2007، ص23.

* **تعني ببساطه واختصار جعل الشيء عالمي الانتشار في مداه أو تطبيقه. أما العولمة في الاقتصاد فتعني ازدياد الحرية الاقتصادية وقوة العلاقات بين أصحاب المصالح الصناعية في بقاع الأرض المختلفة.**

وخلاصة القول إن المراجعة في الوقت الحاضر أصبحت تقوم على العينات الإحصائية للعمليات المختلفة المختارة على أساس علمي وليس على أساس الحكم الشخصي للمراجع، وتعتمد اعتماداً كلياً على نظم الرقابة الداخلية المطبقة فعلا بالمؤسسة، وأصبح الهدف الأساسي للمراجعة هو إعطاء رأي فني محايد حول القوائم المالية ومدى عدالتها في تمثيل المركز المالي ونتائج الأعمال للمؤسسة، أما اكتشاف الغش والتلاعب وغيرها فهو هدف ثانوي وليس أساسي. ومن ذلك يستنتج أن المراجع ليس مسئولاً عن عدم اكتشاف أي تلاعب أو غش إذا ما أثبت عدم تقصيره في إتباع الإجراءات الضرورية للمراجعة في سبيل تحقيق معايير المراجعة المقبولة والمتعارف عليها.

المطلب الثاني: المفهوم العام للمراجعة

في هذا المطلب سوف نقوم بتوضيح المفهوم العام للمراجعة، من خلال تناول التعريف العام لها، وكذلك أهدافها بشيء من التفصيل والتحليل، وكما يلي:

أولاً: تعريف المراجعة:

تم تعريف المراجعة من قبل العديد من رواد الفكر المحاسبي ومن قبل الهيئات والمجالس المهنية، فمنها ما تم صياغته لتناسب موقفاً معيناً أو أجراء معيناً لتحدد الأغراض الخاصة والمسؤوليات المتعلقة بالمراجعة في هذا الموقف أو ذلك الأجراء، ومنها ما تم صياغته ليتناول المراجعة بشكلها العام. فمن أهم تلك التعريفات العامة للمراجعة الأتي:

ـــ المراجعة: "هي عملية جمع وتقييم الأدلة عن المعلومات لتحديد والتقرير عن مدى التوافق بين هذه المعلومات ومعايير تم وضعها على نحو مسبق"[(1)] .

ـــ يعتبر التعريف الذي أصدرته لجنة المفاهيم الأساسية للمراجعة المنبثقة عن جمعية المحاسبة الأمريكية عام 1973، أكثر تلك التعاريف شمولية وعمومية، ليلاءم الأغراض المختلفة من عملية المراجعة والأمور المختلفة التي يمكن التعرض لها في عملية مراجعة معينة، حيث عرفتها كما يلي:

" المراجعة هي عملية نظامية ومنهجية لجمع وتقييم الأدلة والقرائن بشكل موضوعي، والتي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية، وذلك لتحديد مدى التطابق والتوافق بين هذه النتائج والمعايير المقررة، وتبليغ

[1]- كمال فتحي عبدا للطيف، مصطلحات تهم مراجع الحسابات، **نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد(10)، تشرين أول 2002، ص15.

الأطراف المعنية بنتائج المراجعة"[1]. وهذا التعريف يحتوي على العديد من الخصائص والعبارات المتعلقة بالمراجعة والتي تحتاج إلى التعليق عليها وهي كما يلي:

1ــ أنه تعريف عام يشمل كافة أنواع المراجعة المختلفة مثل:

ــ المراجعة الداخلية.

ــ المراجعة الخارجية.

ــ المراجعة الحكومية.

2 ــ وصف هذا التعريف المراجعة بأنها عملية منهجية ونظامية بمعنى:

ــ أنها تتضمن مجموعة إجراءات تتابعيه مخططة جيداً.

ــ يحكم هذه الإجراءات إطار نظري ثابت.

ــ يتمثل هذا الإطار في مجموعة الأهداف والمعايير المتفق عليها.

3 ــ يوضح هذا التعريف أن جمع الأدلة والقرائن بشكل موضوعي يعني:

ــ بيان طبيعة أو جوهر عملية المراجعة الأساسي.

ــ التأكيد على عدم خضوع هذه الأدلة والقرائن لأهواء جامعيها أو تكون متميزة حتى تكون موضوعية.

ــ رغم أن هذه الأدلة والقرائن قد تضمن قدراً من الموضوعية إلا أن المراجع يجب أن يكون لدية اتجاه عقلي وموضوعي (خبرة) عند جمع وتقييم هذه الأدلة.

4 ــ إن عبارة نتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية تعني:

ــ لا تقتصر مهمة المراجعة على فحص المعلومات الواردة بالقوائم المالية فحسب، إنما تتضمن أيضا فحص نظام المعلومات وعملية المحاسبة، التي ينتج عنها هذه المعلومات، مثل فحص نظام الرقابة الداخلية.

ــ كلمة الاقتصادية تعني أي حالة تتطلب ضرورة ممارسة نوعاً من الاختيار بين البدائل عند تخصيص الموارد. فمثلا المراجع الداخلي يهتم بالنتائج الاقتصادية المتعلقة بالأنشطة الداخلية للمؤسسة. أما

[1] - كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، **دراسات متقدمة في المحاسبة والمراجعة**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ــ مصر، 2006 ، ص156.

المراجع الحكومي يهتم بالتأكد من أن المؤسسة الحكومية تعمل في مجالها بما يتفق مع القواعد واللوائح والتعليمات المعمول بها، أو أن المؤسسات الخاصة قد نفذت شروط القيود الحكومية وحققتها.

5 ــ أما المعايير المقررة التي يتم في ضوئها تقييم النتائج الاقتصادية فيجب مراعاة ما يلي:

ــ أن تكون هذه المعايير موحدة ومفهومة إلى حد كبير من قبل الأطراف ذات العلاقة.

ــ تتمثل هذه المعايير بالنسبة للمراجعة الحيادية (الخارجية) والتقرير الخارجي في المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً، إلى جانب الأسس المتفق عليها محاسبياً والتي تمثل معياراً يتم في ضوئه تقييم نتائج الأعمال أو عناصر القوائم المالية (كالتحليل المالي).

ــ المعايير المقررة للمراجعة الحكومية فإنها تتمثل في غالبيتها في القوانين واللوائح التي تعمل من خلالها الوحدات الحكومية والوحدات الاقتصادية.

ــ فيما يتعلق بالمراجعة الداخلية فقد يتمثل المعيار في الموازنات ومعايير ومقاييس الكفاءة والفاعلية الأخرى، في ضوء السياسة الإدارية للمؤسسة.

6 ــ عبارة تبليغ الأطراف المعنية بنتائج المراجعة تعني:

إعداد تقرير مراجعة. ولا شك أن هذا التقرير الذي يعتبر الوسيلة الرئيسية لتبليغ الأطراف المختلفة يختلف من حيث الشكل والمضمون والمحتويات باختلاف:

ــ نوع المراجعة.

ــ الطرف الموجه له التقرير.

ــ الظروف المصاحبة لإصدار التقرير.

ثانيا: الأهداف العامة للمراجعة:

كما أسلفنا الذكر فإن المراجعة قد تطورت عبر العصور، وهذا التطور أنعكس على أهدافها. ويمكننا توضيح ذلك التطور في أهداف المراجعة بالإضافة إلى مدى الفحص وأهمية الرقابة الداخلية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(1ـــ1) التطور التاريخي لأهداف المراجعة ومدى الفحص وأهمية الرقابة الداخلية

الفترة	الهدف من عملية المراجعة	مدى الفحص	أهمية الرقابة الداخلية
قبل عام 1500	اكتشاف التلاعب والاختلاس	بالتفصيل	عدم الاعتراف بها
1500 ــ 1850	اكتشاف التلاعب والاختلاس	بالتفصيل	عدم الاعتراف بها
1850 ــ 1905	1ــ اكتشاف التلاعب والاختلاس 2ــ اكتشاف الأخطاء الكتابية	بعض الاختبارات ولكن الأساس هو المراجعة التفصيلية	عدم الاعتراف بها
1905 ــ 1933	1ــ تحديد مدى سلامة، وصحة تقرير المركز المالي 2ــ اكتشاف التلاعب والأخطاء	بالتفصيل ومراجعة اختباريه	اعتراف سطحي
1933 ــ 1940	1ــ تحديد مدى سلامة، وصحة تقرير المركز المالي 2ــ اكتشاف التلاعب والأخطاء	مراجعة اختباريه	بداية في الاهتمام
1940 ــ 1960	تحديد مدى سلامة، وصحة تقرير المركز المالي	مراجعة إخبارية	اهتمام وتركيز قوي

المصدر: عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، **أسس المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية ــ مصر، 2004، ص12.

إضافة إلى ما سبق فقد استمرت أهداف المراجعة في التطور تلبية لتطور احتياجات المجتمع من المعلومات الموثوقة والصادقة لاتخاذ القرارات المناسبة.

وإجمالاً لكل تلك التطورات، فإنه يمكننا تقسيم أهداف المراجعة إلى أهداف تقليدية وأهداف حديثة:

أ ــ الأهداف التقليدية:

1ــ التأكد من دقة وصحة البيانات المحاسبية المثبتة بالدفاتر والسجلات ومدى الاعتماد عليها.

2ـــ الحصول على رأي فني محايد يستند إلى قرائن وأدلة قوية عن مدى مطابقة القوائم المالية التي تعدها المؤسسة التي تم مراجعة حساباتها، لما هو مقيد بالدفاتر والسجلات، وعن مدى دلالة تلك القوائم على نتيجة أعمال المؤسسة من ربح أو خسارة خلال فترة زمنية معينة، وحقيقة مركزها المالي في نهاية تلك الفترة.

3ـــ اكتشاف ما قد يوجد بالدفاتر والسجلات من أخطاء أو غش أو تزوير.

4ـــ تقليل فرص ارتكاب الأخطاء أو الغش، وذلك عن طريق تدعيم أنظمة الرقابة الداخلية بالمؤسسة، وما تحدثه زيارات المراجع المفاجئة من أثر في نفوس الموظفين.

ب ـــ الأهداف الحديثة:

تتمثل الأهداف الحديثة في الأتي[1]:

1 ـــ مراقبة الخطط والسياسات ومتابعة درجة التنفيذ وأسباب الانحرافات.

2 ـــ تقييم الأداء ونتائج الأعمال المحققة من قبل المؤسسات.

3ـــ تحقيق أقصى كفاية اقتصادية و إنتاجية.

4ـــ المصادقة على الوثائق المالية والتقارير المودعة من طرف الإدارة، لإعطائها مصداقية أكثر حتى تساعد مستخدميها في اتخاذ القرارات.

5ـــ مساعدة الإدارات المالية للمؤسسات في تحديد الوعاء الضريبي، ومن ثم مبلغ الضريبة الواجب دفعها.

6ـــ المشاركة في تخطيط الاقتصاد الوطني بمساعدة الجهات الحكومية.

[1] ـــ شعباني لطفي، **المراجعة الداخلية مهمتها ومساهمتها في تحسين تسيير المؤسسة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ـــ جامعة الجزائر، 2003 / 2004 ، ص25.

المبحث الثاني: أساسيات المراجعة

لا شك أن كل مهنة منظمة لها أساسيات قامت عليها، وعلى ضوئها تحددت الخطوات والإجراءات اللاحقة لهذه المهنة. من ذلك مهنة المراجعة، فقد ارتكزت على أساسين أثنين هما فروض المراجعة ومفاهيم المراجعة، واللتان على ضوئهما تحددت معايير وأهداف وإجراءات المراجعة. كما يوضح ذلك الشكل التالي:

شكل رقم (1ــ1) الإطار النظري للمراجعة



المصدر: كمال خليفة أبو زيد وآخرون، **دراسات في نظرية المراجعة وتطبيقاتها العملية في ضوء المعايير الدولية والمصرية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ــ مصر، 2006، ص18.

لذلك فقد خصصنا هذا المبحث لنتناول من خلاله هذين الأساسين بشيء من التفصيل.

المطلب الأول: فروض المراجعة

تعتبر فروض المراجعة هي الأساس الأول في بناء نظرية المراجعة، فمن خلال هذه الفروض تم اشتقاق بقية عناصر الإطار النظري للمراجعة.

وحري بناء قبل أن نتناول أهم تلك الفروض،أن نعرف ما هو الفرض وذلك من خلال التعريفين التاليين:

يعرف kohler الفرض على أنه " قاعدة تحظى بقبول عام، وتعبر عن التطبيق العملي، وتستخدم في حل نوع معين من المشاكل أو ترشيد السلوك"[1].

كما يعرف آخرون الفرض بأنه" شرط أو ظرف يتم العمل في ظله، ويلقي القبول العام بين ممارسي المهنة ومنظماتها، ويتفق مع مجال استخدام المراجعة، ويواكب تطوراتها ويكون الأساس لاشتقاق باقي عناصر الإطار النظري للمراجعة (المفاهيم ، المعايير، الإجراءات ،.......)"[2].

وتتمثل أهم الفروض التي تعتمد عليها المراجعة في الآتي [3]:

1 – أحمد حلمي جمعه، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، عمان ــ الأردن، 2000، ص5.

2 – نصر صالح محمد، **نحو إطار نظري عام للمراجعة ,أثره على معاييرها**، الطبعة الأولى، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس ــ ليبيا، 2004، صــ170.

3 – محمد سمير الصبان، محمد الفيومي محمد، **المراجعة بين التنظير والتطبيق**، الدار الجامعية، بيروت – لبنان ، 1990م، ص30.

1 ــ قابلية البيانات المالية للفحص.

2 ــ عدم وجود تعارض حتمي (ضروري) بين مصلحة كل من المراجع الخارجي والإدارة.

3ــ خلو القوائم المالية وأية معلومات أخرى تقدم للفحص من أية أخطاء غير عادية أو تواطئية.

4ــ وجود نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد احتمال حدوث الأخطاء.

5ــ التطبيق المناسب لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها، يؤدي إلى سلامة تمثيل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج الأعمال.

6ــ العناصر والمفردات التي كانت صحيحة في الماضي، سوف تكون كذلك في المستقبل، ما لم يوجد الدليل على عكس ذلك.

7ــ عند مزاولة المراجع لعمله فيما يتعلق بإبداء الرأي عن البيانات المالية، فهو يقوم بعمله بصفته هذه فقط .

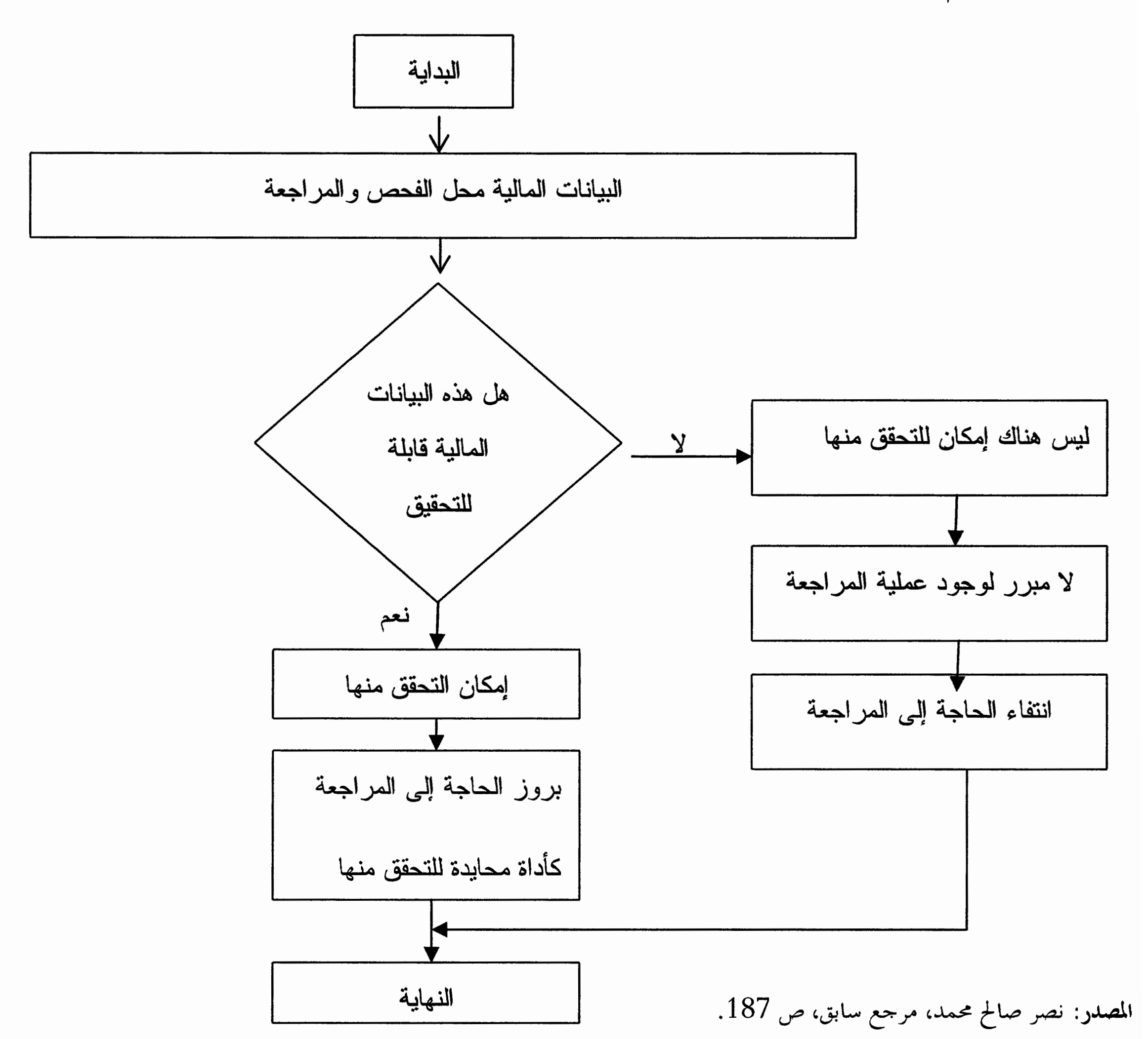
8ــ يلتزم مراجع الحسابات بالتزامات المهنة المحددة أو القابلة للتحديد.

ومن المرغوب فيه إيضاح مضمون كل فرض من هذه الفروض بشيء من الإيجاز وكما يلي:

1- قابلية البيانات المالية للفحص:

من الملاحظ أن هذا الفرض مرتبط بوجود مهنة المراجعة، فإذا لم تكن البيانات والقوائم المالية قابلة للفحص، فلا مبرر إذن لوجود هذه المهنة. ويمكن توضيح هذه العلاقة بالشكل التالي :

شكل رقم (1-2) الحاجة إلى المراجعة وعلاقتها بإمكان التحقق من البيانات المالية محل المراجعة



المصدر: نصر صالح محمد، مرجع سابق، ص 187.

ويستمد هذا الفرض قوته من أن طبيعة المراجعة جعلتها تعتمد على البرهان الذي يستمد جذوره من المنطق، وأن أمكانية الفحص والإثبات لمن أهم عناصر المنطق وهي التي تعطي للأشياء معنى، ومن ثم فإن قابلية القوائم المالية للفحص ستعمل على مد مراجع الحسابات بالبرهان الضروري لإبداء الرأي في مدى سلامتها. وذلك لأن الفحص هو الطريق إلى الثقة في أي عنصر معين.

2- عدم وجود تعارض حتمي بين مصلحة كل من المراجع الخارجي والإدارة:

من خلال الواقع يتضح أن هناك تبادل للمنفعة بين إدارة المؤسسة ومراجع الحسابات، فالإدارة تعتمد في اتخاذ معظم قراراتها على المعلومات المالية التي ترتبط برأي مراجع الحسابات، وذلك لأهميتها وفائدتها لنجاح المؤسسة وتقدمها. أي أنها تستفيد من المعلومات التي تم مراجعتها بدرجة أكبر من تلك التي لم يتم مراجعتها.

ووفقاً لهذا الفرض فإنه لا يعني استحالة وجود تعارض بين مراجع الحسابات وإدارة المؤسسة، فقد يكون هناك أحياناً بعض التعارض وخاصة في الفترة القصيرة وذلك لعدة أسباب منها[1]:

أ ــ أن الإدارة تميل عادتاً إلى إظهار المؤسسة أو الشركة في صورة ناجحة، وأنها تحقق أرباحاً عالية حتى تزيد المكافأة التي يحصلون عليها أو لإعادة تعيينهم.

ب ــ نظراً لأن المراجع يقوم بفحص وتقييم التأكيدات والمزاعم التي تذكرها الإدارة، فإنها (أي الإدارة) قد تحاول تعديل بعض التأكيدات التي قد تمثل إحراجاً لهم.

ولذلك فإن على المراجع أن يحتفظ بنظرة الشك المهنية عند قيامه بتجميع الأدلة والبراهين المتعلقة بتأكيدات الإدارة.

3- خلو القوائم المالية وأية معلومات أخرى تقدم للفحص من أية أخطاء غير عادية أو تواطئية:

يعتبر هذا الفرض مهم في تحديد نطاق المراجعة، حيث إنه يجعل المراجع يخفض من حجم اختباراته. ويثير هذا الفرض نقطة هامة، وهي مسؤولية مراجع الحسابات في اكتشاف الأخطاء، حيث أن هذا الفرض لا يساعده على اكتشاف الأخطاء غير العادية أو التواطئية، ولكن إذا كانت هذه الأخطاء واضحة بحيث يستطيع المراجع اكتشافها من خلال اختباراته العادية، فإنه لا يكون لدية أي عذر في حالة عدم كفاية الفحص الذي قام به و لم يتمكن من اكتشافها.

لذلك فعلى المراجع بذل العناية المهنية المعقولة أثناء تأديته للمهمة، أولاً لإخلاء مسؤوليته وثانياً ليكون هذا الفرض ذا قيمة حقيقية.

4- وجود نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد احتمال حدوث الأخطاء:

يقوم هذا الفرض على أساس وجود نظام سليم للرقابة الداخلية ويشمل نظام الرقابة الداخلية ما يلي[2]:

أ ــ رقابة إدارية: وهدفها تحقيق أعلى كفاية إنتاجية وإدارية ممكنة، وضمان تنفيذ السياسات الإدارية وفقاً للخطة ووسائلها.

ب ــ رقابة محاسبية: وهدفها اختبار دقة البيانات المحاسبية المسجلة بالدفاتر ودرجة الاعتماد عليها.

ج- الضبط الداخلي: وهدفه حماية أصول المؤسسة من أي اختلاس أو ضياع أو سوء استعمال.

[1] ــ كمال خليفة أبو زيد وآخرون، مرجع سابق، ص20.

[2]- أحمد حلمي جمعه، مرجع سابق، ص22.

ويعني هذا الفرض باستخدام لفظ (احتمال)، إن وجود نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد احتمال حدوث الخطأ، ولكن لا يبعد إمكانية حدوثه. فالأخطاء لا تزال ممكنة الحدوث رغم سلامة أنظمة الرقابة الداخلية المتبعة. لهذا السبب يقوم المراجع بتقدير المخاطر التي قد تنتج من عدم قيام نظام الرقابة الداخلية بعمله بطريقة ملائمة[1]. كما أن هذا الفرض يؤيد إمكانية استخدام المراجعة الاختبارية بدلاً من المراجعة الشاملة.

5- التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، يؤدي إلى سلامة تمثيل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج الأعمال:

يقوم هذا الفرض على أساس " أن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها تمثل معياراً يقاس عليه أو يحكم به على صدق وعدالة عرض القوائم المالية، وتمثيلها للمركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها"[2]. وبالتالي فإنه ما لم تستخدم مبادئ المحاسبة المتعارف عليها فإن القوائم المالية تعتبر غير صادقة وعادلة. كما أنه سيكون من الصعب على المراجعين أن يقوموا بمهمتهم وإبداء رأيهم في تلك القوائم.

6 – العناصر والمفردات التي كانت صحيحة في الماضي، سوف تكون كذلك في المستقبل، ما لم يوجد الدليل على عكس ذلك:

يقوم هذا الفرض على أحد مبادئ المحاسبة الأساسية والهامة المتمثل في مبدأ (الاستمرارية)، والذي ينظر عادةً إلى المؤسسة أنها مستمرة في عملها في المستقبل المنظور دون أن يكون لها هدف أو حاجة لتصفيتها أو التوقف عن العمل أو محاولة الحصول على الحماية من الدائنين بموجب القوانين والأنظمة [3].

وهذا الفرض يعني أن مراجع الحسابات إذا أتضح له أن إدارة المؤسسة رشيدة في تصرفاتها، وأن نظام الرقابة الداخلية سليم فإنه يفترض أن يستمر الوضع كذلك في المستقبل إلا إذا أتضح له عكس ذلك.

7- عند مزاولة المراجع لعمله فيما يتعلق بإبداء الرأي في البيانات المالية، فهو يقوم بعمله بصفته هذه فقط:

يقصد بهذا الفرض أنه رغم تعدد الخدمات التي يستطيع المراجع تأديتها لعميلة، فإنه يحضر عليه تأدية مثل هذه الخدمات عندما يطلب منه إبداء رأيه الفني المحايد في المادة محل المراجعة، وأن يقتصر عمله على مهمة إبداء

[1] ـــ كمال خليفة أبو زيد وآخرون، مرجع سابق، نفس الصفحة.

[2]– وليم توماس، أمر سون هنكي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، تعريب ومراجعة أحمد حامد حجاج، كمال الدين سعيد، الكتاب الأول، دار المريخ للنشر، القاهرة ـــ مصر، 2006، ص54.

[3] ـــ أحمد حلمي جمعة، تطور مسئولية الإدارة ومدققي الحسابات بشأن تقييم استمرارية المنشأة، **مجلة المدقق**، العدد (65-66)، نيسان 2006، ص13.

الرأي فقط دون غيرها. لأنه لن يكون المراجع موضوعياً إذا راجع قرارات إدارية سبق أن أدى بشأنها خدمة للإدارة [1].

ويزيد هذا الفرض التأكيد على ضرورة استقلال مراجع الحسابات حيث يمثل استقلال مراجع الحسابات سنداً أساسياً لحيدة و فاعلية عملية المراجعة.

8- يلتزم مراجع الحســــابات بالتزامات المهنة المحددة أو القابلة للتحديد:

يقوم هذا الفرض على أن مراجع الحسابات يفترض أن يكون ملماً وملتزماً بالتزامات مهنة المراجعة التي حددها المنظمات والهيئات المهنية ذات الاختصاص، ومن تلك الالتزامات معايير المراجعة المتعارف عليها بما من شأنه أداء عملية المراجعة بكفاءة وفاعلية. فإذا أخل المراجع بواجباته المهنية أو لم يفي بها على الوجه المطلوب فإنه يتعرض للمسائلة المهنية وتحميله مسؤولية ذلك.

بتعبير آخر فإن المراجع يستطيع أن ينفي مسئوليته إذا أثبت أنه قد بذل العناية المهنية المطلوبة، وأنه راعى كافة قواعد وأصول المهنة[2].

المطلب الثاني: مفاهيم المراجعة

يقصد بالمفاهيم " التعميم العقلي والذهني أو الأفكار الأساسية أو أساس التفكير"[3].

وتم تعريفها أيضاً بأنها "تصور أو إدراك ذهني مجرد عن ماهية أو جوهر الشيء، بحيث يمكن استخدامه أساساً لتحديد البنود أو العناصر التي تقع في نطاقه، وتلك التي تقع خارج نطاقه"[4]. وتتمثل مفاهيم المراجعة في التعميمات العريضة المستنتجة من الفروض السابق إيضاحها.

إن هذه المفاهيم تمثل بدورها الأساس لتحديد المبادئ والإجراءات، وفيما يلي أهم المفاهيم الأساسية التي يمكن تحديدها في مجال المراجعة[5]:

1. السلوك الأخلاقي.

1 ــ نصر صالح محمد، مرجع سابق، ص179.

2ــ نصار محمد البطوش، طبيعة التزام مدقق الحسابات والأساس القانوني لمسئوليته المدنية، **مجلة المدقق**، العدد (49-50)، نيسان 2002، ص30.

3ــ وليم توماس، أمرسون هنكي، مرجع سابق، ص44.

4ــ كمال خليفة أبو زيد وآخرون، مرجع سابق، ص23.

5ــ وليم توماس، أمرسون هنكي، مرجع سابق، نفس الصفحة.

2. الاستقلال.

3. العناية المهنية الواجبة.

4. أدلة الإثبات.

5. العرض الصادق والعادل.

ولإيضاح المفاهيم السابقة فإنه حرى بنا أن نعطي نبذة موجزة عن كل مفهوم:

1ـــ السلوك الأخلاقي:

إن السلوك الأخلاقي هو عبارة عن التصرفات والتعبيرات الداخلية والخارجية التي يصدرها الفرد أو المراجع، والتي من خلالها يستطيع التكييف بين مقومات وجودة ومقتضيات الإطار الاجتماعي الذي يعيش داخله[1].

ومن أهم السلوكيات الأخلاقية التي يجب أن يتحلى بها المراجع هي التراهة، الموضوعية، الأمانة المهنية والمحافظة على السرية أثناء تنفيذ عمله. ولتحقيق ذلك فعليه أن يتجنب التحيزات والتفضيلات الشخصية عند اتخاذ القرارات، وتفادي أي مواقف قد تمثل تهديداً غير مقبولاً لممارسته المهنية في الواقع العملي.

2ـــ الاستقلال:

يعتبر مفهوم استقلال المراجع حجر الزاوية في ممارسة مهنة المراجعة. ويتطلب الاستقلال قيام المراجع بعمله دون التعرض إلى أي ضغوط. وقد كان الاستقلال مرتبطاً بالمهنة منذ نشأتها، بل إنه هو الذي أوجد المناخ الملائم لنشوئها. ويمكننا القول أن عملية مراجعة الحسابات بدون توفر الاستقلالية للمراجع لا معنى لها ولا فائدة منها. وقد نتج هذا المفهوم من فرضيتين من فروض المراجعة السابق توضيحها وهما:

ـــ عدم وجود تعارض حتمي بين مصلحة كل من المراجع الخارجي والإدارة.

ـــ عند مزاولة المراجع لعمله فيما يتعلق بإبداء الرأي في البيانات المالية، فهو يقوم بعمله بصفته هذه فقط.

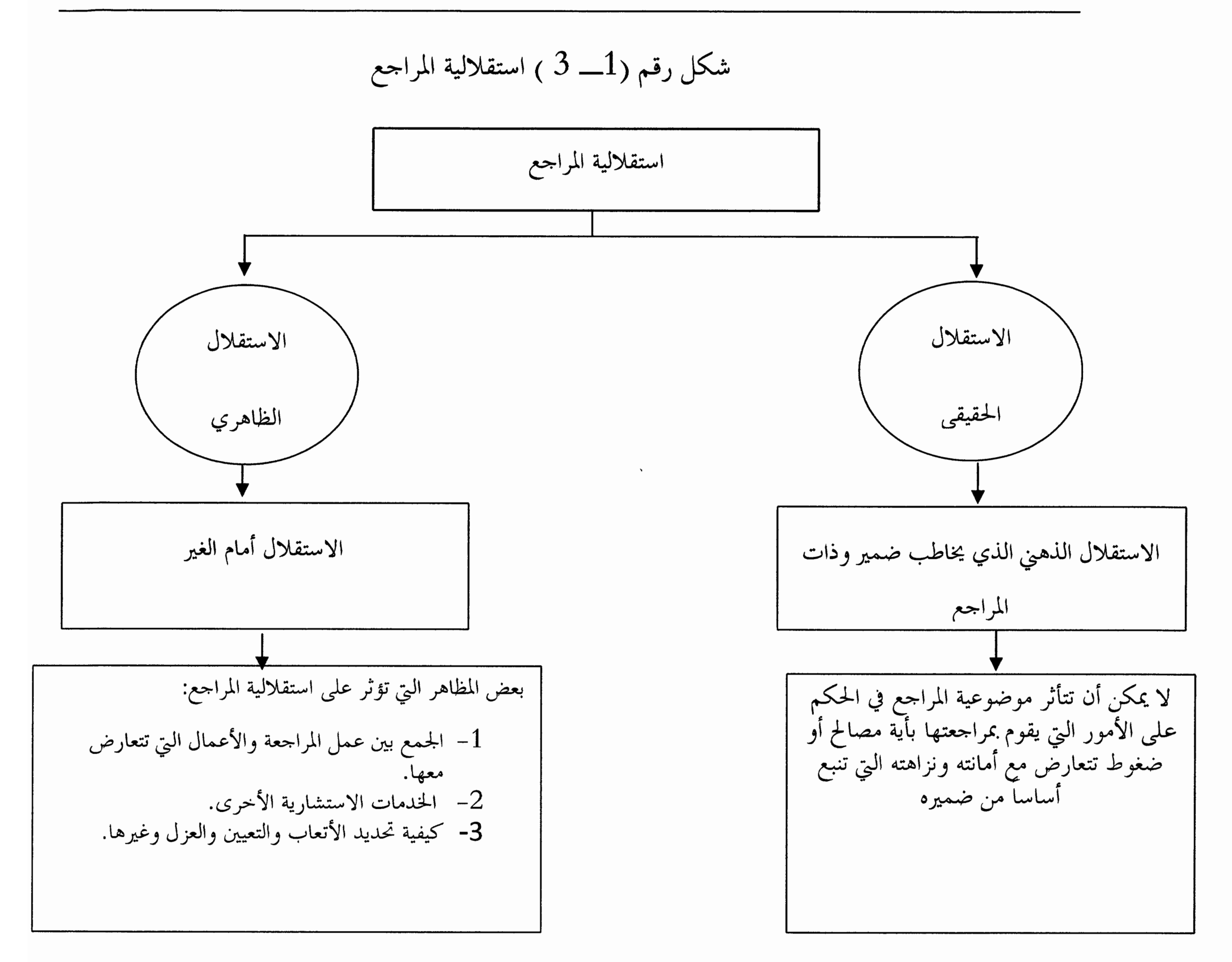
واستقلالية المراجع يجب أن تكون في الحقيقة* وفي المظهر** كما يوضحها الشكل التالي:

1ـــ المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، **المبادئ الأساسية للتدقيق**، الإصدار رقم(12)، الطبعة الثانية، المطابع المركزية، عمان ـــ الأردن، 2003، ص20.

* بمعنى أن يكون المراجع قادراً على التصرف بتراهة وموضوعية.

** بمعنى أن لا يشترك المراجع في أعمال أو علاقات يمكن أن توحي للجمهور بأنه غير مستقل.

شكل رقم (1ــ 3) استقلالية المراجع



المصدر: نصر صالح محمد، مرجع سابق، ص 178.

بالنظر إلى الشكل السابق يتضح أن المراجع لا بد له أن يكون مستقلاً في الحقيقة والمظهر، حيث لا بد من وجود هذا التكامل بين النوعين من الاستقلال، لخلق الثقة الكاملة في عمل المراجع والرقي بالمهنة لتأخذ مكانها في المجتمع.

كما أن معايير المراجعة تقضي أن على مراجع الحسابات أن يحدد أي تهديدات أو محاذير قد تؤثر على استقلاليته، وأن يعمل على استبعادها ليبقى مستقلاً في تفكيره وفي مظهره[1].

---

1 ــ نعيم الخوري، الإخفاق وعودة الروح إلى مهنة التدقيق، **مجلة المدقق**، العدد (65-66)، نيسان 2006م، ص7.

3- العناية المهنية الواجبة:

إن مفهوم العناية المهنية الواجبة يقصد به" التزام المراجع في أداء عمله بمستوى معين من المسؤولية، يمكن تحقيقه بواسطة كل الأشخاص المعنيين بتحقيق معايير العمل الميداني وإعداد التقرير" [1]. فإذا لم يتمتع المراجع بالمهارات اللازمة أو إذا لم يمارس درجة العناية الواجبة في أداءه لعمله، فإن سلوكه في هذه الحالة لا يتفق مع آداب وأخلاقيات المهنة، كما أنه يخل بواجباته القانونية، ويعرض نفسه للمسائلة القانونية.

4- أدلة الإثبات:

إن المراجع من المفروض أن يكون خبيراً في شؤون المراجعة والمحاسبة وعند قيامه بأي عملية مراجعة فهو في الواقع يعلم الغير بأنه خبير في شؤون المهنة، ولذلك فإن رأيه هو رأي خبير، ويجب أن يكون تحقيقه مبنياً على أساس سليم، وهي أدلة الإثبات التي يجمعها أثناء عملية الفحص والمراجعة.

وأدلة الإثبات يقصد بها" المعلومات التي يحصل عليها المراجع للتوصل إلى استنتاجات يبني على أساسها رأيه المهني[2].

فعلى المراجع توخي الدقة وبذل الجهود الكبيرة في عملية جمع المعلومات وأدلة الإثبات اللازمة وتقويمها من حيث كفايتها* أو عدم كفايتها، وكذلك من حيث ارتباطها بالموضوع المطلوب فحصه أو عدم ارتباطها، ومن حيث موثوقية هذه الأدلة أو عدم موثوقيتها. وتكون الأدلة موثوقاً بها عندما يتم الحصول عليها من[3]:

أ ـــ مصدر مستقل.

ب ـــ عميل لدية نظام رقابة داخلية فعال.

ج ـــ المعرفة المباشرة للمراجع.

د ـــ مصدر مؤهل مثل محامي المؤسسة أو البنك الذي تتعامل معه.

ه ـــ مصادر موضوعية.

ولغرض الحصول على أدلة الإثبات يقوم المراجع بتصميم إجراءات المراجعة بعد قيامة بتقييم المخاطر العامة

---

1 ـــ عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، **أسس المراجعة الخارجية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية – مصر، 2007، ص40.

2 ـــ المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، مرجع سابق، ص76.

* **تعني كمية الأدلة وحجم العينة الملائمة.**

3 ـــ كمال فتحي عبد اللطيف، مرجع سابق، ص16.

والمحددة والضوابط ذات العلاقة[1].

5- العرض الصادق والعادل:

يتعلق مفهوم العرض الصادق والعادل بالقوائم والتقارير الختامية، حيث تتوقف درجة عدالة وصدق القوائم والتقارير الختامية على عدة عوامل هي[2]:

- مدى سلامة النظام المحاسبي المطبق في الوحدة الاقتصادية.
- مدى فاعلية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية في الوحدة الاقتصادية.
- مدى سلامة المبادئ المحاسبية المطبقة عن طريق الوحدة الاقتصادية.
- مدى سلامة التقديرات الموضوعة عن طريق إدارة الوحدة الاقتصادية.
- مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية.
- مدى جوهرية الاختلافات والأخطاء التي تتضمنها القوائم والحسابات الختامية.

لذلك فإنه يجب على المراجع أن يتوخى الدقة ويبذل العناية المهنية الواجبة أثناء تنفيذه لمهمة المراجعة، وأن يلتزم بكافة معايير الأداء المهني وإعداد التقرير، كل ذلك من شأنه مساعدة المراجع في إصدار رأي فني صادق وموثوق عن مدى سلامة وعدالة عرض القوائم والتقارير الختامية وتمثيلها للمركز المالي ونتيجة الأعمال للمؤسسة، وبالتالي مساعدة مستخدمي تلك القوائم في اتخاذ القرارات المناسبة.

1 ــ حازم هاشم الآلوسي، **الطريق إلى علم المراجعة والتدقيق**، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس ــ ليبيا، 2006، ص30.

2 ــ نصر صالح محمد، مرجع سابق، ص190.

المبحث الثالث: أنواع المراجعة والمراجعين والمعايير العامة التي تحكمهم

لقد تم تخصيص هذا المبحث لنتناول جانبين أساسيين وهامين من الجوانب النظرية للمراجعة، يتعلق الجانب الأول بأنواع المراجعة وكذلك من يمارسونها، بينما يتعلق الجانب الثاني بالمعايير العامة للمراجعة، وذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: أنواع المراجعة والمراجعين

كما أن للمراجعة أنواع متعددة، فهناك أيضاً أنواع متعددة للمراجعين الممارسين لها، من خلال هذا المطلب سوف نقوم بتوضيح تلك الأنواع المختلفة للطرفين.

أولاً: أنواع المراجعة:

بالرغم من تعدد أنواع المراجعة فهي تلتقي في الأهداف، لكن الاختلاف يكمن في الزاوية التي ينظر إليها من خلالها، وعلية يمكن توضيح تلك التصنيفات للمراجعة من خلال الأتي:

شكل رقم (1ــ4) تصنيفات المراجعة حسب وجهات النظر المختلفة

- المراجعة
  - من حيث القائم بعملية المراجعة
    - المراجعة الخارجية
    - المراجعة الداخلية
  - من حيث الإلزام
    - المراجعة الإلزامية
    - المراجعة الاختيارية
  - من حيث نطاق المراجعة
    - المراجعة الكاملة
    - المراجعة الجزئية
  - من حيث مدى الفحص
    - المراجعة الشاملة
    - المراجعة الاختبارية
  - من حيث توقيت عملية المراجعة
    - المراجعة النهائية
    - المراجعة المستمرة

المصدر: محمود السيد الناغي، **المراجعة إطار النظرية والممارسة**، مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصور،القاهرة ــ مصر، 1998، ص21.

وفيما يلي توضيح مختصر لتلك الأنواع:

أ ـــ من حيث القائم بعملية المراجعة:

تقسم المراجعة وفقا للقائم بعملية المراجعة إلى نوعين أساسيين هما:

1 ـــ المراجعة الخارجية 2 ـــ المراجعة الداخلية

1 ـــ المراجعة الخارجية:

وهي المراجعة التي تتم بواسطة طرف من خارج المؤسسة، حيث يكون مستقلاً عن إدارة المؤسسة. وتهدف بشكل رئيسي إلى تقديم رأي محايد ومستقل حول القوائم المالية لطرف آخر فيما إذا كانت قد أعدت وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً[1].

2 ـــ المراجعة الداخلية:

لقد كان ظهور المراجعة الداخلية لاحقاً للمراجعة الخارجية، ومن ثم فهي تعتبر حديثة إذا ما قورنت بالمراجعة الخارجية. ولقد نشأت المراجعة الداخلية بناء على احتياجات الإدارة لإحكام عملية الرقابة على المستويات التنفيذية. فالمراجعة الداخلية أداة مستقلة، تعمل داخل المؤسسة للحكم والتقييم لخدمة أهداف الإدارة في مجال الرقابة، عن طريق مراجعة العمليات المحاسبية والمالية والعمليات التشغيلية الأخرى.

وسوف نتناول النوعين السابقين بالتفصيل خلال الفصل اللاحق.

ب ـــ من حيث الإلزام:

تنقسم المراجعة من حيث الإلزام إلى نوعين:

1 ـــ المراجعة الإلزامية 2 ـــ المراجعة الاختيارية

1 ـــ المراجعة الإلزامية:

وهي المراجعة التي يحتم القانون القيام بها، حيث تلتزم المؤسسة بضرورة تعيين مراجع خارجي لمراجعة حساباتها واعتماد القوائم المالية لها. ومن ثم يترتب على عدم القيام بتلك المراجعة وقوع المخالف تحت طائلة العقوبات المقررة [2].

1 ـــ هيثم السعا فين، التدقيق الخارجي والتدقيق الداخلي وتدقيق السلطات الرقابية الحكومية، **مجلة المدقق**، العدد(63 ـــ 64)، آب 2005، ص7.

2 ـــ محمد سمير الصبان، محمد الفيومي محمد، مرجع سابق، ص4.

2 ـــ المراجعة الاختيارية (غير الإلزامية):

وهي المراجعة التي تتم دون إلزام معين بقانون أو بلائحة معينة[1]. ففي المؤسسات الفردية وشركات الأشخاص قد يتم الاستعانة بخدمات المراجع الخارجي في مراجعة حساباتها واعتماد قوائمها المالية الختامية، نتيجة للفائدة التي تتحقق من وجود مراجع خارجي، من حيث اطمئنان الشركاء على نتائج الأعمال والمركز المالي، والتي تتخذ كأساس لتحديد حقوق الشركاء وخاصة في حالات الانفصال أو انضمام شريك جديد. وفي حالة المؤسسات الفردية نلاحظ أن وجود المراجع الخارجي يعطي الثقة للمالك في دقة البيانات المستخرجة من الدفاتر، وتلك التي تقدم إلى الجهات الخارجية وخاصة لمصلحة الضرائب.

ج ـــ من حيث نطاق المراجعة:

تنقسم المراجعة من حيث نطاق المراجعة إلى نوعين:

1 ـــ المراجعة الكاملة   2ـــ المراجعة الجزئية

1 ـــ المراجعة الكاملة:

في هذا النوع من المراجعة يكون نطاق عمل المراجعة غير محدد، ولا تضع الإدارة أو الجهة التي تعين المراجع أية قيود على نطاق الفحص والعمل الذي يقوم به[2].

فمثلا المراجع الخارجي يتعين علية في نهاية الأمر إبداء الرأي الفني عن مدى سلامة القوائم المالية الختامية ككل بغض النظر عن نطاق الفحص والمفردات التي شملتها اختباراته، حيث أن مسؤوليته تغطي جميع تلك المفردات حتى تلك التي لم تخضع للفحص.

2 ـــ المراجعة الجزئية:

وهي المراجعة التي تتضمن وضع بعض القيود على نطاق المراجعة، بحيث يقتصر عمل المراجع على بعض العمليات دون غيرها[3]. وتحدد الجهة التي تعين المراجع تلك العمليات على سبيل الحصر.وفي هذه الحالة تقتصر مسؤولية المراجع في مجال أو نطاق المراجعة الذي حدد له فقط دون غيرة. ولذلك يتعين في مثل هذه الحالات وجود أتفاق أو عقد كتابي يبين حدود ونطاق المراجعة والهدف المراد تحقيقه، ويتعين على المراجع من ناحية

1 ـــ محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ـــ مصر، 2007، ص42.

2 ـــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، مرجع سابق، ص34.

3 ـــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص40. **بتصرف**.

أخرى أن يبرز في تقريره تفاصيل ما قام به من عمل لتحديد مسؤوليته بوضوح لمستخدمي ذلك التقرير وما يرتبط به من قوائم ومعلومات.

د ـــ من حيث مدى الفحص أو حجم الاختبارات:

يمكن تقسيم المراجعة من زاوية مدى الفحص الذي يقوم به المراجع إلى نوعين :

1 ـــ مراجعة شاملة (تفصيلية)   2 ـــ مراجعة اختباريه

1 ـــ المراجعة الشاملة أو التفصيلية:

وتعني أن يقوم المراجع بمراجعة جميع القيود والدفاتر والسجلات والحسابات والمستندات، أي أن يقوم بمراجعة جميع المفردات محل الفحص. ومن الملاحظ أن هذه المراجعة تصلح للمؤسسات صغيرة الحجم، حيث أنه في حالة المؤسسات كبيرة الحجم سيؤدي استخدام هذه المراجعة إلى زيادة أعباء عملية المراجعة وتعارضها مع عاملي الوقت والتكلفة[1].

2 ـــ المراجعة الإختباريه:

وفي هذا النوع من المراجعة يقوم المراجع بمراجعة جزء من الكل، حيث يقوم باختيار عدد من المفردات (عينة) لكي تخضع لعملية الفحص، مع مراعاة ضرورة تعميم نتائج هذا الفحص على مجموع المفردات التي تم اختيار هذا الجزء منها (المجتمع).

ولقد أدى كبر حجم المؤسسات الاقتصادية وتعدد عملياتها بصورة كبيرة واهتمام تلك المؤسسات بأنظمة الرقابة الداخلية، إلى ضرورة قيام المراجع الخارجي بفحص عينة من هذه العمليات دون إجراء مراجعة شاملة لها. ويتوقف تحديد حجم العينة على عدة اعتبارات، من أهمها ما يظهره فحص وتقييم المراجع الخارجي لأنظمة الرقابة الداخلية المتبعة داخل المؤسسة من ناحية، ومدى إمكان تطبيق إجراءات المراجعة الاختبارية من ناحية أخرى. فالمراجعة الاختبارية تعتبر الأساس السائد في وقتنا الحاضر، وأن المراجعة الشاملة أو التفصيلية تمثل الاستثناء لذلك الأساس.

ه ـــ من حيث توقيت عملية المراجعة وإجراء الاختبارات:

تنقسم المراجعة وفقا لهذه التصنيف إلى نوعين:

[1] ـــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، مرجع سابق، ص35.

1ــ المراجعة النهائية 2 ــ المراجعة المستمرة

1 ــ المراجعة النهائية:

تتميز هذه المراجعة بأنها تتم بعد انتهاء السنة المالية وإعداد الحسابات والقوائم المالية الختامية. ويلجأ المراجع الخارجي إلى هذا الأسلوب عادة في المؤسسات صغيرة الحجم والتي لا تتعدد فيها العمليات بصورة كبيرة.

2 ــ المراجعة المستمرة:

في هذه الحالة تتم عمليات الفحص وإجراءات الاختبارات على مدار السنة المالية للمؤسسة. وعادة ما يتم ذلك بطريقة منتظمة ووفقا لبرنامج زمني محدد مسبقاً، مع ضرورة إجراء مراجعة أخرى بعد إقفال الدفاتر في نهاية السنة المالية للتحقق من التسويات الضرورية لإعداد القوائم المالية الختامية.

وتتميز المراجعة المستمرة بعدة مزايا عند مقارنتها بالمراجعة النهائية نلخصها فيما يلي[1]:

ــ طول الفترة الزمنية التي تتم فيها عملية المراجعة، مما يساعد المراجع على التوسع في نطاق الفحص وزيادة حجم الاختبارات والمجالات التي تخضع للتحقق.

ــ انتهاء المراجع من عملية المراجعة بعد فترة قصيرة من تاريخ انتهاء السنة المالية، مما يتيح للمراجع عرض القوائم المالية الختامية وملاحظاته عليها في وقت مبكر.

ــ اكتشاف الأخطاء والتلاعب أولا بأول. مما يعني عدم وجود فجوة زمنية كبيرة بين تاريخ حدوث الخطاء وتاريخ اكتشافه، مما يساعد على اقتراح سبل العلاج وتفادي حدوثها في المستقبل.

ــ تواجد المراجع ومساعدوه في المؤسسة باستمرار أو على فترات منتظمة خلال السنة المالية يكون له أثر نفسي على سلوك العاملين، من حيث درجة الاهتمام بأداء الأعمال المطلوبة منهم، خشية اكتشاف ما يقع منهم من أخطاء بسرعة وأولاً بأول.

ــ تنظيم العمل في مكتب المراجعة دون ضغط أو إرهاق موسمي، حيث سيتم توزيع الأعمال على العاملين بالمكتب على مدار السنة المالية بما يحقق حسن سير العمل وارتفاع مستوى الأداء.

[1] ــ محمد سمير الصبان، محمد الفيومي محمد، مرجع سابق، ص53.

وهناك آخرون يصنفون المراجعة من حيث الجوانب المتعلقة بمهام المراجعة إلى ثلاثة أنواع هي: مراجعة القوائم المالية، مراجعة الالتزام، مراجعة التشغيل (العمليات). الجدول التالي يقدم ملخص لتلك الأنواع:

جدول رقم (1 ــ 2) أنواع المراجعة

نوع المراجعة	طبيعة المراجعة	المعايير الموضوعة	طبيعة تقارير المراجع
القوائم المالية	بيانات القوائم المالية	مبادئ المحاسبة المقبولة قبولاً عاماً	رأي عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية
الالتزام	البيانات التي تتعلق بالقواعد والقوانين والسياسات	السياسات الإدارية، القوانين، القواعد التنظيمية، وأية متطلبات أخرى	ملخص لعملية المراجعة وتحديد درجة ومدى الالتزام
التشغيل	بيانات التشغيل والأداء	الأهداف الموضوعة من قبل الإدارة أو الجهة المسئولة	مراجعة الكفاية والفعالية وإعطاء التوصيات

المصدر: إبراهيم طه عبد الوهاب، مرجع سابق، ص17.

ثانياً: أنواع المراجعين:

لا شك أن هناك أنواع عديدة من المراجعين، إلا أنه يمكن تصنيف تلك الأنواع إلى ثلاثة أنواع من حيث الأكثر شيوعاً واستخداماً، وهي[1]:

ــ المراجع الخارجي.

ــ المراجع الداخلي.

ــ مراجع الوحدات الحكومية.

وفيما يلي توضيح لتلك الثلاثة الأنواع من المراجعين:

1 ــ المراجع الخارجي:

هو شخص مهني مستقل من خارج المؤسسة محل المراجعة، يعين بواسطة الملاك، يتمتع باستقلال كامل في ممارسته لمهام مراجعته، هدفه الرئيسي هو إبداء رأيه في سلامة وصدق تمثيل القوائم المالية التي تعدها الإدارة عن

[1] ــ عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أسس المراجعة الخارجية، مرجع سابق، ص22ــ 23.

نتيجة الأعمال والمركز المالي للمؤسسة محل المراجعة. وهو مسئول أمام الملاك، ومن ثم يقدم تقاريره ورأيه الفني عن القوائم المالية إليهم.

وبالإضافة إلى مراجعة القوائم المالية للمؤسسة، فإنه يمكنه أيضاً القيام بمهام مراجعة الالتزام والمراجعة التشغيلية لنفس المؤسسة، كما يمكنه مزاولة المهنة كفرد أو من خلال عضويته في شركة (مكتب) مراجعه [1]. ويزاول مهنته هذه بترخيص معتمد وفقاً لقوانين مزاولة المهنة.

تجدر الإشارة إلى أن هناك عدة ألقاب مختلفة تطلق على المراجع الخارجي في دول مختلفة من العالم منها:

- المحاسبون المعتمدون.
- المحاسبون القانونيون.
- مراجع الحسابات.
- مراقب الحسابات.
- محافظ الحسابات.

2 ــ المراجع الداخلي:

هو موظف من داخل المؤسسة ويعين بواسطة إدارة المؤسسة، استقلاليته تكون محدودة وغير كاملة. وهو مسئول أمام الإدارة، ومن ثم يقدم تقارير مراجعته إلى المستويات الإدارية العليا بالمؤسسة.

وتختلف مسئوليات المراجع الداخلي تبعاً لاختلاف صاحب الشركة أو المؤسسة. فقد يتكون فريق المراجعة الداخلية من موظف أو أثنين ويستغرقون معظم وقتهم في إجراء المراجعة الإجرائية، أما في منشآت أخرى، فقد يتألف فريق المراجعة الداخلية من عدد من الموظفين لهم مستويات متنوعة تشمل إجراء المراجعة التشغيلية ومراجعة نظم الكمبيوتر[2].

3 ــ مراجع الوحدات الحكومية:

هو مراجع يقوم بإجراءات مراجعة القوائم المالية للوحدات الحكومية، مثل الوزارات وهيئات ومؤسسات القطاع العام وغيرها. فالمراجع الحكومي يقوم في الواقع بمراجعة الأنشطة والعمليات المالية للوحدات الحكومية

[1] ــ نفس المرجع، ص23.

[2] ــ حاتم محمد الشيشيني، **أساسيات المراجعة**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة ــ مصر، 2007، ص28.

المتعلقة بإنفاق الأموال العامة حسب ما تصرح به الدولة في هذا الجانب. فنظراً لأن سلطات الإنفاق والتحصيل في الوحدات الحكومية محددة بواسطة القانون، فإن هناك قدر كبير من التركيز على المراجعة الإجرائية [1].

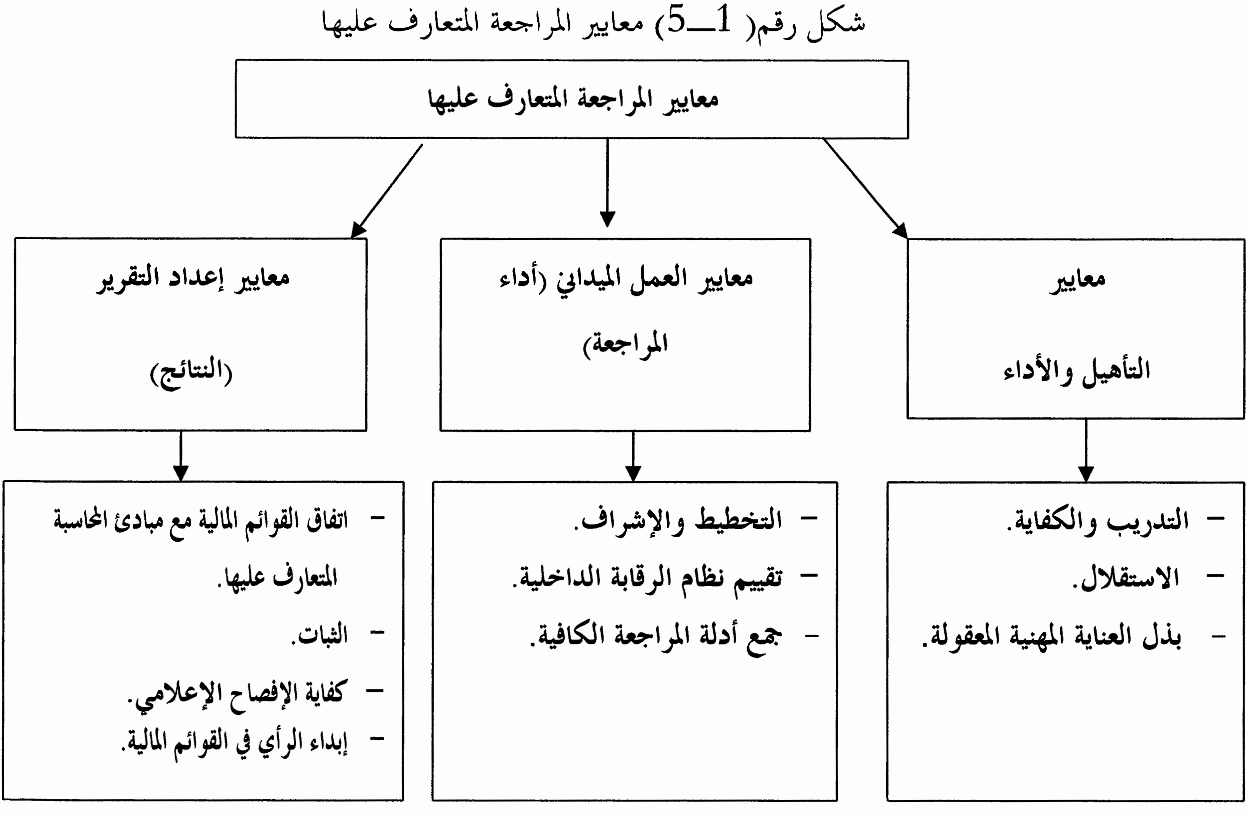
ويمثل هذا النوع من المراجعة، ما تقوم به أجهزة الرقابة العليا في الدول.

المطلب الثاني: معايير المراجعة العامة

تعرف معايير المراجعة بأنها" المقاييس التي يستطيع المراجع في ضوئها أن يقيَم العمل الذي قام به، وأن يتعرف على ما إذا كان قد قام بالواجبات التي ألتزم بها كعضو ينتسب إلى مهنة المحاسبة والمراجعة، وبنفس المستوى المتعارف عليه بين أعضاء المهنة[2].

إذاً فالمعايير هي عبارة عن الأنماط التي يجب أن يحتذي بها المراجع أثناء أدائه لمهمته، وهي تستنتج منطقياً من الفروض والمفاهيم التي تدعمها. وفيما يلي توضيح لتلك المعايير:

شكل رقم(1ــ5) معايير المراجعة المتعارف عليها



المصدر: الفين أرينز، جيمس لوبك، **المراجعة– مدخل متكامل**، ترجمة محمد محمد الديسطي، دار المريخ للنشر، الرياض– السعودية، 2002، ص 42.

1 ــ نفس المرجع، ص26.

2 ــ محمد بو سماحة ، **معايير المراجعة وتطبيقاتها في الجزائر**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – جامعة الجزائر، 2001-2002 ، ص 38.

أولاً: معايير التأهيل والأداء: وتتعلق هذه المعايير بشخصية وكفاءة المراجع والموضحة فيما يلي:

1– التدريب والكفاية:

يعتمد مستخدمو القوائم المالية على المراجع باعتباره خبيراً مهنياً لديه الخبرة والدراية والتعليم. وتعليم المراجع يجب ألا يقتصر على العلوم المحاسبية أو التجارية فقط، وإنما يجب أن يمتد ليشمل الحصول على قسط كبير من التعليم العام والثقافة الواسعة. والمراجع الناجح يعمل بصفة دائمة على تحديث معلوماته وخبراته بأحدث التطورات في محيط مهنته، حتى يستطيع الحكم بموضوعية على البيانات المقدمة من إدارة المؤسسة وإبداء رأيه الفني المحايد[1].

2– الاستقلال:

يجب أن يتوفر في المراجع أو المراجعين خلال كافة مراحل عمل المراجعة الاستقلال، والذي يعرف بأنه "القدرة على العمل بنزاهة وموضوعية " [2]. فهذا الاستقلال يمثل حجر الأساس أو الزاوية بالنسبة لمهنة المراجعة، ومن ثم فإنه يجب تأكيد هذا المعيار في برامج تدريب المراجعين فضلاً عن تأكيده عندا لإشراف ومتابعة أداء مهمة المراجعة، فتبرير المنفعة الاقتصادية والاجتماعية لتقرير المراجعة (كمنتج مادي وأساسي للمراجعة) إنما يعتمد على كونه يتضمن رأي غير متحيز عن المعلومات المحاسبية، أي أن رأي المراجع يكون لا قيمة له اجتماعياً أو اقتصادياً إذا كان المراجع غير مستقلاً عن عميلة[3]. واستقلال المراجع يكون في تفكيره وفي مظهره كما أوضحنا في المبحث السابق.

3– بذل العناية المهنية المعقولة:

إن هذا المعيار يشترط على المراجع بأن يبذل العناية والمهارة المهنية المعقولة عند أداء عمله. فإذا كان المراجع لا يتمتع بالمهارات اللازمة، ولا يمارس عملة بدرجة العناية المعقولة، فإنه يكون قد خالف آداب المهنة وأخلاقياها، كما يعتبر مخلاً بواجباته القانونية. وبذل العناية المهنية المعقولة يشمل جوانب مثل[4]: اكتمال أوراق العمل، كفاية أدلة المراجعة، وملائمة تقرير المراجعة. كما يجب أن يتجنب المراجع كمهني الإهمال، ولكن لا يتوقع منه أن يصل للحكم المثالي في كافة الحالات.

---

1 ــ منصور حامد محمود وآخرون، **أساسيات المراجعة**، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ــ مصر، 1993، ص45.

2 ــ نفس المرجع والصفحة سابقاً.

3 ــ وليام توماس، أمرسون هنكي، مرجع سابق، ص47.

4 ــ أمين السيد لطفي، **التطورات الحديثة في المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية ــ مصر،2007، ص46.

ثانياً: معايير العمل الميداني:

إن توفر الكفاءة والاستقلالية لدى مراجع الحسابات غير كافٍ لكي يقوم بمهمته على أحسن وجه، وإعطاء رأيه الصحيح حول شرعية وصدق الحسابات. فهناك أيضاً معايير العمل الميداني المتعلقة بتنفيذ مهمة المراجعة يجب على المراجع أن يكون ملماً بها، وأن يلتزم بها أثناء تنفيذه للمهمة، وذلك حتى يستطيع تقديم عمله بالجودة المطلوبة وتتمثل معايير العمل الميداني في ثلاثة معايير والمحددة في الشكل السابق.

فيما يلي شرح لتلك المعايير:

1ــ التخطيط والإشراف:

يتضمن تخطيط عملية المراجعة الإستراتيجية بمعنى الرؤية والخطة التي سيتبعها المراجع عند قيامة بأعمال المراجعة[1]. ويجب على المراجع في نهاية هذه الخطوة أن يقوم بإعداد برنامج المراجعة مستفيداً في ذلك بالمعلومات التي حصل عليها خلال فترة التخطيط، ومع مراعاة إمكانية تعديل بعض الإجراءات التي يتضمنها برنامج المراجعة عند الحصول على معلومات إضافية تستوجب التعديل. ولكي يتمكن المراجع من التخطيط السليم والفاعل لعملة، فإن علية أن يفهم طبيعة العمل وتنظيمه وطرقه، لأن هذا يمكّنه من تقدير الأثر المحتمل للأحداث والعمليات على القوائم المالية[2].

أما الإشراف فإنه يتضمن توجيه المساعدين القائمين على تنفيذ وتحقيق أهداف الفحص والمراجعة، وتحديد ما إذا كانت هذه الأهداف قد تحققت في نهاية العمل الميداني أم لا.

ويعد وجود الإشراف الملائم أمراً ضرورياً في المراجعة، حيث أن العديد من أنشطة العمل الميداني يتم تنفيذها بواسطة مساعدين خبراتهم العملية محدودة.

وخلاصة ما سبق فإن التخطيط لعمل المراجعة يجب أن ينعكس على التخصيص السليم لقوة العمل المتاحة، وكذلك تحقيق الإشراف السليم عليها ومتابعة أداء المهام الذي يتجسد من خلال تقييم هذا الأداء[3].

2- تقييم نظام الرقابة الداخلية:

يعتبر نظام الرقابة الداخلية لدى العميل من أهم المفاهيم والجوانب التي تركز عليها عملية المراجعة، وذلك لما يوفره من بيانات ومعلومات مالية يمكن الاعتماد عليها. بل إن إجراءات الرقابة الداخلية هي أساس كل

1 ــ داود يوسف صبح، **تدقيق البيانات المالية من الناحية النظرية والتطبيقية**، الجزء الثاني، لطبعة الأولى، مكتبة صادر ناشرون، لبنان2002، ص45.

2 ــ المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، **المراجعة والتفتيش**، ترجمة محمد تيسير الرجبي، منشورات المجمع، عمان ــ الأردن، 1992، ص61.

3 ــ محمد بو سماحة ، مرجع سابق، ص86.

مهمة مراجعة، فمن خلالها يتضح مدى مصداقية نظام المعلومات في المؤسسة[1]. من هنا جاءت أهمية هذا المعيار المتعلق بتقييم نظام الرقابة الداخلية، حيث يستوجب على المراجع أن يقوم بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية المتبع لدى العميل قبل قيامه بإجراءات المراجعة والفحص للحسابات.

وتتمثل أهمية هذه الخطوة في أنها تساعد المراجع على تحديد طبيعة وتوقيت ونطاق اختبارات المراجعة لأرصدة القوائم المالية. فإذا اقتنع المراجع بأن نظام الرقابة الداخلية لدى العميل ممتاز ويمكن الاعتماد عليه، فإنه سيقوم بتخفيض حجم العينة التي سيقوم بفحصها، وكذلك تخفيض كمية الأدلة التي يجب عليه جمعها بالمقارنة بحالة عدم ملائمة نظام الرقابة الداخلية.

3- جمع أدلة المراجعة الكافية:

أثناء عملية المراجعة يصل المراجع إلى نقطة يكون قد حصل عندها على قدر كاف من أدلة الإثبات تمكنه من إبداء رأيه في القوائم المالية. والذي يحدد هذه النقطة هو التقدير المهني للمراجع آخذاً في اعتباره الظروف المحيطة بعملية المراجعة.

إذاً فأدلة المراجعة الكافية طبقاً لهذا المعيار هي التي " تمثل أساساً معقولاً للمراجع لإبداء رأيه فيما يتعلق بالقوائم المالية "[2]. ويمثل دليل المراجعة أحد الأسس الهامة لعملية المراجعة، كما أنه يساند ويدعم كافة معايير العمل الميداني، فكافة القرارات التي يصل إليها المراجع تكون مبررة فقط إذا ما كان يدعمها دليل إثبات معقول وملائم، أي أن أدلة المراجعة توفر الأساس المنطقي والرشيد لأحكام وتقديرات المراجع حول عدالة وصدق عرض المعلومات المالية.

ويتم الحصول على أدلة المراجعة عن طريق الفحص المستندي، والمراجعة الحسابية، والملاحظات، وإجراءات الرقابة الداخلية الجيدة والانتقادات.

ثالثاً: معايير إعداد التقرير:

إن تقرير المراجعة يعتبر الخلاصة النهائية لعملية المراجعة، فهو يحتوي على المعلومات المبلغة من المراجع لمعظم مستخدمي القوائم المالية، ولذلك فإنه يجب أن يحتوي على كافة المعلومات اللازمة بقدر الإمكان، كما

1 ـــ سميرة بلخيضر، **المراجعة في قطاع البنوك**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ـــ جامعة الجزائر، 2002/2001، ص28.

2 ـــ وليم توماس، أمرسون هنكي، مرجع سابق، ص51.

أنه يجب أيضاً أن يكون واضحاً ومختصراً. وتحقيقاً لذلك فقد حدد مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي أربعة معايير تحكم إعداد تقرير المراجعة، والمحددة في الشكل السابق، وفيما يلي شرح لتلك المعايير:

1ــ أتفاق القوائم المالية مع مبادئ المحاسبة المتعارف عليها:

وفقاً لهذا المعيار يجب على المراجع أن يشير في تقريره بنتائج عملية المراجعة إلى أن القوائم المالية قد أعدت وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها. ولا تتطلب إشارة المراجع هذه القيام بإعداد قائمة بالمبادئ والسياسات المحاسبية المستخدمة في إعداد القوائم المالية إلا في الحالات التي يكون فيها ذكر هذه المبادئ والسياسات أمراً لازماً لتوضيح بعض الأرقام الواردة بالقوائم المالية، مثل طرق تقييم الاستثمارات والمخزونات وما شابة ذلك. وبطبيعة الحال إذا لم تتوفر لمراجع الحسابات المعلومات التي تمكنه من إبداء رأيه هذا، فيجب علية أن يشير إلى ذلك صراحة ويبدي تحفظات معينة في تقريره.

والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً تعرف بأنها " تلك المفاهيم والسياسات والمعايير والأساليب الفنية والإجراءات العملية التي تلقى قبولاً عاماً من الغالبية العظمى من المحاسبين والمراجعين"[(1)]. كما عرفها أخر بأنها " إطار عام يحكم الطرق والإجراءات المتبعة في إثبات العمليات المالية، وإعداد القوائم المالية، وهي تعميمات ومرشدات توجيهية عامه، تتصف بالشمول والملائمة، كما أنها قابلة للاستخدام"[(2)]. فعلى المراجع أن يحرص في جميع الأحوال على استخدام هذه المبادئ كمرشد أساسي للحكم على جودة القوائم المالية التي يبدي فيها رأيه، ولا يلجأ إلى معاييره الشخصية في هذا المجال. وهذه المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً تعتبر بمثابة معايير موحدة، يستخدمها جميع المراجعين لضمان مستوى عام من الكفاءة في الممارسة المهنية.

ووفقاً لهذا المعيار فإنه يمكن تصنيف المبادئ المحاسبية المتعارف عليها المتعلقة بإعداد تقرير مراجع الحسابات إلى ثلاثة مجموعات هي:

المجموعة الأولى:المبادئ المتعلقة بالملاحظة. وتشمل الأتي:

ــ مبدأ الاستمرارية.

ــ مبدأ الدورة المحاسبية.

1 ــ آمال بن يخلف، **المراجعة الخارجية في الجزائر**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ــ جامعة الجزائر، 2002، ص68.

2 ــ حيدر محمد علي بني عطا، **مقدمة في نظرية المحاسبة والمراجعة**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ــ الأردن، 2007، ص51.

ـــ مبدأ استقلال الدورات.

ـــ مبدأ الوحدة المحاسبية .

ـــ مبدأ الصدق.

المجموعة الثانية : المبادئ المتعلقة بالقياس. وتشمل الأتي:

ـــ مبدأ ثبات وحدة النقد.

ـــ مبدأ وحدة القياس.

ـــ مبدأ التكلفة التاريخية.

ـــ مبدأ الحيطة والحذر.

المجموعة الثالثة : مبادئ محاسبية أخرى. وتشمل الأتي:

ـــ مبدأ ثبات الطرق المحاسبية.

ـــ مبدأ صراحة البراهين.

ـــ مبدأ الأهمية النسبية.

ـــ مبدأ الإفصاح.

ـــ مبدأ مقابلة الإيرادات بالنفقات.

2ـــ الثبات:

إن الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية من فترة لأخرى ضروري للتأكيد على أن التغيرات في القوائم المالية من فترة لأخرى قد نشأت نتيجة أنشطة المشروع المختلفة، و لم تنشأ من تغير المبادئ المحاسبية.

ويهدف معيار الثبات إلى[1]:

أ ـــ التأكيد على أن المقدرة على المقارنة بين القوائم المالية للفترات المتتالية لا تتأثر بشكل جوهري بالتغيرات في تطبيق المبادئ أو الطرق المحاسبية.

ب ـــ لو حدث وتأثرت هذه المقدرة على المقارنة بشكل جوهري بمثل هذه التغيرات، فإن هذا سيتطلب تعديل ملائم في تقرير المراجعة.

[1]- وليم توماس، أمرسون هنكي، مرجع سابق، ص55.

وتتأثر قابلية القوائم المالية للمقارنة بما يلي[1]:

ـــ التغيرات المحاسبية.

ـــ وجود خطأ في القوائم المالية السابقة.

ـــ التغير في تبويب القوائم المالية.

ـــ وجود عمليات أو أحداث تختلف اختلافاً جوهرياً عن تلك التي تمت المحاسبة عنها في القوائم المالية التي سبق إصدارها.

3 ـــ كفاية الإفصاح الإعلامي:

يقصد بكفاية الإفصاح الإعلامي بأن التفسير المتوفر في البيانات المالية يكون بشكل كافي، وأنة القادر على عكس قراءة واضحة وصحيحة ودقيقة لمحتويات البيانات المالية من كافة الأطراف التي لها مصلحة من هذه البيانات، وتلك التي ستتعامل مع هذه البيانات خلال السنوات القادمة[2].

فالقوائم المالية تقدم معلومات إلى مستخدميها تساعدهم في اتخاذ قرارات اقتصادية. ولذا يتعين أن تكون هذه المعلومات كاملة، ومناسبة للقرار، وواضحة يسهل فهمها. فإذا تبين للمراجع أن هذه القوائم لا تفصح عن المعلومات الضرورية، فيجب علية أن يذكر ذلك في تقريره، وأن يقيد رأيه. ومفهوم كفاية الإفصاح لا يشتمل فقط على نوع المعلومات التي تقدم، وإنما يشتمل أيضاً على كيفية تقديمها. ويمكن تقييم مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية من خلال ثلاثة مقاييس، كما حددها الفقرة رقم 14 من معيار المراجعة الدولي رقم 23 وهي[3]:

أ ـــ الإفصاح عن الظروف الأساسية التي تثير الشك في قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط في المستقبل القريب.

ب ـــ أن يكون الإفصاح صريحاً في التنبيه إلى احتمال عدم قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط، وبالتالي عدم قدرتها على تحقيق قيم أصولها، والوفاء بالتزاماتها من خلال أعمالها العادية.

---

1 – وليد زكريا صيام، أثر الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية على تقرير مدقق الحسابات، **مجلة المدقق**، العدد(43)، حزيران 2000، ص3.

2 - محمد البشير، الإفصاح ومعايير المحاسبة الدولية، **مجلة المدقق**، العدد(51)، آب 2002، ص13.

3 ـــ جورج دانيال غالي، **تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية الثالثة**، الدار الجامعية (طبع ـــ نشر ـــ توزيع)، الإسكندرية ـــ مصر، 2002/2003، ص182.

ج ــ الإشارة إلى أن القوائم المالية لا تتضمن أية تسويات قد تكون ضرورية في حالة ما إذا كانت المؤسسة غير قادرة على الاستمرار في النشاط، والتي تتعلق بقيم وتبويب كل من الأصول والالتزامات.

4 ــ إبداء الرأي في القوائم المالية:

نص هذا المعيار والذي يعد الرابع من معايير إعداد التقرير على ما يلي:

"يجب أن يحتوي التقرير على تعبير المراجع عن رأيه الإجمالي في القوائم المالية، أو على رأيه عن بعض العناصر التي أثرت على عدم إبداء الرأي. وعندما لا يمكن التعبير عن الرأي الإجمالي في القوائم المالية، يجب أن يذكر بالتقرير الأسباب وراء ذلك. وعندما يقترن أسم المراجع بالقوائم المالية المرفقة بالتقرير يجب أن يحدد في التقرير على نحو قاطع إشارة إلى طبيعة عمل المراجع وإلى درجة مسؤوليته "[1]. فالمراجع يصدر في العادة تقريراً خالياً من التحفظات بشأن عدالة القوائم المالية، وفي بعض الأحيان قد يصدر تقريراً سالباً يذكر فيه أن القوائم المالية لا تظهر بعدالة كلاً من المركز المالي ونتائج الأعمال، وفي أحيان أخرى قد يتحفظ المراجع في تقريره، فإذا كانت هذه التحفظات من الجسامة نتيجة لوضع قيود على نطاق عملية المراجعة أو نتيجة لأحداث غير مؤكدة، فإن المراجع قد يمتنع عن إبداء رأيه. ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

[1] ــ ألفين أريتر، جيمس لوبك، مرجع سابق، ص41.

شكل (1 ــ6) أنواع التقارير الأربعة في المراجعة

النظيف القياسي

في حالة تحقق الشروط الخمسة التالية:

1 ــ تضمين كافة القوائم (قائمة المركز المالي، الدخل، الأرباح المحتجزة، الدفعات النقدية) بالقوائم المالية.

2 ــ إثبات المعايير العامة الثلاثة بكافة جوانب عملية المراجعة.

3 ــ جمع الأدلة الكافية والالتزام بمعايير العمل الميداني الثلاثة.

4 ــ تم إعداد القوائم المالية بما يتفق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

5 ــ عدم وجود حالات تستدعي إضافة فقرات تفسيرية أو تعديل بلغة التقرير.

النظيف مع فقرة تفسيرية أو تعديل الصياغة

في حالة أنه تم إجراء المراجعة على نحو كامل والتوصل إلى نتائج مرضية عن عرض القوائم المالية بعدالة، ولكن يرى المراجع أنه من الضروري إضافة معلومات أخرى للتقرير.

المقيد

في حالة أنه أستنتج المراجع أن القوائم المالية كوحدة تتسم بعدالة العرض، ولكن تم تقييد مجال المراجعة بشكل يتسم بالأهمية النسبية أو عدم الالتزام بمبادئ المحاسبة المتعارف عليها عند إعداد القوائم المالية.

السلبي أو الامتناع عن إبداء الرأي

في حالة أنه أستنتج المراجع أن القوائم المالية لم تعرض بعدالة (الرأي السلبي)، أو يرى المراجع عدم قدرته على التوصل لرأي عن مدى عدالة القوائم المالية(الامتناع عن إبداء الرأي).

المصدر: ألفين أريتر، جيمس لوبك، مرجع سابق، ص67.

خلاصة الفصل الأول:

إن ظهور المراجعة وتطورها حتى وصلت إلى ما هي عليه اليوم كان نتيجة للتطور الاقتصادي وتوسع المؤسسات وتشعب وظائفها وزيادة درجة تعقيدها وتفرعاتها، مما أدى إلى انفصال الملكية عن الإدارة.

ولقد تمثل الهدف العام للمراجعة في فحص أعمال الغير، وذلك للحكم على مدى سلامة التنفيذ وفقاً للقواعد والتعليمات والإجراءات المحددة مسبقاً ورفع تقرير عن نتيجة الفحص إلى من يهمه الأمر. ولتحقيق هذه الغاية التي أنشأت من أجلها مهنه المراجعة، فقد قامت هذه المهنة على مجموعة من الفروض والمفاهيم، التي من خلالها تحددت الإجراءات والخطوات التنفيذية للمراجعة، كما اشتقت منها المعايير التي تعتبر مرجع ومرشد لتنفيذ عملية المراجعة بكفاءة وفاعلية.

كما تضمن هذا الفصل التوضيح بشكل موجز للتصنيفات المختلفة لأنواع المراجعة، ومن تلك الأنواع المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، وكذلك تصنيفات المراجعين، والمتمثلة في ثلاثة أنواع هي: المراجع الخارجي، المراجع الداخلي، مراجع الوحدات الحكومية.

الفصل الثاني

المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

تمهيد:

من خلال ما سبق نجد إن المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية قد ظهرتا منذ زمن، نتيجة تولد حاجة المجتمع إليهما، وقد ظهرت المراجعة الداخلية بعد ظهور المراجعة الخارجية بوقت طويل. وقد تطورتا تبعاً لتطور حياة المجتمع وتطور احتياجاته من البيانات والمعلومات، نتيجة لتوسع الأنشطة الاقتصادية، وكبر حجم المؤسسات وتوسع مهامها وزيادة فروعها، ما أدى إلى انفصال الملكية عن الإدارة، وقيام الملاك بتعيين إدارة وكيلة عنهم تتولى إدارة عمليات مؤسستهم. من هنا ظهرت الأهمية والحاجة الماسة إلى وجود المراجعتين وكما يلي:

حيث ظهرت الحاجة لوجود المراجعة الداخلية لمساعدة إدارة المؤسسة، على حسن تسييرها وإدارتها للمؤسسة، من خلال قيام المراجع الداخلي بالفحص والتقييم المستمر للأنشطة الداخلية للمؤسسة، وتحديد مدى كفاءة الأنظمة وكفاءة أداء العاملين فيها، ومدى تنفيذهم لسياسات وتوجيهات الإدارة، ومن ثم التقرير عن ذلك وإبلاغه للإدارة، لتتخذ على ضوئه القرارات المناسبة.

كذلك ظهرت الحاجة الماسة لوجود المراجعة الخارجية، لطمأنة الملاك على حسن وسلامة تسيير مؤسستهم من قبل الإدارة المعنية، ومدى صدق المعلومات المالية المقدمة من قبلهم. وكذلك لطمأنة الأطراف الخارجية المستخدمة لتلك المعلومات مثل الدائنون، المستثمرون،.....وغيرهم،على صدق وعدالة وشمولية تلك المعلومات.

ولأهمية ما سبق وأهمية الدور الذي تلعبه المراجعتين، فقد خصصنا هذا الفصل لنتناول من خلاله أهم جوانب المراجعتين، من خلال ثلاثة مباحث، يتناول الأول ماهية المراجعة الداخلية، والثاني ماهية المراجعة الخارجية، بينما الثالث يتناول منهجيات تنفيذ المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.

المبحث الأول: ماهية المراجعة الداخلية

تعتبر المراجعة الداخلية إحدى الوظائف الإدارية الداخلية للمؤسسة، التي تقدم خدماتها للإدارة العليا بالمؤسسة، لمساعدتها في التوصل إلى الكفاية الإنتاجية القصوى، والعمل على قياس مدى صلاحية النظام المحاسبي والمراقبات الأخرى في المؤسسة. في هذا المبحث سوف نقوم بتناول مفهوم المراجعة الداخلية ومعايير الأداء المهني التي تحكمها من خلال المطلب الأول، بينما يتناول المطلب الثاني مسئوليات وصلاحيات ممارسي وظيفة المراجعة الداخلية.

المطلب الأول: مفهوم المراجعة الداخلية ومعايير الأداء المهني التي تحكمها

أولاً: مفهوم المراجعة الداخلية:

إن المراجعة الداخلية مفهوم ليس بالجديد فقد عرفت منذ فترة زمنية، ومرت بمراحل تطوير، فبعد أن كانت رقابة مالية مستمرة هدفها اكتشاف الخطأ والغش، أصبحت تقوم على شمولية المراجعة النوعية والاستشارية لتحسين الأداء.

ويرجع بداية الاهتمام بالمراجعة الداخلية إلى إنشاء معهد المراجعين الداخليين (IIA) (Institute of Internals and Auditors) في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1941. وهذه الخطوة يمكن اعتبارها الخطوة الأساسية في مجال التجسيد المهني للمراجعة الداخلية، حيث ساهم منذ إنشائه في تطوير المراجعة الداخلية واتساع نطاق الانتفاع بخدماتها. وقد عمل المعهد على تدعيم وتطوير المراجعة الداخلية عن طريق بذل الجهود المختلفة [1].

أ ــ تعريف المراجعة الداخلية:

وردت العديد من التعاريف التي تناولت المراجعة الداخلية، نذكر منها الأتي:

ــ إن المراجعة الداخلية هي " مجموعة من الإجراءات التي تنشأ داخل المؤسسة، لغرض التحقق من تطبيق السياسات الإدارية والمالية "[2].

---

[1] - خلف عبد الله الوردات، **التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلي الدولية**، الوراق للنشر والتوزيع، عمان ــ الأردن، 2006، ص30.

[2] ــ إدريس عبد السلام إشتيوي، **المراجعة معايير وإجراءات**، الدار الجماهيرية للنشر، بنغازي ــ ليبيا، 1990، ص54.

ــ وتم تعريفها بأنها " وظيفة تقييميه مستقلة، تنشأ داخل التنظيم المعين، بغرض فحص وتقييم الأنشطة التي يقوم بها هذا التنظيم"[1].

ــ كما عرفها آخرون بأنها "نشاط يهدف بشكل أساسي إلى مراقبة وتقييم الرقابة الداخلية والتأكد من تطبيقها على أرض الواقع، وتقديم الاستشارة للمؤسسة والتوصيات المختلفة من أجل تحسين وتقوية أنظمة الرقابة الداخلية لديها وأنظمة إدارة المخاطر، للمساعدة في تحقيق أهدافها "[2].

إلا أن تعريف معهد المراجعين الداخليين الأمريكي (IIA) يعتبر أعم وأشمل، حيث عرف المراجعة الداخلية بأنها "وظيفة التقييم المستقلة، التي يتم استحداثها داخل المنظمات الاقتصادية للعمل على فحص وتقييم الأنشطة الاقتصادية والمالية والإدارية بها، ورفع تقرير بما تم من فحص وتقييم للإدارة العليا للمنظمة لكي تتخذ ما تراه مناسبا من قرارات إذا كانت هناك حاجة إلى ذلك"[3].

وبالتمعن في التعريف السابق نجد أنه يتضمن ما يلي:

-الداخلية: وتعني أن المراجعة التي تتم إنما تتم داخل المؤسسة أو الوحدة الاقتصادية عن طريق المراجعين الذين تم استخدامهم لهذا الغرض بالمؤسسة.

-التقييم المستقل: ويعني أن القائمين بأعمال المراجعة الداخلية ليس عليهم أية قيود أو حدود عند قيامهم بأعمالهم، وكذلك عند إبداء الرأي أو الحكم على ما تم من أعمال المراجعة.

-الاستحداث: بمعنى أن وظيفة أو مهمة المراجعة الداخلية لم تكن موجودة عند نشأة مهنة المراجعة أو بدء تنظير علم المراجعة، بل استحدثت كركن هام من أركان نظام الرقابة الداخلية للمؤسسات.

-الفحص والتقييم: وهذا المصطلح يوضح طبيعة المراجعة الداخلية، حيث أنها تتم أولاً من خلال عمليات البحث عن الحقائق والوقائع، ثم بعد ذلك تتم عملية التقييم لطبيعة الأعمال التي تم فحصها من خلال الخبرة الشخصية والتأهيل الخاص بالمراجعين الداخليين، وبالتالي فإن عملية التقييم الخاصة بالنتائج تمثل عملية شخصية بحتة تعود على درجة التأهيل العلمي والعملي للمراجع الداخلي.

-الأنشطة الاقتصادية: والمقصود بذلك هو خضوع كافة أعمال المؤسسة لأعمال المراجعة الداخلية وتدخل ضمن نطاقها.

---

[1] ــ محمد سمير الصبان، إسماعيل أبرا هيم جمعة، **الرقابة والمراجعة الداخلية ــ مدخل نظري تطبيقي**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية ــ مصر، 1996، ص103.

[2] - هيثم السعا فين، مرجع سابق، ص7.

[3] - إبراهيم طه عبد الوهاب، مرجع سابق، ص275.

-الخدمات التي تقدمها: فالمراجعة الداخلية تم استحداثها من أجل الحفاظ على المؤسسة أو الوحدة الاقتصادية، ومساعدتها في كافة المجالات، وتأمين سلامة العمل المالي والمحاسبي، وإفادة أطراف خارجيين أيضاً منهم المراجع الخارجي.

ب ـــ أهداف المراجعة الداخلية:

لقد انحصر هدف المراجعة الداخلية في المراحل الأولى في اكتشاف الأخطاء والغش والتلاعب، ونتيجة لتطور الزمن، فقد تطورت أهداف المراجعة الداخلية، وأصبحت أهدافها تتلخص في الأتي[1]:

ـــ تحديد مدى دقة ومصداقية المعلومات المالية والتشغيلية.

ـــ تحديد مخاطر المؤسسة وتخفيضها إلى الحد الأدنى.

ـــ التحقق من إتباع الإجراءات والسياسات الداخلية واللوائح والقوانين الخارجية.

ـــ مقابلة المعايير الموضوعة.

ـــ الاستخدام الكفء والفعال للموارد.

ـــ مساعدة أعضاء المؤسسة على القيام بمسئولياتهم بكفاءة وفاعلية.

ج ـــ أهمية المراجعة الداخلية:

تكمن أهمية المراجعة الداخلية في كونها رقابة فعالة تساعد إدارة المؤسسة وملاكها على رفع جودة الأعمال وتقييم الأداء، والمحافظة على ممتلكات وأصول المؤسسة، إضافة إلى أنها تعتبر عين وأذن المراجع الخارجي، وأهم آليات التحكم المؤسسي، لذلك فقد ظهرت وتطورت وزادت أهميتها نتيجة لتضافر مجموعة من العوامل المتمثلة فيما يلي[2]:

1ـــ كبر حجم المنشآت وتعدد عملياتها.

2ـــ اضطرار الإدارة إلى تفويض السلطات والمسؤوليات إلى بعض الإدارات الفرعية بالمؤسسة.

3ـــ حاجة إدارة المؤسسة إلى بيانات دورية ودقيقة لرسم السياسيات والتخطيط وعمل القرارات.

4ـــ حاجة إدارة المؤسسة إلى حماية وصيانة أموال المؤسسة من الغش والسرقة والأخطاء.

5ـــ حاجة الجهات الحكومية وغيرها إلى بيانات دقيقة للتخطيط الاقتصادي، والرقابة الحكومية، والتسعيرة.

---

1 ـ Sayer, L. B., **Sayer's Internal Auditing**, Tenth Ed., I.I.A. Inc, N.Y.,, 1996, P6.

2 - يوسف محمود جربوع، **مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص128.

6ــ تطور إجراءات المراجعة من تفصيلية كاملة إلى اختباريه تعتمد على أسلوب العينة الإحصائية.

ثانياً: معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية:

أصدر معهد المراجعين الداخليين في الولايات المتحدة الأمريكية معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية في عام 1978، والتي قسمت إلى خمسة أقسام أساسية تغطي الجوانب المختلفة للمراجعة الداخلية في أي تنظيم وتتمثل هذه الخمسة المعايير في الآتي:

المعيار الأول: استقلال المراجع الداخلي:

يجب على المراجع الداخلي أن يكون مستقلا عن الأنشطة التي يقوم بمراجعتها، وهذا يتطلب ضرورة أن يكون الوضع التنظيمي لقسم المراجعة الداخلية كافيا بما يسمح بأداء المسئوليات المنوط بها، كما يجب أن يكون المراجع موضوعيا في أدائه لأعمال المراجعة، وذلك هو ما احتواه المعيار الأول حيث تضمن جانبين رئيسين والموضحين كما يلي:

أ- مكان المراجع الداخلي في المؤسسة من حيث:

1ــ المستوى الإداري التابع له المراجع.

2ــ الجهة التي يقدم إليها تقرير المراجعة الداخلية.

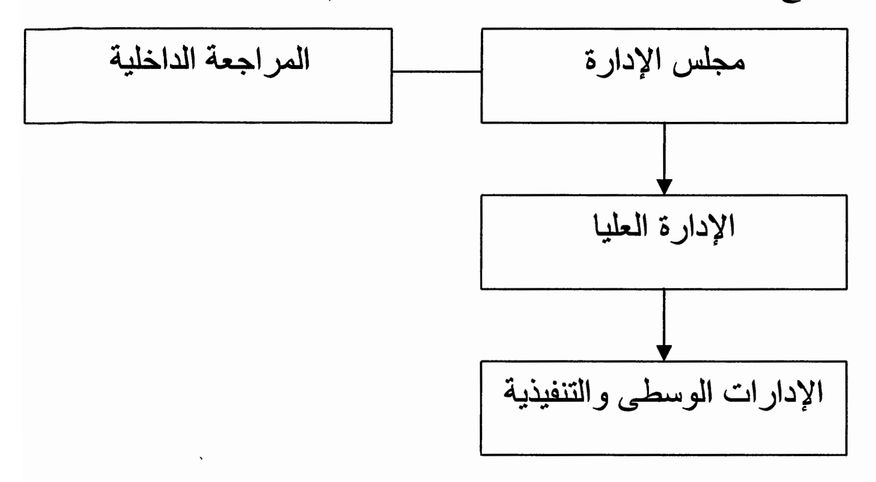
3ــ سلطة التعيين والعزل بالنسبة للمراجع.

4ــ تحديد احتياجات إدارة المراجعة الداخلية من الأفراد والأموال والأدوات المختلفة وذلك سنويا.

في هذا الجانب فإن معظم الآراء للمؤسسات والشركات توجهت بوضع إدارة المراجعة الداخلية في مستوى مستقل يرتبط بمجلس الإدارة مباشرة[1]. لأن ذلك يجعل المراجع الداخلي بعيداً عن أي ضغوط من الأقسام أو الإدارات الأخرى، ويتبين ذلك من الشكل التالي، كمثال للوضع التنظيمي الأمثل لإدارة المراجعة الداخلية ضمن الهيكل العام للمؤسسة.

[1]- سعيد عبد العزيز سليمان، إدارة التدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد(67-68)، أيلول 2006، ص13.

شكل رقم (2-1) موقع إدارة المراجعة الداخلية ضمن الهيكل العام للمؤسسة



المصدر: عماد الحانوتي، أهمية التدقيق الداخلي في الحد من الغش، **نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد(6)، أيار 2002، ص3.

ب.الموضوعية:

يقصد بالموضوعية "بأنها أمر ذهني يجب أن يتحقق لدى المراجع الداخلي أثناء أداءه لعمله، بحيث يجب ألا يكون تابع للغير عند إبدائه لرأيه في أي أمر من أمور المراجعة"[1]. بمعنى أنها تتمثل في الواقعية في الحكم على عملية المراجعة ويتم ذلك من خلال ما يلي:

1 ـــ تحديد اختصاصات العاملين في إدارة المراجعة الداخلية.

2 ـــ تحديد حالات التعارض في الاختصاصات داخل الإدارة.

3 ـــ تغيير وتبديل المهام بين أعضاء الإدارة من وقت لآخر.

4 ـــ عدم قيام المراجع بمهام وأعمال تخص إدارات وأقسام أخرى.

5 ـــ عدم قيام أفراد تم تحويلهم من إدارات أخرى إلى إدارة المراجعة الداخلية بمراجعة أعمال سبق لهم القيام بها.

6 ـــ مراجعة نتائج المراجعة الداخلية قبل كتابة التقرير.

المعيار الثاني: الكفاءة المهنية للمراجع الداخلي:

ويتحقق هذا المعيار من خلال ا لعناصر التالية:

[1]- عبد الوهاب نصر، شحاتة السيد شحاتة، **الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة**، الدار الجامعية، الإسكندرية - مصر، 2005 / 2006، ص502.

أ ــ تحديد مواصفات ومؤهلات وخبرات من يعمل داخل إدارة المراجعة الداخلية من حيث:

1ــ الكفاءة العلمية: حيث يجب أن تزود إدارة المراجعة الداخلية بعدد من المهارات الفنية المناسبة، والتي يتوافر فيها قدراً مناسباً من التعليم لممارسة هذه الوظيفة.

2 ــ الخبرة العملية: بمعنى أنه يجب أن يمتلك العاملين في إدارة المراجعة الداخلية خبرة عملية كافية تمكنهم من القيام بأعمال المراجعة بكفاءة وفاعلية.

3 ــ الفهم والالتزام بمعايير الممارسة المهنية: فيجب على المراجع الداخلي أن يكون فاهماً ومتقيداً بالمعايير المهنية عند ممارسة أعمال المراجعة.

4 ــ دراسة وفهم العلوم السلوكية: حيث يجب على المراجع الداخلي أن يكون لبقاً وبارعاً في تعامله مع الأفراد والاتصال بهم بفاعلية.

5 ــ توافر الصفات الخلقية: ومنها النزاهة والصدق والمحافظة على السرية.

وخلاصة هذا المعيار أنه يجب على المراجع الداخلي أن يمتلك المعرفة والمهارة وغير ذلك من الملكات اللازمة لأداء المسؤوليات(1).

المعيار الثالث: نطاق المراجعة الداخلية:

ويتضمن هذا المعيار الجوانب التالية:

أ ــ فحص وتقييم مدى سلامة نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة، ومدى تحقيق أهدافها التالية:

1 ــ حماية ممتلكات وموارد المؤسسة من أي تصرفات غير مرغوب فيها.

2 ــ دقة المعلومات المحاسبية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة.

3 ــ التحقق من مدى كفاءة استخدام الموارد المتاحة بشكل أمثل.

4 ــ التحقق من مدى الالتزام بالقوانين والسياسات والإجراءات.

ب ــ فحص مدى جودة وفاعلية الأداء ومدى تحقيق الأهداف والنتائج المرجوة بفاعلية.

يجب على المراجع الداخلي أن يقوم بمراجعة برنامج التشغيل وطريقة تنفيذه، حتى يتأكد من أن النتائج

1- أحمد حلمي جمعة، المعايير الأمريكية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد(63-64)، آب 2005، ص10.

التي تتحقق تتفق والأهداف المحددة للتشغيل، وأن برامج التشغيل قد نفذت وفقا للخطط التي تم وضعها[1].

المعيار الرابع: أداء عمل المراجعة الداخلية:

ويتمثل في معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية والتي تتضمن العناصر التالية:

1 ــ تخطيط عملية المراجعة: حيث يجب على المراجع الداخلي أن يقوم بالتخطيط لكافة خطوات وإجراءات المراجعة، حيث تتضمن عملية التخطيط تحديد ما يلي[2]:

- أهداف المراجعة.
- برنامج أداء مهمة المراجعة.
- تخطيط كادر المراجعة والموازنات المالية.
- تقارير النشاط.

2 ــ فحص وتقييم المعلومات المتاحة للتأكد من أنها كافية، ملائمة، مفيدة وتخدم عملية المراجعة.

3 ــ التبليغ بنتائج المراجعة: حيث يجب على المراجع الداخلي بعد أن يصل إلى النتائج الخاصة بعملية المراجعة أن يقوم بتصنيفها وتبليغها إلى المستويات الإدارية المختلفة والمعنية بهذه النتائج، عن طريق إعداد تقرير بنتائج المراجعة.

4 ــ متابعة تنفيذ هذه النتائج: لا تكتمل عملية المراجعة الداخلية إلا بقيام المراجع الداخلي بمتابعة ما توصل إليه من نتائج وما تم تحديده من توصيات، حتى يتأكد من اتخاذ الإجراءات المناسبة والمطلوبة بناء على نتائج المراجعة.

المعيار الخامس: إدارة قسم المراجعة الداخلية:

تقتضي معايير المراجعة الداخلية بضرورة أن يتولى المدير على إدارة المراجعة الداخلية إدارتها بطريقة مناسبة. ويكون مسئولا عن تلك الإدارة بحيث[3]:

1 ــ تحقق أعمال المراجعة الأغراض العامة والمسؤوليات التي اعتمدتها الإدارة العليا وقبلها مجلس الإدارة.

2 ــ تستخدم الموارد المتاحة لإدارة المراجعة الداخلية بكفاءة وفاعلية.

1- محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص139.

2- جمعة حميدات، إعداد خطة التدقيق الداخلي من منظور المعايير الأمريكية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد(69-70)، كانون ثاني 2007، ص28.

3- عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، **الرقابة والمراجعة الداخلية**، الدار الجامعية، الأسكندريه ــ مصر، 2004، ص225.

3 ــ تتمشى جميع أعمال المراجعة الداخلية مع معايير الممارسة المهنية للمراجعة الداخلية.

وحتى يتمكن هذا المدير من إدارتها بما يحقق تلك الأهداف العامة فإنه يجب عليه أن:

ــ تكون لديه لائحة بأهداف وسلطات ومسؤوليات الإدارة.

ــ يقوم بوضع خطط لتنفيذ مسؤوليات الإدارة.

ــ يوفر سياسات وإجراءات مكتوبة تكون مرشداً للعاملين معه في الإدارة.

ــ يضع برنامجاً لاختيار وتطوير الموارد البشرية في إدارة المراجعة الداخلية.

ــ يقوم بالتنسيق بين جهود كل من إدارة المراجعة الداخلية والمراجع الخارجي.

ــ يقوم بوضع وتنفيذ برنامج للتأكد من جودة أعمال الإدارة، وتقييم أعمالها بصفة مستمرة.

المطلب الثاني: مسئوليات وصلاحيات المراجع الداخلي

حتى يستطيع المراجع الداخلي إدارة عمله بكفاءة وفاعلية، ينبغي عليه أن يكون على علم بكامل مسئولياته وصلاحياته، وفقا لما تقتضي به قواعد ومبادئ ومعايير المراجعة الداخلية.

أولاً: المسئوليات:

لاشك أن إدارة المراجعة الداخلية كغيرها من الإدارات الأخرى في المؤسسة تتكون من مجموعة من الموظفين يشغلون مستويات إدارية مختلفة داخل الإدارة. فنجد في إدارة المراجعة الداخلية مدير الإدارة، المشرف، المراجع. ولاشك أن لكل واحد من هؤلاء الثلاثة مسئولياته الخاصة، وأن مخرجات المراجعة الداخلية ما هي إلا محصلة نهائية لتضافر جهودهم، وقيام كل واحد منهم بمسئولياته تلك والتي نستعرضها فيما يلي:

أ ــ مسئوليات مدير المراجعة الداخلية:

إن مدير المراجعة الداخلية يعتبر هو حلقة الوصل بين المراجعة والإدارة العليا، والمسئول الأول عن إدارة المراجعة الداخلية. ولكي يقوم بتمثيل دوره هذا، فإنه يتوجب عليه أن يضطلع بمجموعة من المسئوليات والتي تم توضيحها فيما سبق بالمعيار الخامس من معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية. والتي من ضمنها تنسيق العمل

مع المراجع الخارجي، بما يضمن تغطية أشمل لنطاق عمل المراجعة، والتقليل بقدر الإمكان من ازدواجية الجهود بحيث يوزع العمل على الطرفين، وهذا يضمن تحقيق الأهداف المثالية والمرجوة من عملية المراجعة[1].

وفي هذا الجانب نجد أن **قرار رئيس الجمهورية اليمني رقم (5) لسنة 2010 م**[2]، بشأن إعادة إنشاء وتنظيم وظيفة المراجعة الداخلية بوحدات الجهاز الإداري للدولة والقطاعين العام والمختلط، قد لخص مسئوليات مدير المراجعة الداخلية في المادة رقم (8)، حيث نصت على الأتي" يقوم مدير المراجعة الداخلية بالوحدة بإعداد الخطة السنوية للمراجعة الداخلية وجدول زمني لتنفيذها، كما يضع خطة سنوية للتدريب وبرامج تنفيذية لها تتلاءم والاحتياجات التدريبية المهنية لموظفي الإدارة، وعلى أن تناقش الخطط مع المسئول الأول وتعتمد من قبله، كما يقوم بعملية التقييم الدوري لمستوى تنفيذ الخطة ومدى تحقيق أهدافها"

ب ــ مسئوليات مشرف المراجعة (رئيس قسم):

مشرف المراجعة هو شخص موظف بإدارة المراجعة الداخلية، مهمته الإشراف على أنشطة المراجعة الرئيسية، وتنسيق أعمال المراجعة مع المراجعين الداخليين. ولذلك فإن مسئولياته تتمثل في الآتي[3]:

1 ــ المسئولية عن أداء المراجعين وتوجيههم وتدريبهم.

2 ــ وضع وتطبيق وتحديث برامج المراجعة لكل مهمة مراجعة.

3 ــ التأكد أن أعمال المراجعة قد تمت بموضوعية واستقلالية تامة من قبل المراجعين.

4 ــ متابعة توصيات إدارة المراجعة الداخلية إلى أن يتم الانتهاء من تنفيذها كاملة وكتابة تقرير دوري حول ذلك.

5 ــ التأكد من أن أعمال المراجعة تمت استناداً لمعايير المراجعة الداخلية.

6 ــ مراجعة ملفات أوراق العمل في جميع مراحل المراجعة، والتأكد من أن ملفات المراجعة قد أنجزت بالاستناد إلى سياسات وإجراءات المراجعة الداخلية الواردة في الدليل.

7 ــ مراجعة مسودة تقرير المراجعة، ومناقشته مع مدير المراجعة الداخلية.

8 ــ القيام بالزيارات التفقدية الميدانية لمختلف مواقع المؤسسة، وإعداد التقارير عنها.

9 ــ أية مسئوليات أخرى يكلف بها من قبل مدير المراجعة الداخلية.

[1]- أمجد منذر الصابر، المحددات العشر لممارسة مهنة التدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد (51)، آب 2002، ص20.

[2]- الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤن القانونية وشؤن مجلس النواب، قانون رقم (5)، **قرار رئيس الجمهورية بشأن إعادة إنشاء وتنظيم وظيفة المراجعة الداخلية بوحدات الجهاز الإداري للدولة والقطاعين العام والمختلط**، الجريدة الرسمية، العدد السابع، صادر بتاريخ 2010، ص44ــ45ــ46.

[3]- خلف عبد الله الوردات، مرجع سابق، ص266.

ج ــ مسئوليات المراجع:

يعتبر المراجع مسئولاً عن تنفيذ مهمات المراجعة الداخلية طبقا لبرنامج المراجعة المعد لهذا الغرض من قبل مشرف المراجعة. وعليه فإن على المراجع أن يقوم بالمسئوليات الآتية[1]:

1 ــ القيام بأعمال المسح الميداني الأول للنشاط الخاضع للمراجعة، لفهم وتحديد أسلوب العمل ووضع التوصيات المتعلقة باحتياجات المراجعة.

2 ــ وضع خطة العمل شاملة النطاق والأسلوب وبرنامج الوقت اللازم للانتهاء من المهمة.

3 ــ مراجعة المستندات والقيود والوثائق والسجلات اللازمة للقيام بأعمال التدقيق كما هو مخطط لها.

4 ــ التنسيق مع منسق إدارة الجهة الخاضعة للمراجعة بخصوص الحصول على الوثائق اللازمة وتحديد الاحتياجات اللازمة لتنفيذ المهمة.

5 ــ توثيق جميع الاستنتاجات والملاحظات التي تدعم رأيه النهائي حول النشاط الخاضع للمراجعة.

6 ــ تقييم مدى فعالية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية على النشاط الخاضع للمراجعة.

7 ــ الاحتفاظ بملف أوراق عمل للمهمة وترتيبه وتوثيقه حسب سياسات الإدارة.

8 ــ الحفاظ على العلاقات الإنسانية ومهارات الاتصال مع جميع مفتشي المؤسسة.

ثانياً: الصلاحيات:

بما أن الغرض الرئيسي للمراجعة الداخلية يتمثل في "مساعدة جميع أعضاء إدارة المؤسسة على تأدية وظائفهم بطريقة فعالة، عن طريق إمدادهم بتحاليل موضوعية للبيانات المعروضة عليهم وتقارير دقيقة وصحيحة عن نشاط المؤسسة"[2]. وحتى تتمكن المراجعة الداخلية من تحقيق ذلك الغرض بكفاءة وفاعلية فإنه لابد أن يكون مدير ومراجعي إدارة المراجعة الداخلية متمتعين بمجموعة من الصلاحيات أهمها ما يلي:

1 ــ الوصول غير المشروط أو المقيد لجميع أنشطة وسجلات وممتلكات وموظفي المؤسسة.

2 ــ تحديد نطاق عمل المراجعة، بما فيها اختيار الأنشطة وتطبيق الأساليب والتعليمات المطلوبة لتحقيق أهداف المراجعة، حيث يجب أن يكون نطاق أعمال المراجعة الداخلية غير مقيدة. بمعنى أن إدارة

[1]-نفس المرجع، ص268.

[2]- عبد الفتاح محمد الصحن، **أصول المراجعة الداخلية والخارجية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ــ مصر، 1989، ص28.

المراجعة الداخلية تكون لديها السلطة التي تحتاجها لمتابعة الإجراءات الرقابية في النظام ككل دون تدخل إدارة المؤسسة[1].

3 ـــ الحصول على المساعدة المطلوبة من موظفي المؤسسة في كافة قطاعاتها، أي أن على جميع موظفي المؤسسة مساعدة المراجعين الداخليين والتعاون معهم بشكل كامل، وإعطاء الأولوية لإجابة طلباتهم بدون قيود، تحقيقاً للفائدة المرجوة من المراجعة الداخلية في المؤسسة.

4 ـــ الحق في طلب خدمات خاصة من خارج المؤسسة إذا لزم الأمر.

[1]-عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، مرجع سابق، ص219.

المبحث الثاني: ماهية المراجعة الخارجية

كذلك إن المراجعة الخارجية تعتبر مهنة كغيرها من المهن لها طبيعتها وخصوصيتها المميزة لها، وهذا ما سنحاول توضيحه من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم المراجعة الخارجية وخدمات التأكيد المهني التي تقدمها

في هذا المطلب سوف نستعرض الجوانب الموضحة لمفهوم المراجعة الخارجية، بالإضافة إلى خدمات التأكيد المهني التي يقدمها المراجع الخارجي.

أولاً: مفهوم المراجعة الخارجية:

ينظر إلى وظيفة المراجعة الخارجية في الحياة الاقتصادية بأنها الوظيفة التي تلعب دوراً كبيراً في الحفاظ على الثقة المتبادلة والضرورية في العلاقات المالية بين الأطراف المختلفة في المجتمع، بما تقوم به من تلبية حاجات تلك الأطراف، من خلال رأي فني محايد ومستقل بخصوص الأرقام والبيانات المالية التي تعرضها إدارة المؤسسة.

أ ــ تعريف المراجعة الخارجية:

رغم تعدد صيغ التعاريف التي تناولت المراجعة الخارجية، إلا أن جميعها تتفق في مضمون الأهداف التي تسعى المراجعة إلى تحقيقها. وفيما يلي استعراض لبعض تلك التعاريف:

1- تعرف المراجعة الخارجية بأنها " عملية فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمشروع تحت المراجعة فحصاً انتقادياً منظماً، بقصد الخروج برأي فني محايد عن مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي لذلك المشروع في نهاية فترة زمنية معلومة، ومدى تصويرها لنتائج أعماله من ربح أو خسارة عن تلك الفترة "[1].

2- أما porter فقد عرف المراجعة الخارجية بأنها "عملية الفحص الحيادي المستقل، والتي تتم وفقاً لمتطلبات الأطراف الخارجية التي تستفيد من خدمات المراجع، والتي تنتهي إلى إبداء الرأي في القوائم المالية للمؤسسة عن طريق مراجع حيادي[2].

[1] ــ خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعملية**، الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة والنشر، عمان – الأردن، 2001، ص13.

2 _ Porter, B., **Principles of External Auditing**, John Wiley and sons, 1997,P.19.

3- كما تم تعريفها بأنها " نظام يهدف إلى إعطاء الرأي الموضوعي في التقارير والأنظمة والإجراءات المعنية بحماية ممتلكات المؤسسة موضوع المراجعة "[1].

4- وعرفها آخرون بأنها "عملية فحص القوائم المالية وهي في الغالب قائمة الدخل وقائمة المركز المالي، وعمل انتقادات للدفاتر والسجلات وأنظمة الرقابة الداخلية، والتحقق من أرصدة بنود قائمة الدخل وقائمة المركز المالي، والحصول على الأدلة الكافية والملائمة لإبداء الرأي الفني المحايد على صدق وسلامة القوائم المالية "[2].

من خلال استعراض التعاريف السابقة فإننا نخلص، إلى أن المراجعة الخارجية تعني التحقق الموضوعي الحيادي المستقل من الكفاءة الاقتصادية والإدارية لعمليات المؤسسة، ومطابقتها مع الأهداف المرجوة، وتبليغ الجهات المعنية في الوقت المناسب، وبصيغة منطقية موضوعية هادفة بنتائج المراجعة.

ب ـــ أهداف المراجعة الخارجية:

تسعى المراجعة الخارجية إلى تحقيق عدة أهداف تم التطرق إليها في الفصل الأول ضمن الأهداف العامة للمراجعة، إلا أنه حري بنا أن نعيد طرحها بشكل أكثر تفصيل وكما يلي:

ـــ أهداف رئيسية:

حيث تتمثل الأهداف الرئيسية للمراجعة الخارجية في الآتي[3]:

1- إن الهدف الأساسي من عملية المراجعة الخارجية هو إبداء الرأي الفني المحايد على صدق تعبير القوائم المالية لنتيجة الأعمال والمركز المالي، وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً.

2- إمداد إدارة المؤسسة أو الشركة بالمعلومات عن نظام الرقابة الداخلية، وبيان أوجه القصور فيه، وذلك من خلال التوصيات التي يقدمها المراجع في تقريره من أجل تحسين أداء هذا النظام.

3- إمداد مستخدمي القوائم المالية من المستثمرين والدائنين والبنوك والدوائر الحكومية المعنية وغيرهم بالبيانات المالية الموثوقه، لتساعدهم في اتخاذ القرارات المناسبة.

---

[1] ـــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص 39.

[2] ـــ يوسف محمود جربوع، مرجع سابق، ص7.

[3] ـــ نفس المرجع، ص7ـــ 8.

ـــ أهداف خاصة:

تعتبر الأهداف التي سبق ذكرها هي الأهداف الرئيسية للمراجعة الخارجية، وفي سبيل تحقيق المراجع لتلك الأهداف، فإن هناك أهداف فرعية عليه أولاً أن يحققها، وهي الستة الأهداف المتعلقة بفحص أرصدة حسابات القوائم المالية، هذه الأهداف تستخدم كأهداف وسيطة، وتعتبر حلقة وصل بين معايير المراجعة وإجراءاتها. وتتمثل هذه الأهداف الفرعية في الآتي[1]:

1- التحقق من الوجود: أي أن الأصول والخصوم أو الالتزامات موجودة فعلاً في تاريخ معين.

2- التحقق من الاكتمال: يعني أن كافة الأصول والخصوم والمصروفات والإيرادات قد تم قيدها في الدفاتر والسجلات كاملة، وأنه لا يوجد عمليات غير مسجلة.

3- التحقق من الملكية: يعني أن كافة الأصول والممتلكات مملوكة للمؤسسة في تاريخ معين، وأن الخصوم أو الالتزامات تمثل التزاماً حقيقياً على المؤسسة في تاريخ معين.

4ـــ التحقق من التقييم: أن الأصول والخصوم قد تم تقييمها وقيدها بقيمتها الملائمة.

5- التحقق من عرض القوائم المالية بصدق وعدالة: أن كافة مكونات القوائم المالية قد تم الإفصاح عنها وعرضها بصورة سليمة، وفقاً للمتطلبات القانونية والمهنية ذات الصلة.

6ـــ التحقق من شرعية وصحة العمليات المالية: أي أن كافة الأصول والخصوم والمصروفات والإيرادات قد تم احتساب قيمتها بدقة، وتم اعتمادها من السلطة المختصة قانوناً وفقاً لمتطلبات القوانين واللوائح والنظم النافذة، وتمت في الأغراض والأعمال الرسمية التي تحقق أهدافها.

ج ـــ أهمية المراجعة الخارجية:

إن أهمية المراجعة الخارجية تظهر في أنها وسيلة تخدم فئات كثيرة تعتمد اعتماداً كبيراً على البيانات المالية التي يعتمدها مراجع الحسابات الخارجي المستقل، وذلك لتلبية احتياجاتها الواسعة غير المتجانسة من المعلومات، والتي تختلف تبعاً لاختلاف مصالحها وأهدافها، وهذه الفئات تتمثل فيما يلي[2]:

[1] ـــ وليم توماس، أمرسون هنكي، مرجع سابق، ص 45.

[2] ـــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، مرجع سابق، ص 13 ـــ 14.

1- الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة: حيث يتركز الغرض الرئيسي من تقرير المراجع في الحصول على المعلومات التي تمكنهم من مراجعة الأداء وتقييم عملية إعداد التقارير عن العمليات المالية المعقدة، إلى جانب اتخاذ القرارات المؤثرة في الاتجاهات المستقبلية للمؤسسة.

2- حملة الأسهم: يسعون إلى الحصول على معلومات تمكنهم من مساءلة الإدارة والعاملين، واتخاذ القرارات المتعلقة بزيادة أو خفض أو المحافظة على نسبة الاستثمار الحالي.

3- حملة السندات الحاليون والمحتملون: إن هؤلاء الفئة يحتاجون إلى معلومات تساعدهم في تقييم درجة المخاطرة في المؤسسة، ومدى قدرتها على الوفاء بمديونيتها.

4- مجموعة الموظفين واتحادات العمال: وهؤلاء بحاجة إلى معلومات تمكنهم من تقدير الربحية، وتقدير الأجور المستقبلية، وفي المفاوضات على اتفاقيات مشاركة الأرباح.

5- الاقتصاديون ورجال البحث العلمي: وتتمثل حاجتهم من المعلومات لمساعدتهم على تقييم الآثار على السياسات الاقتصادية، وعلى قرارات السياسة العامة، والمساعدة في أعمال البحوث والدراسات. كما أن رجال الاقتصاد يعتمدون على القوائم المالية المدققة في تقديرهم للدخل القومي والتخطيط الاقتصادي[1].

6- العملاء والموردون والمنافسون: إن هذه الفئة تحتاج إلى المعلومات المعتمدة من المراجع الخارجي لتمكنهم من تقييم مدى استمرارية تعهدات المؤسسة كمصدر للسلع والخدمات، أو كمستهلكة للسلع والخدمات، وتقييم القوة التنافسية للمؤسسة.

7- دعاة ومؤسسات حماية البيئة: وهؤلاء يحتاجون إلى معلومات تساعدهم في تقييم الأضرار البيئية الناتجة عن مزاولة المؤسسة لنشاطها.

8- الأجهزة الحكومية: تعتمد بعض أجهزة الدولة على بيانات المؤسسات المعمدة من مراجع مستقل في العديد من الأغراض منها: مراقبة النشاط الاقتصادي، أو رسم السياسات الاقتصادية للدولة، أو فرض ضرائب.

9- نظام المحاكم: ويحتاج إلى معلومات تساعده في تقييم الموقف المالي للمؤسسة لأغراض حالات الإفلاس، وتقييم الأصول الضرورية، وفي أغراض الدعاوي القضائية.

[1] ـــ خالد أمين عبد الله، مرجع سابق، ص15.

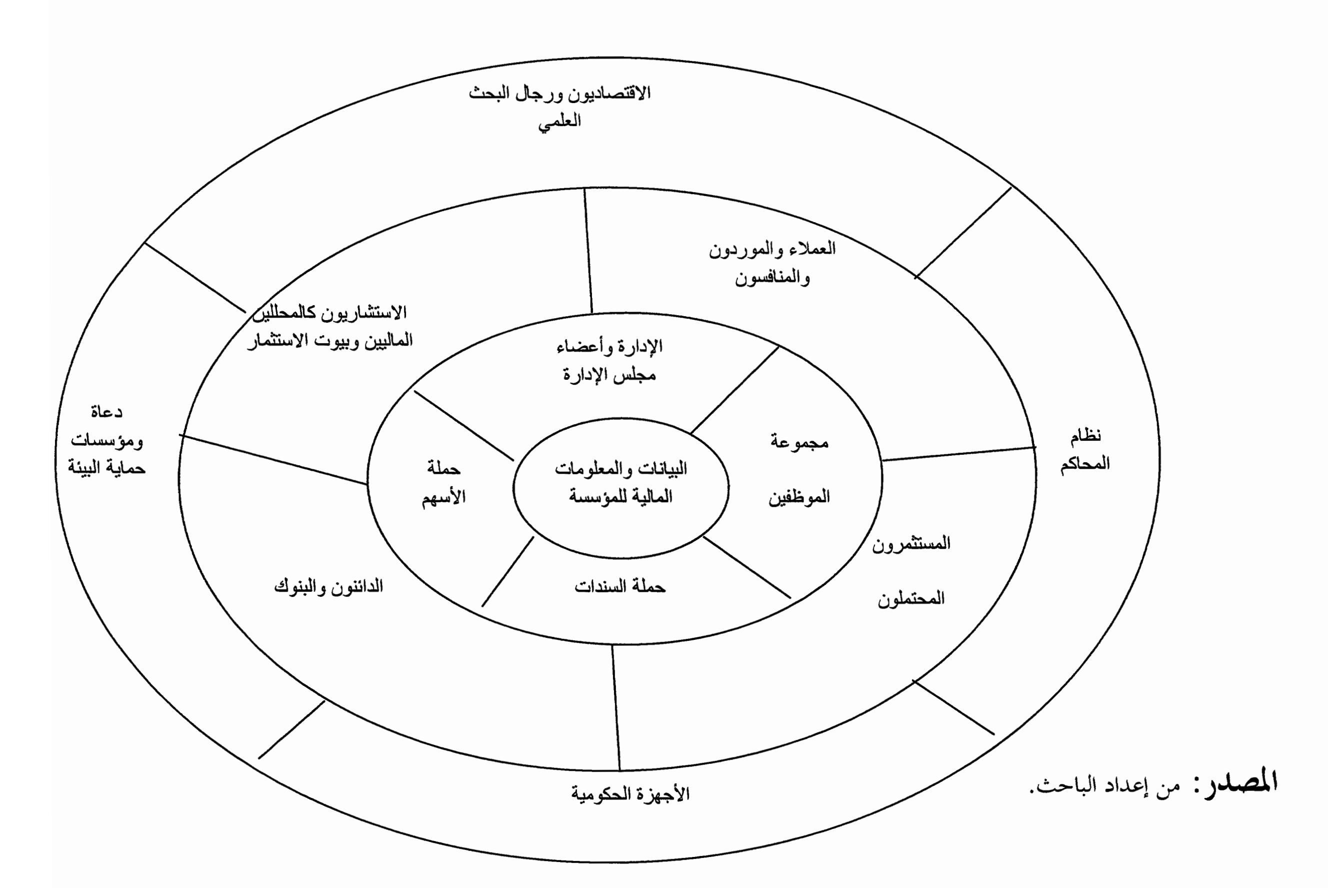
10- الاستشاريون كالمحللين الماليين وبيوت الاستثمار: فهؤلاء الفئة يحتاجون إلى معلومات تساعدهم في تقييم الموقف المالي للمؤسسة بهدف إبداء النصح للمستثمرين وتوجيههم.

11- الدائنون والبنوك: تساعد المعلومات المعتمدة من المراجع الخارجي المستقل هذه الفئة في تحديد مدى إمكانية منح القروض للمؤسسة، وكذلك تحديد مبلغ القرض وشروطه.

12- المستثمرون المحتملون: وهم يحتاجون لمعلومات تساعدهم في اتخاذ قرارات حول إمكانية الاستثمار في المؤسسة، وتحديد السعر المناسب للاستثمار بما يحقق لهم أكبر عائد.

ونستطيع إعادة ترتيب الفئات السابقة، بحسب أهمية تلك البيانات والمعلومات المالية المعتمدة من مراجع خارجي لتلك الفئات، من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (2 ــ 2)الفئات المستفيدة من البيانات والمعلومات المالية للمؤسسة المعتمدة من المراجع الخارجي



المصدر: من إعداد الباحث.

د ــ أنواع المراجعة الخارجية:

تناولنا في الفصل الأول من هذه الرسالة أنواع المراجعة بصورة عامة، والتي رأينا أنه يمكن تصنيفها إلى خمسة تصنيفات بحسب الزاوية التي ينظر إليها من خلالها.كما أن آخرون صنفوها من حيث الجوانب المتعلقة

بمهام المراجعة إلى ثلاثة أنواع هي: مراجعة القوائم المالية، مراجعة الالتزام، مراجعة التشغيل (العمليات). وهذه الأنواع المتعددة للمراجعة يمكن تنفيذها من قبل المراجع الخارجي، وكذلك من قبل المراجع الداخلي.

إلا أننا هنا سوف نوضح بشكل خاص أنواع المراجعة الخارجية كما هي في الواقع، والتي تتمثل في ثلاثة أنواع هي: المراجعة القانونية ــ المراجعة التعاقدية ــ الخبرة القضائية. وللوقوف على طبيعة الثلاثة الأنواع السابقة للمراجعة نورد جدول المقارنة التالي:

الجدول (2 ــ 1) مقارنة بين أنواع المراجعة الخارجية

المميزات	مراجعة قانونية	مراجعة تعاقدية	خبرة قضائية
1- طبيعة المهمة	مؤسساتية: ذات طابع عمومي	تعاقدية	تحدد بكل دقة من طرف المحكمة
2- التعيين	من طرف المساهمين	من طرف المديرية العامة أو مجلس الإدارة	من طرف المحكمة
3- الهدف	المصادقة على شرعية وصدق الحسابات والصورة الفوتوغرافية الصادقة، تدقيق معلومات مجلس الإدارة.	المصادقة على شرعية وصدق الحسابات.	إعلام العدالة وإرشادها حول أوضاع مالية ومحاسبية، تقديم مؤشرات بالأرقام.
4- التدخل	مهمة دائمة تغطي مدة التعيين الشرعية	مهمة محددة حسب الاتفاقية	مهمة ظرفية يحدد القاضي مدتها
5- الاستقلالية	تامة تجاه مجلس الإدارة والمساهمين	تامة من حيث المبدأ	تامة تجاه الأطراف
6- مبدأ عدم التدخل في التسيير	يجب احترامه تماماً	يحترم مبدئياً لكن له تقديم إرشادات التسيير	ينبغي احترامه
7- إرسال التقارير إلى	مجلس الإدارة، الجمعية العامة (عادية، غير عادية)	المديرية العامة، مجلس الإدارة	إلى القاضي المكلف بالقضية
8- شروط ممارسة المهنة	التسجيل في الجمعية الوطنية لخبراء المحاسبة، محافظي الحسابات	التسجيل مبدئياً في الجمعية الوطنية	التسجيل في قائمة خبراء المحاسبة لدى المجلس القضائي
9- إخبار وكيل الجمهورية بالأعمال غير المشروعة	نعم	لا	غ. م
10- الالتزام	بحسب الوسائل	بحسب الوسائل أو بحسب النتائج حسب نوع المهمة	بحسب النتائج مبدئياً
11- المسئولية	مدنية، جنائية، تأديبية	مدنية، جنائية، تأديبية	مدنية، جنائية، تأديبية
12- التسريح	مهمة تأسيسية، عادة من طرف القضاء بعد طلب المؤسسة	محددة في العقد	من طرف القاضي المشرف على الخبرات
13- الأتعاب	قانون رسمي	محددة في العقد	اقتراح من الخبير يحدد من طرف القاضي
14- طريقة العمل المتبعة	تقييم الإجراءات، تقييم المراقبة الداخلية، مراقبة الحسابات، مراقبة قانونية	تقييم الإجراءات، تقييم المراقبة الداخلية، مراقبة الحسابات	طريقة تتماشى وحاجة الخبرة القضائية المطلوبة

المصدر : محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون – الجزائر، 2005، ص28. **بتصرف**

ثانياً: خدمات التأكيد المهني التي يقدمها المراجع الخارجي:

لقد نشأ الطلب على مهنة المراجعة في الأصل استجابة لما تفرضه العلاقة التعاقدية بين الملاك والإدارة. ونتيجة لكبر حجم المؤسسات وتوسع أنشطتها والتطور التكنولوجي، أدى ذلك إلى توسع دور المراجع، فأصبح لا يقتصر فقط على المراجعة التقليدية للقوائم المالية، بل توسع حتى وصل إلى ما هو أعم وأشمل من ذلك وهو ما يسمى بخدمات التأكيد المهني.

وخدمات التأكيد المهني يقصد بها " بأنها خدمات مهنية مستقلة، تهدف إلى تحسين جودة المعلومات لمتخذي القرارات، بمعنى آخر تحسين مصداقية وملائمة المعلومات التي يستخدمها الأفراد عند اتخاذ قرارات الأعمال " [1].

وعليه فإن خدمات التأكيد المهني هي خدمات ذات قيمة تقدم من مراجع خارجي مستقل محايد، عند فحصه ومراجعته لتلك المعلومات. وفيما يلي استعراض لأهم تلك الخدمات:

1ـــ خدمات التصديق وإبداء الرأي:

إن خدمات التصديق وإبداء الرأي تعتبر أحد أنواع خدمات التأكيد المهني، والتي من خلالها يقوم المراجع بإصدار تقرير عن مدى صدق وعدالة معلومات معينة يقدمها طرف آخر.

وتنقسم خدمات التصديق وإبداء الرأي إلى ثلاثة أنواع هي[2]: مراجعة القوائم المالية التاريخية، الفحص المحدود للقوائم المالية، خدمات أخرى لإبداء الرأي.

2- خدمات أخرى للتأكيد المهني:

إن هذه الخدمات تتمحور حول مصداقية وملائمة معلومات معينة، سواء كانت تمثل أولا تمثل مزاعم طرف آخر، وهي تشترك مع خدمات التصديق وإبداء الرأي في خاصية تحسين جودة المعلومات التي يستخدمها متخذي القرارات. ويتمثل جوهر الاختلاف بينهما في أن هذه الخدمات لا تتطلب من المراجع تقريراً مكتوباً، كما أن التأكيد قد لا يكون عن مدى الوثوق في القوائم المالية التي أعدها أو لم يعدها طرف آخر[3].

وقد أعطت اللجنة الخاصة بخدمات التأكيد المهني والمنبثقة عن مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكيين (AICPA) بعض أمثلة لتلك الخدمات الأخرى نلخصها في الجدول التالي:

---

1 ـــ عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أسس المراجعة الخارجية، مرجع سابق، ص10.

2 ـــ نفس المراجع، ص 11.

3 ـــ حاتم محمد الشيشيني، مرجع سابق، ص33.

جدول رقم (2 ــ 2) خدمات أخرى للتأكيد المهني

خدمات أخرى للتأكيد المهني	الأنشطة المرتبطة بها
تقييم المخاطر المرتبطة بالاستثمار والمشتقات المالية والرقابة عليها	تقييم عمليات ممارسة وإدارة الاستثمارات من قبل المؤسسة وتحديد مدى فاعليتها.
تقييم عمل إدارة المبيعات	تقييم عمل رجال البيع فيما يتعلق بقواعد وأصول وإجراءات التعامل الصحيح مع العملاء.
تقييم مخاطر تجميع وتخزين وتوزيع المعلومات الالكترونية	تقييم مخاطر معالجة البيانات الكترونياً ومدى كفاية الوسائل الرقابية في ذلك.
تقييم المخاطر الناتجة عن الغش والمخالفات والأفعال غير القانونية	تقييم سياسات ونظم ولوائح المؤسسة من حيث فاعليتها من الحد أو منع أو اكتشاف الغش والمخالفات.
تقييم مدى الالتزام بالقواعد والإجراءات والسياسات المنظمة في مجال الصناعة	فحص العمليات التي تقوم بها المؤسسة، لبيان مدى توافقها مع مثيلتها في نفس الصناعة من حيث الالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة لحركة التجارة
شهادات الأيزو9000	التصديق على مدى التزم المؤسسة بإتباع معايير الايزو 9000 للرقابة على جودة المنتجات لتحقيق الميزة التنافسية لمنتجات المؤسسة.
مراجعة بيئية	لتقييم مدى التزام المؤسسات بالقوانين والمعايير الخاصة بحماية البيئة.

المصدر : عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون،أسس المراجعة الخارجية، مرجع سابق، ص16.

المطلب الثاني: مسئوليات وصلاحيات المراجع الخارجي

إن مهنة مراجعة الحسابات شأنها شأن أي مهنة أخرى، يترتب لمزاوليها صلاحيات وعليهم مسئوليات يجب الالتزام بها وأدائها على أكمل وجه، حتى تحقق المراجعة رسالتها من تعزيز الثقة فيها لدى مستخدمي القوائم المالية. وفيما يلي عرض لتلك المسئوليات والصلاحيات.

أولاً: المسئوليات:

يقوم مراجع الحسابات بوظيفة محاسبية وقانونية، تهدف إلى معاونة الجمعية العامة للمساهمين في الرقابة والإشراف على أعمال الإدارة في المؤسسة التي يتم مراجعة حساباتها، وفي نهاية عملية المراجعة يقوم المراجع

بإعداد تقريره النهائي بنتائج أعمال المراجعة، والذي يقدمه إلى جهة الإدارة [1]. ولما كان هذا التقرير تتعلق به مصالح الآخرين، فقد حمل المشرع مراجع الحسابات المسئولية عن صحة المعلومات التي يتضمنها التقرير.

ومسئوليات المراجع الخارجي يمكن تقسيمها إلى الآتي [2]:

- مسئولية فنية.
- مسئولية أخلاقية (تأديبية).
- مسئولية مدنية.
- مسئولية جنائية.

وفيما يلي توضيح لطبيعة تلك المسئوليات الأربع:

1- المسئولية الفنية:

تتعلق هذه المسئولية بأهم واجبات المراجع الخارجي، التي تتلخص في الأتي [3]:

أ- مسئوليته في التحقق من أن المؤسسة قد طبقت وبشكل سليم القواعد والمبادئ المحاسبية الأساسية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً.

ب ـــ مسئوليته في التحقق من أن نصوص القوانين واللوائح والأنظمة والعقود وغيرها من الوثائق التي تنظم أعمال وأنشطة المؤسسة قد روعيت وتم تطبيقها بشكل سليم.

2- المسئولية الأخلاقية (التأديبية):

تتعلق هذه المسئولية بالأعمال المخلة بأخلاقيات وكرامة المهنة، حيث يجب على المراجع أن لا يتصرف بشكل يسيء إلى سمعته المهنية. فكل مهنة ومنها مهنة المراجعة لها منظمات مهنية تقوم بتحديد القواعد الأخلاقية وآداب وواجبات السلوك المهني لأعضاء المهنة.

على سبيل المثال نص دليل السلوك الأمريكي الخاص بالأعمال المخلة بكرامة المهنة في القاعدة رقم(501)على" لا يجوز للمحاسب العضو أن يرتكب أي عمل مخل بكرامة المهنة " [4].

[1] ـــ نصار محمد البطوش، المسئولية التأديبية لمدققي الحسابات في قانون مهنة تدقيق الحسابات رقم (32) لسنة 1985، **مجلة المدقق**، العدد (51)، آب 2002، ص21.

[2] ـــ كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص216 ـــ 217.

[3] ـــ نفس المرجع، ص216.

[4] ـــ أمين السيد لطفي،المراجعة بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية – مصر، 2006، ص191.

ومن الأمثلة على الأعمال المخلة بأخلاقيات وكرامة المهنة ما يلي [1]:

أ- إخفاء المراجع حقائق مادية معينة عرفها عند المراجعة.

ب- الإهمال والتقصير في أداء عمله.

ج- تقديم بيانات مضللة وغير حقيقية.

د- إخفاء أي تلاعب أو تحريف في المستندات أو السجلات أو الدفاتر.

هــ- إذا أبدى رأياً معيناً غير الحقيقة لمنافقة أحد المسئولين.

فإذا قام المراجع بارتكاب أي من الأعمال المخلة بقواعد وأخلاقيات وكرامة المهنة، فإن المنظمة المهنية تقوم بتوقيع عقوبات تأديبية عليه. وهذه العقوبات قد تكون التأنيب واللوم أو تعليق العضوية لفترة محدودة أو الحرمان من مزاولة المهنة مدى الحياة [2].

فعلى سبيل المثال نص **قانون مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات اليمني رقم (26) لسنة 1999م** [3]، في المادة رقم (67) على بعض القواعد التأديبية، حيث نصت على:

أ- مع عدم الإخلال بإقامة الدعوى الجنائية أو المدنية عند الاقتضاء، يعاقب كل محاسب قانوني إذا لم يراعي الأصول المهنية (قواعد وآداب سلوك المهنة) بإحدى العقوبات التالية:

التنبيه الخطي - الإنذار الخطي - التوقيف المؤقت للترخيص بما لا يتجاوز ثلاث سنوات.

ب- يكون تأديب المحاسبين القانونيين بمعرفة مجلس تأديب تبين اللائحة طريقة تشكيله ونظام سير العمل فيه والقواعد والإجراءات الخاصة بالتنظيم في قراراته.

3- المسئولية المدنية:

تتمثل المسئولية المدنية للمراجع في مسئوليته تجاه العميل وتجاه الطرف الثالث من مستخدمي القوائم المالية. فهي تنطوي على مخالفة حقوق عميل المراجعة أو الطرف الثالث، ويقتصر العقاب هنا على دفع تعويض مادي[4]. وفيما يلي توضيح لهذين النوعين من المسئوليات، اللذين يمثلان المسئولية المدنية للمراجع:

---

[1] ــ كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، مرجع سابق، نفس الصفحة.

[2] ــ أمين السيد لطفي، التطورات الحديثة في المراجعة، مرجع سابق، ص71.

[3] ــ الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤن القانونية وشؤن مجلس النواب، قانون رقم (26)، **مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات**، الجريدة الرسمية، العدد الثامن، صادر بتاريخ 1999/4/30.

[4] ــ عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أسس المراجعة الخارجية، مرجع سابق، ص61.

أ ـــ مسئولية المراجع تجاه العميل:

إن مسئوليات المراجع تجاه عميله قد تكون مسئوليات ظاهرة أو مسئوليات ضمنية. فالعقد في حد ذاته ينص على مسئوليات المراجع الظاهرة، بينما تكمن المسئوليات الضمنية في مسئوليات المراجع القانونية عن الإهمال [1]. فإذا أخل مراجع الحسابات بأحكام العقد الذي بينه وبين عميله فإنه يتحمل مسئولية ذلك الإخلال، كما أنه يعرض نفسه للمساءلة عن الإهمال في أداء المهام المطلوبة إذا لم يبذل العناية المهنية المعقولة وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً. ومن الأعمال التي تعتبر مسئولية على المراجع تجاه عميله ما يلي[2]:

- الفشل في إكمال عملية المراجعة.
- الفشل في اكتشاف اختلاسات أو تلاعبات.
- الإفشاء لأسرار العميل.

ب- مسئولية المراجع تجاه الطرف الثالث:

لقد عرف القضاء الطرف الثالث بأنه " يشتمل على الأطراف المتوقع* اعتمادها على البيانات التي فحصها المراجع " [3].

إن مراجع الحسابات الخارجي المستقل يعتبر مسئولاً في حالة وقوع أضرار مادية ناتجة عن إهمال وتقصير منه تجاه الطرف الثالث المستفيد والمستخدم للقوائم المالية بالرغم من عدم وجود عقد بينه وبينهم. وفي معظم الحالات التي يتعرض فيها المراجعون للمحاكمة نتيجة عدم اكتشاف التلاعب والاختلاس في عملية المراجعة، فإن السبب الرئيسي هو فشل المراجع في بذل العناية المهنية المعقولة للقيام بالمهام الموكولة إليه [4].

وفيما يلي بعض الأمثلة التي تتمثل فيها مسئولية المراجع تجاه الطرف الثالث:

- إهمال المراجع في قيامه بأداء عمله، وعدم بذل العناية المهنية المعقولة.
- وقوع المراجع في بعض الأخطاء أثناء مراجعته.

---

1 ـــ نفس المرجع، ص63.

2 ـــ هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان – الأردن، 2004، ص73.

* **فئة محدودة من المستخدمين يتوقع أنهم يعتمدون على القوائم المالية.**

3 ـــ عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أسس المراجعة الخارجية، مرجع سابق، ص64.

4 ـــ يوسف محمود جربوع، مرجع سابق، ص236.

- مسئولية المراجع عن مدى صحة وصدق المعلومات المالية خلال الفترة اللاحقة، وهي الفترة ما بين تاريخ إعداد القوائم المالية وتاريخ صدورها ونشرها.

4- المسئولية الجنائية:

لقد أوضحنا في الفقرة السابقة أن المسئولية المدنية للمراجع تتمثل في مسئوليته تجاه عميله وتجاه الطرف الثالث من مستخدمي القوائم المالية، والتي تعطى للطرف المتضرر من تصرفات المراجع الحق في الحصول على تعويض يتناسب مع حجم ذلك الضرر، أما المسئولية الجنائية للمراجع فيتعدى الضرر فيها نطاق الطرف الذي أعتمد على المعلومات والبيانات المالية التي تم مراجعتها، ليصل إلى المجتمع ككل[1].

والمسئولية الجنائية هي مسئولية شخصية، يتعرض فيها من يقترف أي من المخالفات التي تنشأها إلى الغرامة المادية أو السجن أو كلاهما[2]. ومن الأعمال والتصرفات التي يترتب عليها المسئولية الجنائية ما يلي[3]:

أ- تآمر المراجع مع الإدارة على توزيع أرباح صورية على المساهمين حتى لا تظهر نواحي القصور والإهمال في إدارة المؤسسة.

ب ــ تآمر المراجع مع مجلس الإدارة في مجال اتخاذ قرارات معينة في ظاهرها أنها في مصلحة المؤسسة، ولكن في حقيقتها فيها كل الضرر بمصلحة المؤسسة أو المساهمين.

ج- إغفال المراجع وتغاضيه عن بعض الانحرافات التي ارتكبها بعض المسئولين في المؤسسة، وعدم تضمين تقريره ذلك خوفاً على مصالحه الشخصية.

د- الكذب في كتابة تقريره أو في شهادته أمام الجمعية العامة للمساهمين عند مناقشة جوانب هامة وخطيرة بالنسبة لنشاط المؤسسة ومصالح المساهمين.

هــ- ارتكاب الأخطاء والمخالفات الجسيمة بما يضر بمصالح المؤسسة، مثل إفشاء بعض الأسرار الهامة للمؤسسة إلى المؤسسة المنافسة.

ثانياً: الصلاحيات:

لكي يتمكن المراجع الخارجي من القيام بمهامه، وإنجاز عملية المراجعة الموكلة إليه بكفاءة وفاعلية، فإنه

---

[1] ــ نفس المراجع، ص238.

[2] ــ عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أسس المراجعة الخارجية، مرجع سابق، ص67.

[3] ــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص67.

يجب أن يكون متمتعاً بالعديد من الصلاحيات التي نسردها فيما يلي[1]:

1- حق طلب أي مستندات أو دفاتر أو سجلات والإطلاع عليها للحصول على بيان معين أو معلومة معينة أو تفسير نتيجة معينة، وحق الإطلاع على القوانين واللوائح التي تحكم طبيعة عمل نشاط المؤسسة.

2- حق طلب أي تقارير أو استفسار أو إيضاح معين من أي مسئول في المؤسسة، ليتمكن من القيام بعمله.

3- حق المراجع في فحص ومراجعة الحسابات المختلفة والدفاتر والسجلات وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة، وكذلك وفقاً للقواعد والمبادئ والأعراف المحاسبية المتعارف عليها.

4- صلاحيته في جرد الخزائن المختلفة في المؤسسة عند الحاجة إلى ذلك.

5- حق المراجع في مراجعة وفحص باقي أصول المؤسسة على اختلاف أنواعها، وكذلك التحقق من التزاماتها، وحق الاتصال بدائني المؤسسة للتأكد من صحة أرصدة تلك الالتزامات.

6- حق دعوة الجمعية العمومية للمساهمين للانعقاد في حالة الضرورة القصوى.

7- حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية للمساهمين بصفته الشخصية أو من ينوبه من مساعديه، وذلك لتقديم تقرير المراجعة وعرضه وحضور مناقشته والرد على أي استفسار حول ما تضمنه التقرير.

كذلك من صلاحيات المراجع الخارجي[2]:

- مناقشة اقتراح عزله وذلك منعاً للعزل التعسفي له.
- حبس المستندات والأوراق، لغرض الحصول على كامل أتعابه من موكله (عميل المراجعة).

أيضاً من ضمن صلاحياته حق الاجتماع مع إدارة المراجعة الداخلية بالجهة التي يراجعها للمناقشة والتنسيق حول عملية المراجعة، بما من شأنه توفير الجهد والوقت وعدم الازدواجية في العمل، كل ذلك بغرض إنجاز عملية المراجعة بكفاءة وفاعلية.

[1] ـــ كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص211-212.

[2] ـــ يوسف محمود جربوع، مرجع سابق، ص248.

المبحث الثالث: منهجيات تنفيذ المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

من أجل قيام كل من المراجع الداخلي وكذلك المراجع الخارجي بإنجاز مهامهما الموكلة إليهما كما ينبغي، فإن كل منهما يسير وفق منهجية علمية معينة، هذه المنهجية تحتوي على خطوات متسلسلة وكذلك على تقنيات ووسائل تتلائم مع كل خطوة من تلك الخطوات. وهذا ما سيتم تناوله من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: منهجية تنفيذ المراجعة الداخلية

تتمثل منهجية تنفيذ المراجعة الداخلية في مجموعة الخطوات والوسائل التي يتبعها المراجع الداخلي في سبيل مراجعته وفحصه وتقييمه للأعمال المختلفة داخل المؤسسة. كل ذلك بهدف إيجاد رقابة فعالة على أعمال المؤسسة، ومساعدة العاملين فيها على القيام بمسؤولياتهم بشكل فعال وكفء[1].

أولاً: خطوات تنفيذ المراجعة الداخلية

إن معايير أداء المراجعة الداخلية توضح أن تنفيذ أعمال ومهام المراجعة الداخلية ينبغي أن تعتمد على مجموعة من الخطوات الهامة ، والتي تتمثل في ثلاث خطوات رئيسية هي[2]:

أ ــ التحضير لمهمة المراجعة الداخلية.

ب ــ تنفيذ مهمة المراجعة الداخلية.

ج ــ التقرير عن مهمة المراجعة الداخلية.

وفيما يلي توضيح لتلك الخطوات:

أ ــ التحضير لمهمة المراجعة الداخلية

يتطلب الأمر من المراجع الداخلي قبل البدء بالتنفيذ لأعمال المراجعة، أن يقوم أولاً بالتحضير الجيد لهذه المهمة، من أجل تحديد أولويات مهمة المراجعة، بالتوافق مع أهداف المؤسسة. وتتمثل خطوة التحضير للمهمة في مرحلتين هما مرحلة الأمر بالمهمة ومرحلة الدراسة والتخطيط، واللتان نوضحهما كما يلي:

---

[1]ــ أبرا هيم طه عبد الوهاب، مرجع سابق، ص279.

[2]ــ عيادي محمد لمين، **مساهمة المراجعة الداخلية في تقييم نظام المعلومات المحاسبي للمؤسسة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ــ جامعة الجزائر، 2008/2007، ص113.

نقلاً عن:

Jaque Renard, théorie et Pratique de L'audit interne, 3 eme édition, Les Editions d'organisation, Paris, 2000, P189.

1 ــ الأمر بالمهمة:

الأمر بالمهمة هو عبارة عن التفويض الذي يعطى من قبل الإدارة العامة للمؤسسة للمراجعين الداخليين، والذي يعلم المسئولين المعنيين بقيام المراجعين الداخليين بمهمة المراجعة.

والأمر بالمهمة يتمثل في وثيقة مكتوبة في حدود صفحة تقريباً، أوقد يكون على شكل أمر شفهي. كما تجدر الإشارة إلى أن الطالب لخدمات المراجعة الداخلية يمكن أن يكون غير الإدارة العامة للمؤسسة، على سبيل المثال قد يطلب مدير إدارة معينة مراجعة إدارته لسبب ما، وفي هذه الحالة يستحسن أن يكون الأمر موقع من طرف الإدارة العامة ولو كتوقيع ثاني، ذلك لإعطاء صلاحيات أكثر للمراجعة الداخلية، واستقبال أحسن وتسهيلات عند القيام بعملهم[1].

2 ــ الدراسة والتخطيط:

إن هذه المرحلة تعتبر ضرورية وهامة جداً لإنجاح مهمة المراجعة الداخلية، حيث يجب على المراجعين الداخليين وضع خطة المراجعة المبنية على المخاطر، لتحديد أوليات مهمة المراجعة، بما يتلائم والأهداف المسطرة. ويتم تنفيذ هذه المرحلة من خلال الأتي:

1/2 ــ الإطلاع والفهم:

في هذه الخطوة يجب على المراجع الداخلي أن يقوم بعملية الإطلاع وجمع المعلومات الكافية واللازمة، التي تمكنه من فهم الموضوع محل المراجعة بغرض تحقيق الأتي:

ــ معرفة الأهداف المطلوب تحقيقها من هذه المهمة.

ــ معرفة الرقابة الداخلية المطبقة في النشاط أو الوظيفة محل المراجعة وتحديد المشاكل الأساسية المتعلقة بها.

وهذا هو ما شددت علية المذكرة التوضيحية لتطوير معايير المراجعة الداخلية الأمريكية، حيث أكدت على ضرورة فهم المدير التنفيذي للمراجعة لطبيعة النشاط محل المراجعة، وتحديد احتياجات الطرف المستفيد منها، ليرتكز علية التخطيط للمهمة [2].

1ــ شعباني لطفي، مرجع سابق، ص78.
نقلاً عن:
Lemant. O: La conduite d'une mission d'audite interne, Dunod, Paris, 1995, p53.

2 ــ عبد اللطيف محمد خليل، نموذج مقترح لإدارة وتقييم أداء وظيفة المراجعة الداخلية في ضوء توجهاتها المعاصرة، **مجلة البحوث التجارية**، العددان (1ــ2)، المجلد (25)، يناير ويوليو 2003، ص417.

2/2 ــ خطة التقارب:

بعد أن يقوم المراجع الداخلي بالإطلاع والفهم للمهمة المكلف بها، ومن خلال المعلومات التي قام بجمعها، فإنه يقوم بإعداد خطة التقارب، وهي عبارة عن وثيقة تظهر في شكل جدول يقوم بتقسيم النشاط أو الوظيفة محل المراجعة إلى مجموعة أعمال أولية، سهلة الملاحظة، حيث يقسم الجدول إلى عمودين، يبين العمود الأول تقسيمات الأعمال أو العمليات الأولية، بينما يبين العمود الثاني أهداف تلك الأعمال أو العمليات[1].

3/2 ــ تحديد مواقع الخطر:

إن على المراجع الداخلي أن يقوم بتقييم مدى ملائمة وفعالية إدارة مخاطر النشاط وأنظمة الضبط مقارنة بإطار العمل المتعلقة به[2]. وفي نهاية هذه الخطوة وعلى ضوء تحديده لمواقع الخطر، فإن المراجع يقوم بإكمال جدول خطة التقارب بإضافة [3]:

ــ عمود ثالث: يحدد الخطر المرتبط بكل عمل.

ــ عمود رابع: يتضمن تقييم ملخص للخطر حسب ثلاثة مستويات: عالي، متوسط، ضعيف.

ــ عمود خامس: ذكر وسائل الرقابة الداخلية التي يجب توفيرها لإبطال هذه المخاطر، بالاعتماد على الإجراءات، المعايير، الإشراف والأدوات الملائمة أو الأفراد المؤهلين.

ــ عمود سادس: الإشارة إلى وجود أو عدم وجود الإجراءات التي تعتبر ذات أهمية، أو أنها موجودة ولا تؤدي عملها، والعكس غير موجودة ولكن توجد وسائل أخرى تتحكم في العمل.

4/2 ــ التقرير التوجيهي:

يحدد التقرير التوجيهي أسس تحقيق مهمة المراجعة الداخلية ونطاقها، ويعرض الأهداف التي يسعى المراجع الداخلي إلى تحقيقها، كما يعرف مواقع الخطر المحددة سابقاً ضمن خطة التقارب، والتي على ضوئها يتم تحديد نطاق المهمة، كما يتضمن مقترح المراجعون بمجالات تدخلاتهم، من حيث مجال العمل الوظيفي، أي الإدارة والفروع التي ستخضع للمراجعة، ومجال العمل الجغرافي، أي مكان القيام بالمهمة. وهذا التقرير قابل للتعديل، بعد التشاور بين فريق المراجعة والطرف الأخر الطالب لها.

---

1 ــ عيادي محمد لمين، مرجع سابق، ص114.

2 ــ داود يوسف صبح، **دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية**، الطبعة الأولى، اتحاد المصارف العربية، بيروت ــ لبنان، 2007، ص235.

3 ــ عيادي محمد لمين، مرجع سابق، نفس الصفحة.

ب ـــ تنفيذ مهمة المراجعة الداخلية:

بعد أن ينتهي المراجع الداخلي من دراسته وتخطيطه لمهمة المراجعة المكلف بها، تبدأ خطوات التنفيذ الميداني للمهمة، والتي من خلالها يقوم المراجع الداخلي بجمع المعلومات وأدلة الإثبات، بما يمكنه من تحقيق أهداف هذه المهمة. وتتمثل هذه الخطوة في ثلاث مراحل هي:

1ـــ اجتماع الافتتاح:

يتم عقد اجتماع الافتتاح في مقر النشاط الذي سيتم مراجعته، بين الفريق المكلف بالمهمة ومسئولوا النشاط محل المراجعة، وفيه يتم بناء أولى العلاقات بين الطرفين، وكذلك التهيئة الميدانية لعملية المراجعة والفحص التي ستتم.

2 ـــ برنامج المراجعة(مخطط التنفيذ):

يقوم برنامج المراجعة بتقسيم أعمال المراجعة بين مختلف أعضاء فريق المراجعة وفقاً لمؤهلاتهم وخبرتهم وحسب الزمن، تنظيم تنقلات الأعضاء، برمجة الاستجوابات واللقاءات، ويسمح للمراجع بمعرفة أدق التفاصيل عن مهمته، ويساعد على تتبع عمل المراجعين، لضمان السير العادي للمهمة خلال الزمن وتحديد المراحل التي تم التوصل إليها من طرف المراجع، ويعتبر مرجعاً مهماً للمهمات المستقبلية، كما لا يجب الخلط بين هذا المخطط مع خطة التقارب، فالثانية تخطط العمل حتى نهاية مرحلة الدراسة والتخطيط فقط.

3 ـــ العمل الميداني:

يتم تنفيذ هذه المرحلة مباشرةً بعد إعداد برنامج المراجعة واعتماده من مدير المراجعة. حيث يقوم فريق المراجعة بتطبيق هذا البرنامج على الواقع من خلال إجراء الاختبارات، المقارنات وغيرها من تقنيات المراجعة بغرض جمع أدلة الإثبات الكافية والملائمة لتحقيق أهداف مهمة المراجعة، والكشف عن أي مشاكل أو مخالفات أو انحرافات قد تحدث.

ويجب على فريق المراجعة القيام بتوثيق كافة أعمال المراجعة، بأوراق عمل مؤيده بمعلومات ومستندات ثبوتية داعمة لها، وتعتبر أوراق العمل من أهم عناصر أعمال المراجعة، فهي التي تدعم وتعزز وتثبت عملية ونتائج وتوصيات المراجعة، الناتجة عن أدلة المراجعة من أعمال المراجعة المنجزة[1]. كما أنها تعتبر أدلة للمراجع للدفاع عن نفسه في حالة اتهامه بالإهمال. ومن ضمن الأوراق الهامة لتوثيق عمل المراجع ورقة إبراز وتحليل

[1] ـــ داود يوسف صبح، دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية، مرجع سابق، ص239.

المشاكل، حيث يقوم المراجع بتعبئة هذه الورقة كلما تكشفت له مشكله أو مخالفه أثنا تنفيذه للمهمة، وتتعلق كل ورقة بمشكله واحده، وتحتوي ورقة إبراز وتحليل المشاكل في العادة على نوع المشكلة، الأسباب، النتائج والتوصيات المقترحة.

ج ـــ التقرير عن مهمة المراجعة الداخلية

هذه الخطوة تعتبر الأخيرة في إنجاز مهمة المراجعة الداخلية، وتتمثل في أربع مراحل هي:

1 ـــ التقرير الأولي للمراجعة:

يتم إعداد هذا التقرير من خلال أوراق إبراز وتحليل المشاكل، التي تم إعدادها أثناء تنفيذ برنامج المراجعة، والتي تشتمل على كافة المشاكل والانحرافات والمخالفات التي تكشفت للمراجعين أثناء تنفيذهم للمهمة، وهذا التقرير يعتبر أساس إعداد التقرير النهائي.

2 ـــ حق الرد من الأشخاص المراجعة أعمالهم:

يتم عقد اجتماع بين فريق المراجعة الذي قام بتنفيذ مهمة المراجعة والأشخاص المراجعة أعمالهم، وفي هذا الاجتماع يقوم فريق المراجعة بعرض الملاحظات والنتائج التي توصلوا إليها مدعمه بالأدلة المؤيدة لها، إضافة إلى التوصيات المقترحة بشأنها، بعدها يتدخل الأشخاص المراجعة أعمالهم بالرد على تلك الملاحظات والنتائج والتوصيات، من خلال التبريرات والتوضيحات والانتقادات التي يقدمونها إن كان لديهم. وقد يؤدي ذلك إلى نزاعات بين الطرفين، وتظهر هذه النزاعات في حالتين[1]:

ـــ يقدم المراجع أدلة إثبات قويه ومنه ينتهي النزاع.

ـــ عدم القدرة على تقديم هذه الأدلة ومنه يتنازل المراجع على نقطة النزاع.

3 ـــ التقرير النهائي:

بعد انتهاء التدخل، يتم إعداد تقرير المراجعة في صورته النهائية، ويتم إرساله لأهم المسئولين المعنيين والإدارة، لإعلامهم بنتائج مهمة المراجعة، والتوصيات المقترحة لمعالجة المشكلات والإختلالات التي تكشفت خلال عملية المراجعة. ويجب أن يكون التقرير موضوعي وواضح وبناء، وأن يتم إعداده وتقديمه في الوقت المناسب [2].

[1] ـــ عيادي محمد لمين، مرجع سابق، ص118.

[2] ـــ عبدا لوهاب نصر، شحاتة السيد شحاتة، مرجع سابق، ص521.

أما من ناحية التقديم الشكلي للتقرير، فيجب أن يتضمن العناصر التالية:

ـــ صفحة العنوان، ويجب أن تتضمن(العنوان الكامل للمهمة، التاريخ، أسماء فريق المراجعة ومحرري التقرير).

ـــ الأمر بالمهمة ويوضع في بداية كل تقرير.

ـــ الفهرس.

ـــ مضمون التقرير.

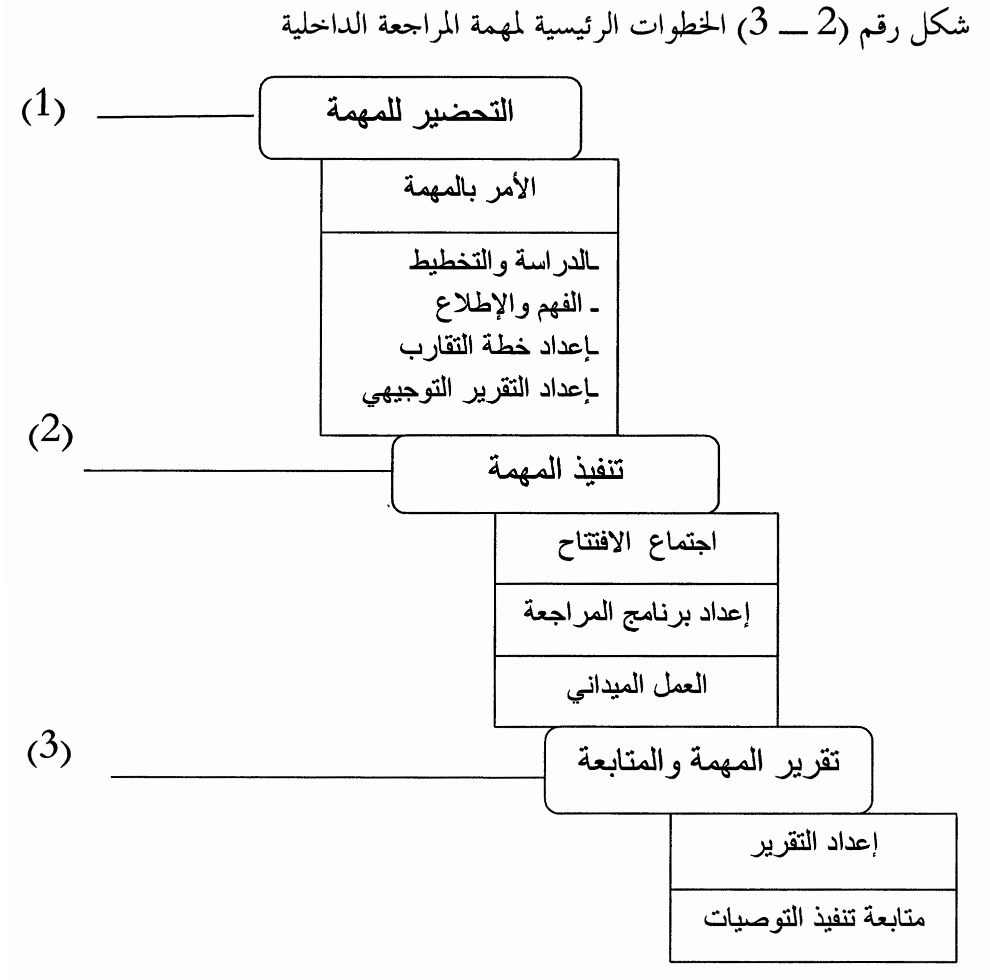
ـــ الملاحق التي ترفق بالتقرير.

4 ـــ متابعة تنفيذ التوصيات:

بعد اقتراح المراجع الداخلي لمجموعة من التوصيات التصحيحية الواجب القيام بها، بناءً على الملاحظات التي سجلها أثناء القيام بمهمته، فإنه يقوم بمتابعة مدى الالتزام بتنفيذ تلك التوصيات، وتنتهي هذه المرحلة عند تنفيذ كل التوصيات المقترحة والتي صادقت عليها الإدارة.

ومن خلال ما سبق فإنه يمكننا تلخيص الخطوات الرئيسية لتنفيذ المراجعة الداخلية في الشكل التالي:

شكل رقم (2 ــ 3) الخطوات الرئيسية لمهمة المراجعة الداخلية



المصدر: مساهل ساسيه، **تأثير تكنولوجيا المعلومات على وظيفة المراجعة الداخلية في المؤسسة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ــ جامعة الحاج لخضر ــ باتنه ــ الجزائر، 2004/2003، ص33. بتصرف.

ثانياً: وسائل وتقنيات تنفيذ المراجعة الداخلية:

لكي يقوم المراجعون بإنجاز مهمة المراجعة الداخلية، بما تتضمنه من تخطيط وتنفيذ لأعمال المراجعة، وتبرير النتائج والتوصيات الواردة في تقارير المراجعة، فإنهم يحتاجون إلى معلومات نوعية وأخرى كمية، يتم جمعها وتحليلها بالاعتماد على مجموعة من الوسائل والتقنيات. والتي تتمثل فيما يلي:

1 ــ المعاينة والجرد الفعلي:

لكي يتأكد المراجع من صحة وحقيقة الرصيد الدفتري للأصل، فإنه يجب عليه معاينة الأصل على الواقع وكذلك الوثائق المثبتة لوجوده، والقيام بعمليات العد والقياس والجرد. وهذه الوسيلة تعتبر أهم وأقوى وسيله للتحقق من الوجود الفعلي للأصل.

2 ـــ المراجعة الحسابية:

يهدف هذا الإجراء إلى التأكد من سلامة الأرقام والبيانات المحاسبية المسجلة بالمستندات والدفاتر والكشوف والقوائم المالية، وذلك من الناحية الحسابية فقط. ورغم بساطة هذه الوسيلة، إلا أنها وسيلة ضرورية تمكن المراجع من التأكد من الصحة الحسابية للمراحل المختلفة من مراحل العمل المحاسبي. وتشتمل المراجعة الحسابية على النواحي التالية[1]:

أ ـــ التحقق من الأرصدة الافتتاحية لجميع الحسابات ومطابقتها مع الأرصدة الواردة في الميزانية عن السنة المالية السابقة.

ب ـــ مراجعة وفحص العمليات الحسابية (من جمع وطرح وضرب وقسمة إلى غير ذلك) الواردة في المستندات الدالة على حدوث العمليات المختلفة ذات العلاقة بنشاط المؤسسة.

ج ـــ مراجعة جميع صفحات دفتر اليومية وترحيل هذه المجاميع من صفحه لأخرى.

د ـــ مراجعة ترصيد جميع الحسابات المدينة منها والدائنة، ونقل هذه الأرصدة إلى ميزان المراجعة المعد في نهاية السنة المالية.

ه ـــ مراجعة العمليات الحسابية المتعلقة بعناصر المصروفات والإيرادات الخاصة بإعداد الحسابات والقوائم الختامية، من تسويات مختلفة مثل العمليات الحسابية المتعلقة باحتساب العناصر التالية:

ـــ إهلاك الأصول المختلفة الخاصة بالسنة المالية.

ـــ احتساب الإيرادات الخاصة بالسنة المالية وتحديد المقدم والمستحق منها.

و ـــ مراجعة نقل الأرقام إلى القوائم والتقارير الختامية.

ز ـــ مراجعة النتائج النهائية لنشاط المؤسسة من صافي أرباح أو خسائر، وما تم بشأنها.

3 ـــ المراجعة المستندية:

إن المستندات هي الأوراق التي تعتبر مرجعاً سليماً، يعتمد عليها المراجع في التأكد من الحدوث الفعلي لواقعة معينة، ومن الصحة المتعلقة بها. وتعتبر المراجعة المستندية من أهم الوسائل المستخدمة للحصول على أدلة

[1] ـــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص52.

الإثبات في المراجعة، ويتوقف نجاح عملية المراجعة على دقة أدلة المراجعة المستندية، حيث أنها تساعد المراجع على الربط بين الأحداث والتصرفات المالية التي تمت بالمؤسسة[1].

وفي هذا المجال لابد للمراجع أن يتحقق من الشروط الواجب توافرها في المستندات، حتى يمكن اعتبارها دليل إثبات وقرينه من قرائن المراجعة، وهذه الشروط تتمثل في الأتي[2]:

أ ــ التأكد من الشروط القانونية للمستند، وبصفه خاصة المستندات التي تأخذ شكل العقود.

ب ــ التأكد من توضيح أسماء الأطراف ذات العلاقة بالمستند.

ج ــ التأكد من البيانات الرقمية في المستند ومن أهمها:

ــ تاريخ تحرير المستند، وأنة تاريخ القيد في الدفاتر.

ــ رقم مسلسل المستند.

ــ المبلغ النقدي المحرر به المستند، ويجب التأكد من تحريره رقمياً وحرفياً.

د ــ التأكد من طبيعة العملية التي يعبر عنها المستند، وأنها تدخل في نطاق نشاط المؤسسة.

ه ــ التأكد من استيفاء التوقيعات المختلفة الخاصة بالمستند.

و ــ التأكد من استيفاء المستند للدمغات والطوابع الحكومية عندما تقتضي القوانين ذلك.

ز ــ التحقق من التوجيه المحاسبي السليم للعملية التي يتضمنها المستند.

4 ــ نظام المصادقات:

إن المصادقات هي عبارة عن بيان أو إقرار مكتوب من الغير، مرسل إلى المراجع بغرض التأكد من صحة رصيد أو بيانات معينة. وهذه الوسيلة تصنف ضمن أقوى أدلة الإثبات، كونها معدة من طرف ثالث خارج المؤسسة، وتسلم مباشرةً إلى المراجع. وتساعد المصادقات التي يحصل عليها المراجع في التحقق من الوجود الفعلي ومن الملكية ومن التقييم لبعض الأصول غير الموجودة بحيازة المؤسسة، مثل الأرصدة النقدية لدى البنوك، أرصدة العملاء، أوراق القبض، الأوراق المالية المودعة لدى البنوك والمخزون المملوك للمؤسسة لدى الغير[3].

---

[1] ــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، مرجع سابق، ص242.

[2] ــ كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص196.

[3] ــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، مرجع سابق، ص245.

5 ــ نظام الاستفسارات والتتبع:

يحتاج المراجع أثناء عمله إلى بعض الإيضاحات من داخل المؤسسة عن بعض النظم والعمليات أو الإجراءات التي تحتاج إلى تفسير خاص، وللوصول إلى فهم لتلك النقاط، يوجه المراجع بعض الأسئلة أو الاستفسارات إلى المختصين داخل المؤسسة. وهذه الاستفسارات تأخذ أحد شكلين الاستفسارات الشفوية أو الاستفسارات التحريرية. وعلى المراجع أن يحرص في البحث عن مدى صحة الإجابات التي تلقاها قبل أن يقتنع بها[1].

6 ــ نظام المقارنات والربط بين المعلومات:

تشمل هذه الوسيلة إجراء مقارنات بين معلومات الفترة الحالية والفترات السابقة، ودراسة العلاقات بين المعلومات المالية وغير المالية، ودراسة العلاقات بين عناصر المعلومات ومقارنة المعلومات بمعلومات مماثلة في نفس الصناعة. وهذه الوسيلة تحقق للمراجع الأهداف التالية[2]:

أ ــ ملاحظة أي تغيرات جوهرية حدثت، ودراسة وتحليل أسبابها.

ب ــ استخراج بعض النسب الخاصة ببعض عناصر القوائم المالية وبعضها البعض، لتحديد أي اتجاهات غير عادية ومعرفة أسبابها، ومن هذه النسب:

- نسبة إجمالي الربح إلى المبيعات.
- نسبة صافي الربح إلى المبيعات.
- نسبة الاقتراض إلى حقوق الملكية.

7 ــ المراجعة الإنتقادية:

يقوم المراجع الداخلي من خلال هذه الوسيلة بدراسة إنتقادية فاحصة وتحليل متمعن لبعض العمليات أو بعض الدفاتر والسجلات أو أحد الحسابات أو القوائم المالية، بهدف تحقيق ما يلي:

- اكتشاف أي نتائج أو وقائع غير عادية.
- اكتشاف أي أمور أو ملاحظات لم تظهر أثنا المراجعة المستندية.
- اكتشاف أي أخطاء قد توجد في بعض العينات التي لم يختارها المراجع أثناء مراجعته.

---

[1] ــ خلف عبد الله الوردات، مرجع سابق، ص51.

[2] ــ كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص207.

ويتوقف نجاح المراجعة الإنتقادية على خبرة المراجع وكفاءته، فكلما زادت كفاءته وخبرته كلما كانت هذه الوسيلة ذات فائدة أكبر في تعزيز أدلة الإثبات، كما أنها تفيد في توفير وقت وجهد المراجع لمواجهة الأمور غير العادية التي تستدعي انتباهه[1].

8 ــ فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية:

إن هذا الإجراء يعتبر هاماً وضروري لعمل المراجع، ويجب عليه القيام به، فمن خلاله يتمكن المراجع من تحديد نطاق عملية المراجعة، وتقدير مدى الاعتماد على ذلك النظام، وتحديد حجم العينة والاختبارات التي يجب عليه أن يقوم بإجرائها.

لذلك فإنه يجب على المراجع الداخلي فحص أنظمة المعلومات، للتأكد من احتواء السجلات المالية على معلومات صحيحة ودقيقة، وأن إجراءات الرقابة كافية وفعاله، كما يجب على المراجع الداخلي مراجعة الأنظمة الموضوعة، ومدى ملائمتها مع السياسات والخطط بالمؤسسة، لتحديد مدى كفاية وفعالية هذه الأنظمة[2].

9 ــ نظام الشهادات (الإقرارات):

هي شهادات يحصل عليها المراجع من داخل المؤسسة، هذه الشهادات لا ينتج عنها أدلة أو قرائن إثبات، وإنما تمكن المراجع من التأكد من سلامة الإجراءات التي يقوم بها، وكذلك تغطية موقفه خارج نطاق الإجراءات. ومن أمثلة هذه الشهادات ما يلي:

ــ شهادات بالأصول الثابتة المضافة خلال السنة.

ــ بيان بأصول والتزامات المؤسسة المختلفة.

ــ بيان بأرصدة العملاء والمدينون.

ــ بيان بالمخصصات المختلفة.

ــ بيان بالمصروفات الاستثنائية غير العادية وأسباب حدوثها.

[1] ــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، مرجع سابق، ص253.

[2] ــ رياض المسلم، التدقيق الداخلي أهميته وأهدافه ومعاييره، **مجلة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد(111)، الربع الثالث 1999، ص37.

المطلب الثاني: منهجية تنفيذ المراجعة الخارجية

كما أسلفنا الذكر أن الهدف الأساسي (المنتج النهائي) لمهمة المراجع الخارجي هو إعطاء رأي فني محايد مدعم بالأدلة والبراهين حول شرعية وصدق وعدالة القوائم المالية للمؤسسة. وحتى يستطيع المراجع الخارجي الوصول إلى ذلك الرأي، فإنه يجب عليه أن يسير وفق منهجية علمية منظمة،هذه المنهجية تمثلها مجموعة من الخطوات التنفيذية ومجموعة من الوسائل وهما ما سوف نقوم بتناولهما من خلال هذا المطلب.

أولاً: خطوات تنفيذ المراجعة الخارجية:

لكي تحقق مهنة المراجعة الخارجية أهدافها بكفاءة وفاعلية، فإنها تفرض على المراجع الخارجي ثلاث خطوات رئيسية تتابعيه تكمل كل منهما الأخرى، وكل خطوة رئيسية تتضمن مجموعة من الخطوات الفرعية، يجب عليه إتباعها أثناء قيامه بتنفيذ المهمة، وهو ما أكدته معايير المراجعة العامة. هذه الخطوات الرئيسية الثلاث تتمثل في الآتي [1]:

الأولى : الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة.

الثانية : فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية.

الثالثة : فحص الحسابات والقوائم المالية.

وفيما يلي شرح لتلك الخطوات:

الخطوة الأولى: الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة:

إن هذه الخطوة تعتبر من أهم الخطوات التنفيذية لأعمال المراجعة الخارجية، إذ أنه ليس من الممكن تصور مهمة مراجعة في المؤسسة دون تخصيص وقت لجمع معلومات ومعطيات عامة حول هذه المؤسسة. لذلك فإن المراجع الخارجي يبدأ انطلاقته في تنفيذه لمهمته بالحصول على معرفة عامة حول المؤسسة محل المراجعة، وذلك من خلال قيامه بجمع المعلومات والمعطيات العامة حولها، لأن على ضوء نتائج هذه الخطوة يحدد المراجع الخارجي تفاصيل الخطوات اللاحقة لإنجاز مهمته. أما نوعية ومقدار هذه المعلومات العامة التي

[1] ــ محمد بوتين، مرجع سابق، ص 67.

عليه القيام بجمعها، فيتحددان حسب أهداف ومسئوليات المراجع[1]. وهذه الخطوة الرئيسية تتضمن خطوات فرعية يوضحها الشكل التالي:

شكل رقم (2 ــ 4) الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة

أ- أعمال أولية واتصالات أولى مع المؤسسة.	-التعرف على الوثائق الخارجية للمؤسسة. - التنظيم المهني. - عناصر المقارنة بين المؤسسات. - حوار مع المسئولين. - زيارات ميدانية. - التعرف على الوثائق الداخلية.
ب- انطلاق الأعمال	- تكوين الملف الدائم. - إعداد برنامج المراجعة الأولي.

المصدر: محمد بوتين، مرجع سابق، ص 68. بتصرف

وفيما يلي شرح للخطوات الفرعية السابقة، التي تضمنها الشكل السابق:

أ- أعمال أولية واتصالات أولى مع المؤسسة :

في هذه الخطوة الفرعية يقوم المراجع بجمع المعلومات التي تمكنه من التعرف على طبيعة المؤسسة ونظمها الإدارية والمالية والقانونية، وذلك من خلال قيامه بالأتي [2]:

1- الإطلاع على ودراسة التقارير المالية لعدد كافي من السنوات السابقة.

2- دراسة عدد من محاضر مجلس الإدارة والجمعية العامة للمساهمين.

3- الإطلاع على ودراسة بعض التقارير المالية للمؤسسات المماثلة والتي لها نفس الظروف ونفس النشاط.

[1] ــ سميرة بلخيضر، مرجع سابق، ص26.
نقلاً عن:
l. Collins, G. Vallin, **audit et contrôle interne**, Dalloz, 1986, p51.

[2] ــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص208.

4- دراسة تقارير المراجعة الداخلية وتحليلها، والتعرف على هيكل إدارة المراجعة الداخلية ومسئولياتها.

5- دراسة الهيكل الإداري للمؤسسة، وتحليل خطوط الاتصال والسلطات والمسئوليات.

6- دراسة أوراق العمل الخاصة بمراجعة السنوات السابقة.

7- دراسة وتحليل السياسات الإدارية للمؤسسة، من خلال الدليل الخاص بالسياسات.

8- الإطلاع على القوانين واللوائح والأنظمة الداخلية في المؤسسة.

9- القيام بزيارة المؤسسة المطلوب مراجعتها، للتعرف والوقوف على مختلف الظروف والأحوال التي تعمل في ظلها المؤسسة، ومنها (الظروف المالية، الاقتصادية، الاجتماعية، العامة وبعض القواعد المحاسبية الخاصة بالمؤسسة).

10- محاولة الاتصال المباشر ببعض المسئولين والموظفين في المؤسسة للاستفسار عن أي ملاحظات أو أمور تبدو غامضة للمراجع.

ب- انطلاق الأعمال:

بعد أن ينتهي المراجع من إنجاز الخطوة الفرعية السابقة، فإنه يكون قد حصل على معرفة كاملة عن المؤسسة، عن طريق المعلومات والبيانات التي جمعها والتي من خلالها يقوم بإعداد الملف الدائم للمراجعة. وهذا الملف يجب أن يتم الاحتفاظ فيه بالمواضيع ذات الأهمية المستمرة للمؤسسة وأن يتم ترقيمه بطريقة مناسبة [1].

كما أنه يكون قد تمكن من التحديد المبدئي للأهمية النسبية، وكذلك تقدير المخاطر الضمنية ومخاطر الرقابة، وبالتالي يتمكن من إعداد برنامج المراجعة الأولي والذي هو عبارة عن "خطة عمل للمراجعة، يقوم بوضعها المراجع مع مساعديه، تتضمن كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ مهمته في صورة خطوات متتالية تصل إلى تحقيق أهدافه" [2].

الخطوة الثانية: فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية:

قبل أن نخوض في إجراءات فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية حري بنا أن نوضح بصورة مختصرة مفهوم نظام الرقابة الداخلية ومقوماته وكما يلي:

[1] ــ المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، المراجعة والتفتيش، مرجع سابق، ص89.

[2] ــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص206.

ــ **نظام الرقابة الداخلية:** يتكون هذا النظام من بيئة الرقابة وإجراءات الرقابة، ويتضمن كل السياسات والإجراءات المعتمدة من مجلس الإدارة وإدارة الشركة، للمساعدة في تحقيق هدفهم في التحقق بقدر المستطاع، من النظام وكفاءة إنجاز الأعمال، متضمناً الالتزام باللوائح في التحقق من حماية الأصول، منع واكتشاف التلاعبات المالية والأخطاء، دقة واكتمال السجلات المحاسبية، وإعداد قوائم مالية ذات ثقة بصورة وقتية [1].

ــ **مقومات نظام الرقابة الداخلية:** تتمثل في الآتي [2]:

1ــ البناء التنظيمي للمؤسسة ويتمثل في (الهيكل التنظيمي، اللوائح التنظيمية، وجود لجنة للمراجعة، التكاليف المعيارية، الموازنات التخطيطية، التقارير ودراسة الحركة والوقت).

2- النظام المحاسبي ويتمثل في (مجموعة دفترية كاملة ومستندات داخلية كافية، نماذج ومستندات مصممة بصورة جيدة، دليل حسابات مبوب ومفصل لكل حساب، دليل للسياسات والإجراءات المحاسبية، نظام لمحاسبة التكاليف في المؤسسات الصناعية ونظام ضبط داخلي كفء).

3ــ وجود مراجعة داخلية.

4- التدريب وسياسة التوظيف.

5- معايير ومستويات الأداء.

6 ــ الإجراءات الوقائية ومنها (التأمين على أصول المؤسسة ضد المخاطر المختلفة، الجرد المفاجئ والمستمر).

بعد المقدمة السابقة الموجزة عن نظام الرقابة الداخلية، نقوم بتوضيح الخطوات الفرعية التي يتبعها المراجع في سبيل دراسته وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية، والتي يظهرها الشكل التالي:

---

[1] ــ الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، **معايير المراجعة والمعايير المهنية الأخرى**، المجلد الأول، الرياض ــ السعودية، 2006، ص936.

[2] ــ عبد السلام ثوابة، نظام الرقابة الداخلية، **دورة التدريب المهني الأساسي(2/2)**، إدارة التدريب بالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، صنعاء ــ اليمن، 2/10/2004، ص3ق ــ 1.

شكل (2 ـــ 5) دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية

أ- جمع الإجراءات	- استعمال خرائط تتابع الوثائق ما بين المصالح. - ملخصات إجراءات، ملخصات الأدلة الكبيرة.
ب- اختبارات التطابق(الفهم)	- تتبع بعض العمليات بهدف فهم النظام وحقيقته.
جـــ- تقييم أولي لنظام الرقابة الداخلية	- نقاط قوة النظام – نقاط ضعف النظام.
د- اختبارات الاستمرارية	- اختبارات للتأكد من تطبيق نقاط القوة في الواقع.
هـــ- تقييم نهائي لنظام الرقابة الداخلية	- نقاط قوة النظام – ضعف وقصور النظام– النتائج.

المصدر: محمد بوتين، مرجع سابق، ص71.

أ- جمع الإجراءات (التوثيق):

يستخدم المراجعون أساليب متعددة لتوثيق نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة محل المراجعة، وذلك بغرض فهم النظام والتأكد من فعاليته والتزام العاملين بتنفيذه ومدى قدرته على إنتاج معلومات صادقة وموثوقة. حيث يتفاوت توثيق المراجعين لنظام الرقابة الداخلية بحسب درجة تعقيد النظام المستخدم من قبل عميل المراجعة [(1)]. ويوجد ثلاثة أساليب شائعة لتوثيق نظام الرقابة الداخلية وهي[(2)]: (الوصف النظري، خرائط التدفق، وقوائم استقصاء الرقابة الداخلية).

ـــ الوصف النظري: وصف كتابي للرقابة الداخلية لدى العميل.

ـــ خرائط التدفق: وهي عرض بياني لإجراءات تدفق البيانات في نظام معين أو عمليات محددة [(3)].

ـــ قوائم الاستقصاء: عبارة عن قوائم يتم إعدادها عن طريق المراجع، وتحتوي على مجموعة مختلفة من الأسئلة التي تتعلق بعناصر الرقابة الداخلية في المؤسسة، بهدف تقييم والحكم على مدى قوة أو ضعف هذه العناصر[(4)].

وهذه الأساليب يمكن أن تستخدم مجتمعة أو بعضها بحسب احتياجات المراجع.

[1] ـــ حسين يوسف القاضي، حسين أحمد دحدوح، **تدقيق الحسابات – الإجراءات**، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2000، ص34.

[2] ـــ ألفين أرينز، جيمس لوبك، مرجع سابق، ص398.

[3] ـــ حسين يوسف القاضي، حسين أحمد دحدوح، مرجع سابق، نفس الصفحة.

[4] ـــ كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص283.

ب- اختبارات التطابق (الفهم):

لا يكفي إطلاع المراجع على الإجراءات والضوابط للرقابة الداخلية كما هي محددة على الورق فقط، بل يجب أن يتأكد من أنه قد فهم النظام وأن النظام يطبق كما هو محدد له، ويحقق المراجع هذا الهدف من خلال قيامه باختبارات الفهم والتطابق التي قد تأخذ أحد الشكلين(1):

1- فحص عملية من بدايتها إلى نهايتها: حيث يقوم المراجع باختيار عملية أو عدة عمليات، ثم يقوم بفحصها من بدايتها ويتتبعها في كافة مراحلها حتى تنتهي بالتسجيل في الدفاتر وحفظ المستندات.

2- فحص عينة من العمليات: في هذه الحالة يختار المراجع عينة من العمليات المالية ويقوم بفحصها للتأكد من إتباع إجراءات الرقابة الموضوعة والمحددة.

ج- التقييم الأولي لنظام الرقابة الداخلية:

من خلال الخطوتين السابقتين فإن المراجع يقوم بالتقييم الأولي لنظام الرقابة الداخلية المتبع بالمؤسسة محل المراجعة. حيث يقوم بإعادة النظر في تقديره للمخاطر الضمنية والرقابية، التي اتضحت له من خلال التعرف والفهم للأنظمة في الخطوة الرئيسية الأولى السابقة، ويتم ذلك من خلال قائمة استقصاء نظام الرقابة الداخلية المعدة لذلك ضمن أوراق العمل، التي تهدف إلى تحديد نقاط القوة والضعف في النظام(2). وبنهاية هذه الخطوة يمكن للمراجع التحديد بشكل شبه نهائي لإجراءات الرقابة الداخلية التي ينوي الاعتماد عليها (3).

د – اختبارات الاستمرارية:

بعد أن يتمكن المراجع من تحديد نقاط القوة في نظام الرقابة الداخلية من خلال الخطوة السابقة، فإنه يقوم بتنفيذ اختبارات الاستمرارية، التي يهدف المراجع من خلالها إلى التأكد من أن نقاط القوة في النظام تعمل باستمرار وفعالة لتحقيق أهدافه وعلى طول الفترة المالية. وعندما تؤكد نتائج الفحص هذه الحقائق، فإن المراجع يمكنه الحصول على تأكيدات رقابية أو ضمنية عالية تمكنه من الحد من إجراءات الفحص الجوهري والتفصيلي وتغيير توقيته وطبيعته (4).

1 ــ يوسف محمود جربوع، مرجع سابق، ص134.

2 ــ الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، **دليل الأداء الرقابي الشامل**، صنعاء – اليمن، 1991، ص381.

3 ــ نفس المرجع، ص384.

4 ــ نفس المرجع، ص385.

هـــ- التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية:

بناءً على ضوء تقييمه الأولي لنظام الرقابة الداخلية وكذلك نتائج اختبارات الاستمرارية التي نفذها، يقوم المراجع بإجراء التقييم النهائي لهذا النظام. وتحديد نقاط الضعف فيه عند اكتشاف سوء تطبيق أو عدم تطبيق لنقاط القوة، بالإضافة إلى نقاط الضعف التي توصل إليها عند التقييم ألأولي لهذا النظام. ومن ثم يقوم بإعداد تقرير بذلك وإبلاغ إدارة المؤسسة به. وبعد قيام المراجع بإبلاغ الإدارة بنقاط الضعف والتوصيات بشأنها، فهو عادة يتأكد من الإجراءات التي تم اتخاذها، بالإضافة إلى معرفة أسباب التوصيات والمقترحات المرفوضة [1].

الخطوة الثالثة: فحص الحسابات والقوائم المالية:

بعد أن ينتهي المراجع من الدراسة والتقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية، يبدأ في القيام بإجراءات هذه الخطوة المتعلقة بفحص الحسابات والقوائم المالية. والموضحة بالشكل التالي:

شكل رقم (2 ـــ 6) إجراءات فحص الحسابات والقوائم المالية

أ- تحديد آثار تقييم نظام الرقابة الداخلية	**إعادة النظر في برنامج المراجعة :** **ـــ تخفيف البرنامج.** **ـــ تدعيم البرنامج بإجراءات إضافية.**
ب- اختبارات السريانية والتطابق	**- اختبارات التطابق (إعادة النظر في المعلومة، مقارنة عن طريق العمليات الحسابية).** **- اختبارات التطابق بواسطة الوثائق الداخلية.** **- اختبارات التطابق بواسطة المصادقات الخارجية.** **- اختبارات التطابق بواسطة المشاهدة المادية.**
ج- إنهاء عملية المراجعة	**- التأكد من مدى توفر مبادئ المحاسبة.** **- فحص الأحداث ما بعد الميزانية.** **- فحص تقديم القوائم المالية والمعلومات الإضافية.** **- إعادة النظر في أوراق العمل.** **- إصدار الرأي.**

المصدر: محمد بوتين، مرجع سابق، ص83.

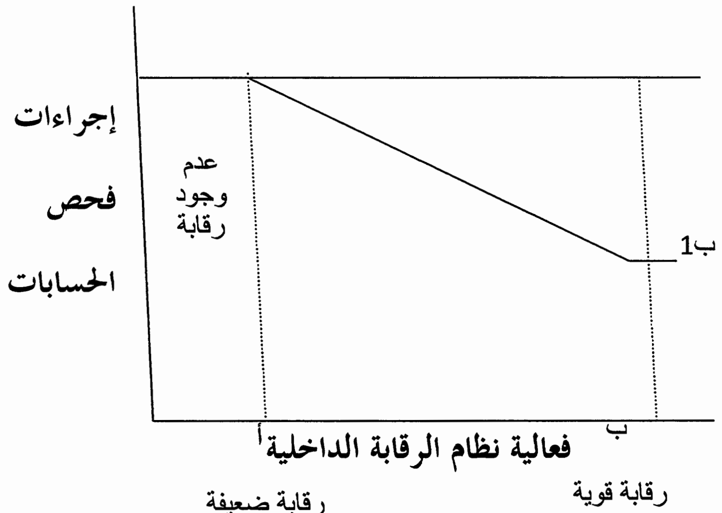
[1] ـــ أحمد حلمي جمعة، مسئولية المدقق بشأن الاتصال مع الإدارة عند تطبيق معايير التدقيق الدولية، **نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، عمان- الأردن، آذار 2002، ص4.

وفيما يلي توضيح للإجراءات التي تضمنها الشكل السابق:

أ- تحديد آثار تقييم نظام الرقابة الداخلية:

كما سبق القول فإن نتائج التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية للمؤسسة الذي قام به المراجع، يكون لها تأثير كبير على إجراءات المراجعة وخاصة إجراءات فحص الحسابات. فعلى ضوء تلك النتائج يقوم المراجع بإعادة النظر في برنامج مراجعته وتحديده لنطاق وطبيعة وتوقيت وحجم إجراءات الفحص التي ينبغي عليه أن يقوم بها، ففي حالة قوة النظام يقوم المراجع بتخفيض إجراءات فحصه، إلا أنه لا يمكنه الاستغناء عن إجراءات فحص الحسابات أو استبعادها نهائياً حتى وإن كانت المؤسسة تتمتع بنظام رقابة داخلية ممتاز، وذلك بسبب أوجه القصور الضمنية في نظام الرقابة الداخلية، ومحدودية فعاليته [1]. أما في حالة ضعف النظام فيقوم بتدعيم برنامج مراجعته بإجراءات مراجعة إضافية أهمها إجراءات فحص الحسابات. ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي :

شكل رقم (2 ــ 7) حجم إجراءات فحص الحسابات عند مستويات مختلفة من فعالية نظام الرقابة الداخلية



المصدر: الفين اريتر، جيمس لوبك، مرجع سابق، ص437. بتصرف

من خلال الشكل السابق يتبين أنه عندما كانت فعالية نظام الرقابة الداخلية ضعيفة والمحددة بالنقطة (أ)، فإن حجم إجراءات فحص الحسابات كانت كبيرة وفي أعلى مستوى لها، وعندما بدأت فعالية نظام الرقابة الداخلية ترتفع بدأ حجم إجراءات فحص الحسابات ينخفض، وهكذا حتى نصل إلى النقطة (ب1) والتي

[1] ــ الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، مرجع سابق، ص390.

عندها تكون فعالية نظام الرقابة الداخلية قوي، عندها لا نستطيع تخفيض حجم إجراءات فحص الحسابات أكثر من ذلك.

ب- اختبارات السريانية والتطابق:

هي اختبارات يتم تصميمها لاختبار الأخطاء أو المخالفات النقدية التي تؤثر بشكل مباشر على أرصدة القوائم المالية، فهي تمثل تحديداً واضحاً للتحريف في الحسابات [1].وتتمثل في:

1 ـــ اختبارات التطابق من خلال المراجعة التحليلية:

تتعلق هذه الاختبارات بتقييم القوائم المالية، عن طريق دراسة العلاقات المعقولة بين المعلومات المالية ذاتها، أو بين المعلومات المالية والمعلومات غير المالية[2]. حيث تشمل المقارنات بين القيم المسجلة في السنة الحالية مع ما يقابلها في السنوات السابقة، وكذلك قيام المراجع بحساب النسب المالية للسنة الحالية ومقارنتها مع النسب المالية للسنوات السابقة والبيانات الأخرى المرتبطة بها. فإذا وجد أي انحرافات في السنة الحالية مقارنة بالسنة السابقة، فإن الأمر يتطلب من المراجع إجراء فحص معمق لمعرفة وتوضيح أسباب تلك الانحرافات.

2- اختبارات التطابق بواسطة الوثائق الداخلية:

إن هذا النوع من الاختبارات هو ما يطلق عليه المراجعة المستندية. والتي تعتبر كما ذكرها دي بولا" بأنها تمثل لب عملية المراجعة، وأن نجاح أية مراجعة يعتمد على الكيفية التي تتم بها المراجعة المستندية"[3]. وتتمثل اختبارات التطابق بواسطة الوثائق الداخلية في قيام المراجع بفحص تلك الوثائق الداخلية بالمؤسسة التي يراها ضرورية، للحصول على أدلة إضافية عن مدى تطابق وسلامة وصحة مبالغ العمليات المالية التي تعكسها الدفاتر والسجلات والقوائم المالية للمؤسسة. فجميع تلك الوثائق تعتبر قرائن تساعد المراجع للوصول إلى رأي فني حول القوائم المالية للمؤسسة [4].

[1] ـــ الفين اريتر، جيمس لوبك، مرجع سابق، ص430.

[2] ـــ حازم هاشم الآلوسي، مرجع سابق، ص32.

[3] ـــ محمد سمير الصبان، **الأصول العلمية للمراجعة بين النظرية والممارسة**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت ـــ لبنان، 1988، ص455.

[4] ـــ توفيق مصطفى أبو رقبة، عبد الهادي إسحاق المصري، **تدقيق ومراجعة الحسابات**، الطبعة الأولى، دار الكندل للنشر والتوزيع، أربد ـــ الأردن، 1991، ص87.

3- اختبارات التطابق بواسطة المصادقات الخارجية:

تستعمل المصادقات للتأكد من صحة الأرصدة. حيث يتم إرسال طلبات المصادقة للمتعاملين مع المؤسسة بهدف التأكد من صحة أرصدتهم التي تعكسها دفاتر وسجلات المؤسسة، مثل: العملاء، الموردين، البنوك. كما يقوم المراجع بإرسال مصادقات لأطراف أخرى طلباً لمعلومات حول المؤسسة التي يراجعها، مثل المحامين فيما يتعلق بنزاعات المؤسسة مع الغير إذا كانت هناك نزاعات موجودة، ومصالح الرهن العقاري فيما يتعلق بالعقارات.

4- اختبارات التطابق عن طريق المشاهدة المادية:

من هذه الاختبارات قيام المراجع بالنزول الميداني إلى المؤسسة وفروعها للقيام بعمليات الجرد لأصولها بنفسه أو حضور عمليات الجرد مع لجنة الجرد المشكلة من قبل المؤسسة، التي تتم عادة في نهاية السنة، ويكون حضور المراجع مع لجنة الجرد بصفة مراقب فقط.

ج- إنهاء عملية المراجعة:

كما نعلم أن نهاية عملية المراجعة هي قيام المراجع بإصدار رأيه الفني المحايد عن مدى صدق وعدالة المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية للمؤسسة. فبعد أن يقوم المراجع بتنفيذ خطوات وإجراءات المراجعة السابق ذكرها وقبل إدلائه بهذا الرأي النهائي فإن عليه أن يقوم بالإجراءات التالية استكمالاً لعملية المراجعة:

1- التأكد من مدى توفر مبادئ وقواعد المحاسبة:

وذلك بأن يتحقق المراجع من أن إعداد وعرض القوائم المالية قد تم وفقاً للمبادئ والقواعد المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً، وأن هذه المبادئ والقواعد المحاسبية المطبقة من قبل المؤسسة في السنة الحالية مطابقة لتلك التي كانت مستخدمة في السنوات السابقة. وهذا بدورة يدعم درجة اعتماد أصحاب المصالح مع المؤسسة على تلك القوائم[1].

2- فحص الأحداث ما بعد الميزانية:

الأحداث ما بعد الميزانية هي أحداث تقع بين تاريخ الميزانية وتاريخ انتهاء إجراءات المراجعة (تاريخ تقرير المراجع)، ويكون لها تأثير مباشر على القوائم المالية أو يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية

---

[1] ــ نفس المرجع، ص44.

للسنة محل المراجعة. لذلك يجب على المراجع فحص أحداث ما بعد الميزانية للتعرف على ماهو هام ومؤثر على القوائم المالية للمؤسسة. ويهتم المراجع بنوعين من هذه الأحداث هما [1]:

ــ أحداث لها تأثير مباشر على القوائم المالية ويجب تعديلها وتسويتها، مثل بيع أصول ثابتة غير مستعملة وذلك في أوائل السنة التالية بقيمة تقل عن صافي القيمة الدفترية.

ــ أحداث ليس لها تأثير مباشر على القوائم المالية ولكن الإفصاح عنها على شكل ملاحظات ترفق بهذه القوائم يعتبر ضرورياً وملائماً، مثل انخفاض كبير في القيمة السوقية للاستثمارات قصيرة الأجل مع استمرار احتفاظ المؤسسة بها.

3- فحص تقديم القوائم المالية والمعلومات الإضافية:

ويعني ذلك أن يتأكد المراجع من أن إفصاح القوائم المالية عن الحقائق الهامة والجوهرية كاف ومعقول. وتتعلق هذه الحقائق بشكل القوائم المالية وتبويبها والمصطلحات المستخدمة ومدى التفصيل الوارد بها. من ذلك على سبيل المثال ما يلي[2]:

ــ يجب إيضاح قيم وتصنيفات البنود إذا كان ذلك ضرورياً بواسطة معلومات إضافية تلحق بالبيانات المالية، كما يجب عدم دمج أو مقاصة البنود الجوهرية مع بنود أخرى، بل يجب تحديدها بصورة منفصلة.

ــ يجب أن تظهر البيانات المالية أرقام المقارنة الخاصة بالفترة السابقة.

ـــــ يجب الإفصاح عن أي قيود على ملكية الأصول.

ـــــ يجب الإفصاح عن الضمانات المقدمة والمتعلقة بالخصوم.

4- إعادة النظر في أوراق العمل:

بعد أن ينتهي المراجع من كافة إجراءات المراجعة السابقة، فإنه يجب عليه أن يقوم باستعراض أوراق عمله، للتأكد من محتواها، وكذلك التأكد من أن كافة الإجراءات المخططة قد تم إنجازها كما

---

[1] ــ يوسف محمود جربوع، استكمال عملية المراجعة، **مجلة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد (112)، الربع الرابع 1999، ص43.

[2] ــ أحمد حلمي جمعة، **التدقيق الحديث للحسابات**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ــ الأردن، 1999، ص148ــ149.

يجب، وأن محتوى أوراق العمل قد تضمن أدلة الإثبات الكافية والملائمة التي تبرر رأيه في القوائم المالية للمؤسسة [1].

5- إصدار الرأي:

إن هذا الإجراء هو الركيزة الأساسية والغاية النهائية من عملية المراجعة. حيث أنه بعد أن ينتهي المراجع من القيام بتجميع أعمال وإجراءات مراجعته، فإنه يقوم بإصدار رأيه الفني المحايد في مدى صدق وعدالة القوائم المالية للمؤسسة التي قام بمراجعتها.

ثانياً: وسائل وتقنيات تنفيذ المراجعة الخارجية:

إن المراجع لكي يتمكن من الإدلاء برأيه حول صدق وعدالة الحسابات والقوائم المالية، فإنه لا بد له من إتباع خطوات منظمة كما رأينا سابقاً، وفي سبيل تحقيق ذلك لا بد له من استخدام وسائل وتقنيات تمكنه من جمع الأدلة والبراهين اللازمة له للإدلاء بذلك الرأي. وهذه الوسائل والتقنيات قد تم تناولها بشيء من التفصيل في المبحث السابق، أثناء تناولنا لموضوع وسائل وتقنيات تنفيذ المراجعة الداخلية. فالمراجع الداخلي والمراجع الخارجي يعتمدان على مصادر أو مدخلات [وسائل] لعملية المراجعة واحدة، وإن أختلف أسلوب وتوقيت المراجعة[2].

ومع ذلك لا يمنع إعادة ذكرها هنا مرة ثانية في شكل نقاط مختصرة للتذكير، والتي هي:

(الجرد الفعلي والمعاينة ــ المراجعة الحسابية ــ المراجعة المستندية ــ نظام المصادقات ــ نظام الاستفسارات والتتبع ــ نظام المقارنات والربط بين المعلومات ــ المراجعة الإنتقادية ــ فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ــ نظام الشهادات).

[1] ــ يوسف محمود جربوع، استكمال عملية المراجعة، مرجع سابق، ص44.

[2] ــ علاقة التدقيق الداخلي بالتدقيق الخارجي، 18/1/2010.
http://infotechaccountants.com/forums/showthread.php/4194

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال هذا الفصل خلصنا إلى الأتي:

1ـــ إن المراجعة الداخلية هي وظيفة داخلية تابعة لإدارة المؤسسة، تقوم بنشاط رقابي داخلي مستقل، والمتمثل في تطبيق وتنفيذ الرقابة الإدارية بما فيها الرقابة المحاسبية، وذلك لتقييم مدى تمشي النظام مع ما تتطلبه الإدارة، والعمل على حسن استخدام الموارد بما يحقق الكفاءة الإنتاجية القصوى. ويجب أن يكون المراجعين الداخليين مؤهلين ومتمتعين بالكفاءة العلمية والعملية، وأن يمارسون مهامهم باستقلالية.

2 ـــ إن المراجعة الخارجية هي مهنه رقابية مستقلة، تتمثل مهمتها في الفحص الإنتقادي للقوائم المالية للمؤسسة (الميزانية، حسابات النتائج، الجداول الملحقة بها)، وكذلك العمليات التي تمت، والنظم المتبعة في المؤسسة التي أنتجت تلك المعلومات، بهدف تقديم تقرير بنتائج عملية الفحص والمراجعة إلى ملاك المؤسسة، متضمناً رأي فني محايد مدعم بالأدلة والبراهين حول مدى شرعية وصدق وعدالة القوائم المالية للمؤسسة محل المراجعة. وتتمثل أهمية ذلك التقرير في مساعدة ملاك المؤسسة والأطراف الخارجية ذات العلاقة بها لاتخاذ القرارات المناسبة وفي الوقت المناسب. والمراجعة الخارجية قد تكون قانونية أو تعاقدية أو قضائية.

3 ـــ إن مهنتي المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية كغيرهما من المهن، في سبيل تنفيذهما لمهامهما فإنه:

ـــ تمارس كل منهما أنشطتها الرقابية في إطار مسئوليات وصلاحيات محددة.

ـــ تتبع كل منهما منهجية منظمة خاصة بها في سبيل تنفيذها لمهامها، والتي تتمثل في مجموعة من الخطوات الرئيسية المتتابعة والمكملة لبعضها وفقاً لما تتضمنه معايير المراجعة، وكل خطوة رئيسية تتفرع إلى عدة خطوات فرعية يقوم المراجع بتنفيذها من خلال استخدام مجموعة من الوسائل والتقنيات، علماً أن الوسائل والتقنيات التي يستخدمها المراجع الداخلي تكاد تكون هي نفسها التي يستخدمها المراجع الخارجي، والتي منها (الجرد الفعلي، المراجعة المستندية، المراجعة الحسابية، المصادقات الخارجية ......).

وأخيراً فإن المؤسسة في أمس الحاجة إلى خدمات المراجعة الخارجية، كما هي في أمس الحاجة إلى خدمات المراجعة الداخلية، ليس هذا فحسب بل لابد من تضافر جهودهما والتكامل بينهما، لما لذلك من دور كبير في تحسين تسيير المؤسسة و مساعدتها على تحقيق أهدافها، وتحقيق أهداف المراجعة بجودة عالية. ولأهمية ذلك فقد خصصنا الفصلين القادمين لنتناول من خلالهما بشيء من التفصيل العلاقة التكاملية بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.

الفصل الثالث

العلاقة التكاملية بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

تمهيد:

بعد استعراضنا فيما سبق للمراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، وتناولنا لأهم جوانب كل منهما، والمتمثلة في المفهوم والأهداف والمعايير التي تحكمها والمسئوليات والصلاحيات ومنهجية التنفيذ. نلاحظ وجود علاقة قوية بينهما، ومنها علاقة التكامل فيما بينهما والمتمثلة في مجالات اعتماد المراجعين الخارجيين على أعمال المراجعة الداخلية، وكذلك مجالات اعتماد المراجعين الداخليين على أعمال المراجعة الخارجية.

إن وجود العلاقة التكاملية بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية التي هي المحور الرئيسي لهذه الرسالة تعتبر هامة جدا وضرورية للطرفين، لما لها من تأثير إيجابي وفائدة كبيرة على تحقيق أهداف كل منهما بشكل خاص، وعلى حسن تسيير المؤسسة بشكل عام. وما يؤكد أهمية هذا التكامل ويعززه هو قيام بعض المنظمات المهنية الدولية بإصدار معايير تحكم وتنظم العديد من أوجه التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية. وللوقوف على جوانب هذه العلاقة التكاملية بشيء من التفصيل، خصصنا هذا الفصل لنتناولها من خلاله، وذلك من خلال ثلاثة مباحث، الأول يتعلق بأوجه الاختلاف والتشابه بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ويتعلق الثاني بطبيعة التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية وإسهامات معايير المراجعة في تعزيزه، بينما يتعلق الثالث بمجالات التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.

المبحث الأول: أوجه الاختلاف والتشابه بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

غالباً ما تحدد الإدارة الدور الذي تلعبه المراجعة الداخلية في المؤسسة، ولذلك فإن أهداف المراجعة الداخلية تختلف بطبيعة الحال عن تلك الأهداف المتعلقة بالمراجعة الخارجية، فالمراجع الخارجي يتم تعيينه لإعداد تقرير عن مراجعته للقوائم المالية وإبداء رأيه فيها بشكل محايد ومستقل، أي أن الغرض الرئيسي للمراجع الخارجي يتمثل في التأكد من أن القوائم المالية للمؤسسة خالية من أي تحريفات جوهرية. في حين أن دور المراجع الداخلي يتحدد وفقاً لرؤية الإدارة والأعمال التي ترغبها من المراجعة الداخلية، ولذلك تتباين أنشطة المراجعة الداخلية تبعاً لمتطلبات الإدارة. وبالرغم من هذا الاختلاف بين عمل المراجع الداخلي وعمل المراجع الخارجي إلا أن وسائل تنفيذهما لمهامهما تكاد تكون موحدة.

ونظراً لأن أوجه الاختلاف والتشابه بينهما قد تعتبر أوجه للتكامل[1]. فقد ارتأينا تخصيص هذا المبحث لإبراز أوجه الاختلاف وأوجه التشابه تلك، وذلك بشيء من التفصيل.

المطلب الأول: أوجه الاختلاف

تتمثل أوجه الاختلاف بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية في الآتي [2]:

1- الهدف:

1/1 ــ المراجعة الداخلية تهدف إلى:

- وجود نظام فعال للضبط الداخلي وإجراءات منع وقوع الأخطاء أو التلاعب.
- وجود نظام محاسبي فعال، يساعد في إعداد تقارير وقوائم مالية صحيحة.
- انتظام سير العمل المحاسبي على مدار السنة المالية.
- خدمة المراجع الخارجي.

2/1 ــ المراجعة الخارجية تهدف إلى:

- وجود نظام فعال للرقابة الداخلية أو العمل على وجوده.

---

[1] ــ حسام مختار شاكر، العلاقة بين المدقق الداخلي والخارجي، **مجلة المحاسب القانوني العربي**، العدد(109)، الربع الثاني 1999، ص22.

[2] ــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص143- 145.

- وجود نظام محاسبي فعال ومتكامل، خاصة في مجال إعداد تقارير وقوائم مالية ختامية صحيحة.
- إبداء الرأي الموضوعي المحايد في شكل تقرير مراجعة شامل لنتائج عملية المراجعة.
- تبادل الخدمات مع المراجع الداخلي.

2- التعيين:

1/2ـــ المراجع الداخلي يتم تعيينه عن طريق الإدارة العليا في المؤسسة، عن طريق تخصيص أحد المحاسبين من ذوي الخبرة لتولي عمل المراجع الداخلي.

2/2 ـــ المراجع الخارجي يتولى مجلس الإدارة ترشيح أحد المراجعين الخارجيين من ذوي الخبرة، وعرض هذا الترشيح على الجمعية العامة للمساهمين لإقرار تعيينه واتخاذ القرار بذلك.

3- المسئولية والتقرير:

1/3ـــ المراجع الداخلي يكون مسئولاً أمام الإدارة العليا في المؤسسة ويقدم تقريره إليها.

2/3ـــ المراجع الخارجي يكون مسئولاً أمام الجمعية العامة للمساهمين في شركات المساهمة ويسأل أمام الملاك في باقي الشركات، ويقدم تقريره للجمعية العامة للمساهمين في شركات المساهمة أو للملاك في باقي الشركات.

4- الاستقلالية:

1/4ـــ المراجع الداخلي مستقل جزئياً، لأنه من ناحية مستقل عن باقي إدارات وأقسام المؤسسة ومن ناحية أخرى يتبع الإدارة العليا بالمؤسسة.

2/4ـــ المراجع الخارجي يتمتع باستقلال كامل، أي انه محايد وليس له أي علاقة بالإدارة العليا ولا بأقسام وإدارات المؤسسة.

5- نطاق العمل:

1/5ـــ المراجع الداخلي يتم تحديد نطاق عمله وحدود هذا العمل عن طريق إدارة المؤسسة المسئولة عن تعيينه، والذي عادة يتضمن مراجعة جميع العمليات التي تمت خلال الفترة محل المراجعة.

2/5ـــ المراجع الخارجي يحدد نطاق عمله من خلال عنصرين:

- الأول المسئولية المهنية الملقاة على عاتقه.
- الثاني بالاتفاق في حالات معينة مع إدارة المؤسسة.

حيث يقوم المراجع الخارجي بوضع برنامج مراجعة خاص يتولى تنفيذه خلال فترة المراجعة.

6- طريقة وأسلوب العمل:

6 /1 ــ المراجع الداخلي بحكم كونه موظفاً في المؤسسة فإنه:

- يحدد عمله بطريقة مكملة لعمل المحاسب من خلال الدورة المستندية والدورة المحاسبية أولاً بأول، مع التركيز على العمليات ذات الأهمية.
- يتبع أسلوب المراجعة المستمرة مستندياً وحسابياً وفنياً، للتحقق من مدى صحة العمليات المختلفة وتصحيح أي أخطاء يتم اكتشافها أولاً بأول.
- يغلب على عمله الطابع الوقائي في معالجة الانحرافات أو الأخطاء.

2/6 ــ أما المراجع الخارجي فإنه:

- يتبع طريقة أسلوب المراجعة الملائمة لظروفه بالاتفاق مع إدارة المؤسسة، مع الأخذ في الاعتبار (الوقت المتاح للمراجع، عدد المساعدين بالنسبة له، شكل وحجم وطبيعة برنامج المراجعة الذي قام المراجع بوضعه، حجم معاملات المؤسسة، ونتيجة فحصه وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية بالمؤسسة).
- يغلب على عمله الطابع العلاجي، لأن معظم المراجعين يختار عينة معينة يقوم بمراجعتها عادة في نهاية السنة المالية ويوصي بالحلول والمعالجة لأي مشاكل قد تظهر أثناء قيامه بالمراجعة.

إضافة إلى أوجه الاختلاف السابقة فإن هناك وجهين آخرين هما[1]:

ــ المراجع الخارجي ينبغي أن يتوافر فيه الكفاءة، التأهيل العلمي، الفترة الزمنية والاختبارات الواجبة لكي يمارس المهنة، بينما لايوجد اتفاق عام نحو شروط ومتطلبات من يمارس مهنة المراجعة الداخلية.

ــ المراجعة الداخلية المستفيد الأول منها هي الإدارة، بينما المراجعة الخارجية المستفيد الأساسي منها هو المساهمين وغيرهم من الأطراف الخارجية.

---

[1] ــ عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، مرجع سابق، ص21.

المطلب الثاني: أوجه التشابه

على الرغم من أوجه الاختلاف بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية كما سبق، فإن هناك أوجه للشبه بينهما، ولعل أهمها هي:

1- دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية:

يسعى كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي إلى التأكد من وجود نظام فعال للرقابة الداخلية في المؤسسة، من خلال دراسته وتقييمه وتحديده لنقاط قوته ونقاط ضعفه، والتأكد من أن النظام المحاسبي المتبع فعال، ويمد المؤسسة بالمعلومات اللازمة لإعداد القوائم المالية الصحيحة التي يمكن الاعتماد عليها واتخاذ القرارات الصائبة.

2- التقنيات المستعملة:

يستعمل كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي تقريباً نفس التقنيات في ممارسة مهامهما والتي منها (خرائط تدفق الوثائق، الاستبيان، الفحص المستندي،......).

3- التعاون بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي:

لاشك أن المراجع الخارجي أثناء قيامه بتنفيذ أعمال المراجعة الخارجية للمؤسسة يقوم بالتعاون والتنسيق مع المراجع الداخلي بالمؤسسة، بما من شأنه منع الازدواجية والتكرار في أعمال المراجعة والتغطية لكافة أنشطة المؤسسة. ولاشك أن هذا التعاون تحكمه عدة عوامل من أهمها: مدى خبرة ومؤهلات المراجع الداخلي،ودرجة الاستقلال التي يتمتع بها خلال عمليات الفحص والتقييم[1]. وسوف نتعرض لجانب التعاون بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي بالتفصيل خلال المبحث اللاحق.

ويمكننا تلخيص أهم أوجه الاختلاف وأوجه التشابه بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي من خلال الجدول التالي:

[1] ـــ عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أسس المراجعة، مرجع سابق، ص41.

جدول رقم(3 ــــ 1) المقارنة بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي

وجه المقارنة	المراجع الداخلي	المراجع الخارجي
الهدف	الهدف الرئيسي هو اكتشاف ومنع الأخطاء والغش والانحراف عن السياسات الموضوعة.	الهدف الرئيسي إبداء رأي في سلامة وصدق تمثيل القوائم المالية التي تعدها الإدارة عن نتيجة الأعمال والمركز المالي.
التعيين	إدارة المؤسسة.	أصحاب رأس المال (الملاك).
المسئولية والتقرير	مسئول أمام الإدارة، ومن ثم يقدم تقاريره إلى المستويات الإدارية العليا بالمؤسسة.	مسئول أمام الملاك، ومن ثم يقدم تقاريره ورأيه الفني عن القوائم المالية إليهم.
الاستقلال	جزئي	كامل
طبيعة العمل	تفصيلي	اختياري أو محدد حسب الاتفاق
نطاق العمل	جميع نشاطات المؤسسة	مالي محاسبي (عينات)
الفئات التي يخدمها	الإدارة	الملاك، المستثمرين، الممولين والحكومة.
توقيت الأداء	سابق ولاحق	لاحق
الموقف من نظام الرقابة الداخلية	تقييمه والحرص والمراقبة لتطبيق أحكامه.	دراسته وتقييمه لتحديد حجم العينات ووضع الخطة.

المصدر : تم إعداده بتصرف من المصدرين التاليين :

1- حسام مختار شاكر، مرجع سابق، نفس الصفحة.

2- محمد سمير الصبان، محمد الفيومي محمد، مرجع سابق، ص44.

المبحث الثاني: طبيعة التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية وإسهامات معايير المراجعة في تعزيزه

على الرغم من الاختلافات التي أوردناها بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية سواء من حيث الهدف أو درجة الاستقلال أو متطلبات ممارسة المهنة، وعلى الرغم أيضاً من أوجه التشابه بينهما في ممارستهما لعملية المراجعة من حيث الاعتماد على نظام فعال للضبط الداخلي، فإن التكامل بينهما موجوداً بدرجة كبيرة، فلا يعتبر المراجع الداخلي منافساً للمراجع الخارجي وأن المؤسسات بحاجة لجهود اهما معاً.

وعليه فقد خصصنا هذا المبحث لنتناول من خلاله مفهوم التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، وكذلك إسهامات معايير المراجعة في تعزيز ذلك التكامل.

المطلب الأول: مفهوم التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

من خلال هذا المطلب سوف نقوم بتعريف التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، وبيان أهدافه وأهميته وذلك كما يلي:

أولاً: تعريف التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية:

التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية يقصد به "التعاون والتنسيق بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي أثناء تنفيذهما لمهامهما، بما يضمن تغطية اشمل لأعمال المراجعة، وتقليل بقدر الإمكان ازدواجية الجهود، وتوزيع العمل توزيعاً يحقق أهداف المراجعة بشكل عام ويعود بالفائدة على المؤسسة " [(1)].

ثانياً: أهداف التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية:

يمكننا تحديد أهم أهداف التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية في النقاط التالية:

1 ـــ تغطية أعمال المراجعة لكافة أنشطة المؤسسة.

2 ـــ تنفيذ أعمال المراجعة بجودة عالية.

3 ـــ الحد من التكرار وازدواجية العمل.

4 ـــ تخفيض تكلفة أعمال المراجعة.

[1] ـــ حمد شقير، العلاقة بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي، **مجلة المدقق**، العدد (41-42)، آذار 2000، ص10.

5 ـــ مساعدة المؤسسة في تحقيق أهدافها بنجاح.

ثالثاً: أهمية التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية:

تتمثل أهمية التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية في عدة جوانب لعل أهمها ما يلي:

1- اطمئنان المراجع الخارجي إلى دقة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية، من خلال دقة وفاعلية نظام المراجعة الداخلية.

2- تخفيض وقت أداء مهمة المراجعة الخارجية، حيث أن الثقة في نظام المراجعة الداخلية يؤدي إلى وقت أقل بالنسبة للمراجعة الخارجية، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض أتعاب عملية المراجعة وتحقيق قدر أكبر من الرضا للعميل.

3- التقييم الشامل لخطر المراجعة، ومن ثم اتخاذ القرارات التي تتعلق بتحديد طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة.

4- تجهيز القوائم والكشوف التي يحتاجها المراجع الخارجي بالصورة التي يرغبها.

5- تخطيط عملية المراجعة الخارجية وتحديد طبيعة، توقيت، ومدى إجراءات المراجعة الواجب القيام بها.

أيضاً من ضمن أهم جوانب التكامل الآتي[1]:

6- زيادة ودعم التدريب والتأهيل للمراجعين الداخليين، من خلال أداء العمل باستخدام أساليب وإجراءات وأفكار ومعلومات مختلفة وجديدة.

7- يمكن التعرف على مجالات أخرى لعمل المراجعة الداخلية وتحديد إجراءات أداء هذا العمل.

8- يحصل المراجع الداخلي على فهم أفضل لمعايير المراجعة وأهدافها، كما يحصل على التشجيع اللازم لكي يصبح أكثر تخصصاً.

9- تفيد عملية تقييم المراجع الخارجي لفاعلية وكفاية وظيفة المراجعة الداخلية في تطوير وتحسين عملهم باستمرار.

[1] ـــ جيهان عبد المعز علي، **تحليل آثار الأهمية النسبية والمخاطر الحتمية وذاتية التأكيدات على نطاق اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي عند أداء عملية المراجعة**، رسالة ماجستير، كلية التجارة ـــ جامعة القاهرة ـــ مصر، 2001، ص45.

إضافة إلى ما سبق ذكره، فإن ذلك التكامل في النهاية لاشك ينعكس لصالح المؤسسة من خلال حسن تسيير المؤسسة وبالتالي نجاحها وازدهارها.

رابعاً: العوامل الداعمة لتعميق مبدأ التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية:

يمكن بيان أهم تلك العوامل في الآتي[1]:

1- درجة الاستقلالية التي يتمتع بها الطرفين. إن عدم وجود استقلال كامل للمراجع الداخلي يجعل من الضرورة وجود مراجع خارجي لما يتمتع به من استقلالية كاملة.

2- إن اهتمام المراجع الداخلي بعملية الرقابة الداخلية من حيث تحسينها ودعمها وتقييم أدواتها، فإن المراجع الخارجي يحتاج إليها لتحديد نطاق فحصه ومراجعته.

3- إن وجود المراجع الداخلي كموظف داخل المؤسسة طوال الفترة الزمنية وعلى مدار العام كله يعطيه الفرصة للقيام بإجراءات الفحص التحليلية التفصيلية والشاملة، بينما المراجع الخارجي عادة ما يقوم بالمراجعة الاختبارية وليست الشاملة، والتي يمكنه خلالها الاعتماد على نتائج الفحص التي يقوم بها المراجع الداخلي على مدار العام.

إضافة إلى العوامل الثلاثة السابقة هناك عامل رابع[2] هو: الارتفاع المستمر في تكاليف المراجعة الخارجية.

حيث ترجع أسباب الارتفاع المستمر في تكاليف المراجعة الخارجية إلى ما يلي:

- كبر حجم المؤسسات محل الفحص والمراجعة.
- زيادة درجة التعقيد وانتشار تشغيل العمليات المحاسبية في أماكن متفرقة باستخدام الحاسبات الالكترونية.
- إدراك المراجعين لخطر الخسائر التي يمكن أن يعانوا منها بسبب المراجعة مثل: تكاليف مواجهة الدعاوي القضائية والخسائر الأدبية والمادية التي يمكن أن تلحق بهم بسبب فقد الشهرة وسوء السمعة.

[1] ـــ عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، مرجع سابق، ص212.

[2] ـــ جيهان عبد المعز علي، مرجع سابق، ص44.

ونتيجة لهذا الارتفاع المستمر في تكاليف المراجعة الخارجية، كان لابد للمراجع الخارجي من البحث عن إيجاد حل، ولعل المراجعة الداخلية هي الأمل المتاح للتخفيف من الآثار السلبية الناتجة عن هذا الارتفاع في التكاليف إن لم يكن التغلب عليها.

المطلب الثاني: إسهامات معايير المراجعة في تعزيز التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

إن الواقع العملي في ممارسة أعمال المراجعة يثبت أن النسبة الكبيرة من عملية التكامل تتمثل فيما تقدمه المراجعة الداخلية من مساعدة للمراجع الخارجي، لما للأولى من مزايا لعل أهمها[1]:

- أن المراجع الداخلي متواجد دائماً في المؤسسة، ومن ثم يستطيع التعرف على كل نواحي نشاطاها وإجراءاها.
- أن المراجعة الداخلية مستمرة على مدار العام وبالتالي تقوم بمراجعة شاملة لكافة العمليات.
- تعمل المراجعة الداخلية على قياس وتقييم فاعلية نظام الرقابة الداخلية.

وتأكيداً لأهمية ما تقدمه المراجعة الداخلية من مساعدة للمراجع الخارجي في تنفيذ مهامه، فقد أصدرت العديد من المنظمات والهيئات المهنية الخاصة بمهنة المراجعة عدة معايير تهتم بمساعدة وإرشاد المراجعين الخارجيين في كيفية استفادتهم من أعمال المراجعة الداخلية في تنفيذهم لمهام مراجعتهم الخارجية، إذا قرروا ذلك فعلاً. وسوف نقوم من خلال هذا المطلب بتناول أهم تلك المعايير التي تنظم وتحكم هذا الجانب من التكامل والتعاون وهما: معيار المراجعة الدولي رقم (600)، ومعيار المراجعة الأمريكي رقم (65).

أولاً: معيار المراجعة الدولي رقم (600):

أصدرت لجنة ممارسات المراجعة التابعة للاتحاد الدولي للمحاسبين معيار المراجعة الدولي رقم (600) في فبراير 1988م بعنوان " استخدام عمل المراجعة الداخلية".

وفيما يلي إيضاح لأهداف هذا المعيار ومتطلباته وأساليب تطبيقه [2]:

---

1 ــ التعاون بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، 2010/2/2،
http://www.djelfa.Info/vb/showthread.php?t=230369

2 ــ طارق عبد العال حماد، **موسوعة معايير المراجعة**، الجزء الثالث، الدار الجامعية، الإسكندرية – مصر، 2004، ص76-81.

أ- أهداف المعيار:

يهدف هذا المعيار إلى بيان الإجراءات التي يجب على المراجع الخارجي أخذها في الاعتبار عند تقييم عمل المراجع الداخلي بغرض الاستفادة منه، وفي حالة قيام أعضاء قسم المراجعة الداخلية بمساعدة المراجع الخارجي في تنفيذ إجراءات المراجعة الخارجية فإنهم في هذه الحالة لايؤدون عملاً من أعمال المراجعة الداخلية، لذلك فإن هذا المعيار لا يتناول هذه الحالة.

ب- المتطلبات الرئيسية للمعيار:

1- يختلف نطاق وأهداف المراجعة الداخلية وتتفاوت من مؤسسة إلى أخرى بحسب اختلاف حجم وهيكل المؤسسة وكذلك متطلبات الإدارة. ومع ذلك تمارس أنشطة المراجعة الداخلية عادة في كل أو بعض المجالات الآتية:

1/1ـــ فحص النظام المحاسبي وأنظمة الرقابة الداخلية.

2/1ـــ اختبار مدى صحة العمليات المالية والتشغيلية، وقد يتضمن هذا الأمر فحص الطرق المستخدمة في تحديد وقياس وتبويب وإعداد التقارير عن تلك المعلومات، والاستفسار عن بنود معينة بما في ذلك عمل اختبارات تفصيلية للمعاملات والأرصدة والإجراءات.

3/1ـــ دراسة الجدوى الاقتصادية للعمليات ومدى فعاليتها وكفاءتها، ومن ضمن ذلك الضوابط غير المالية. ويهتم المراجع الخارجي بالنتائج التي تم التوصل إليها من مثل هذه الدراسات عندما يكون لها أهمية في تقييم إمكانية الاعتماد على السجلات المالية.

4/1ـــ فحص مدى الالتزام بالقوانين والتشريعات والسياسات والمتطلبات الخارجية والمتطلبات الداخلية الأخرى.

2- يتم تحديد دور المراجع الداخلي عن طريق إدارة المؤسسة، ويختلف هدفه الأساسي عن هدف المراجع الخارجي الذي يتم تعيينه لإصدار تقرير عن مراجعته للقوائم المالية وإبداء رأيه فيها بشكل محايد ومستقل، ولهذا فإن كثير من عمل المراجع الداخلي قد يكون مفيداً للمراجع الخارجي عند تحديده لطبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة.

3- يعتبر من صميم عمل المراجع الخارجي تقييم أعمال المراجعة الداخلية إلى المدى الذي يعتقده أنه ضروري لتحديد طبيعة وتوقيت وإجراءات مدى الالتزام وإجراءات التحقق الأساسية التي يجب

القيام بها، وغالباً ما يساعد وجود مراجعة داخلية سليمة وفعالة على تقليل حجم الاختبارات التي يقوم بها المراجع الخارجي لكنها لا تؤدي إلى الاستغناء عنها.

4- مهما كانت درجة استقلالية وموضوعية المراجعة الداخلية، فإنها كعنصر من عناصر الهيكل الإداري للمؤسسة لا يتوافر لها الاستقلالية الضرورية واللازمة للمراجع الخارجي لإبداء رأيه عن القوائم المالية، ويتحمل المراجع الخارجي المسئولية عن تقريره، ولا يقلل من هذه المسئولية استخدامه لعمل المراجع الداخلي، ولهذا فإن كل ما يتعلق بمراجعة القوائم المالية يظل دائماً خاضعاً للتقدير الشخصي للمراجع الخارجي.

ج- أساليب تطبيق المعيار:

1ـــ التفهم والتقييم المبدئي لأعمال المراجعة الداخلية:

يؤثر التفهم والتقييم المبدئي لوظيفة المراجعة الداخلية على قرار المراجع الخارجي بشأن مدى إمكانية الاستفادة من المراجعة الداخلية في تعديل أو تطوير طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة الخارجية.

وللحصول على التفهم والتقييم المبدئي لوظيفة المراجعة الداخلية، فإن المراجع الخارجي ينبغي علية الأخذ في الاعتبار الأمور التالية:

1/1ـــ الموقع في الهيكل التنظيمي:

يؤثر موقع إدارة المراجعة الداخلية في الهيكل التنظيمي على موضوعية وحيادية المراجع الداخلي، ويتمثل الوضع الأمثل في:

ـــ ارتباط إدارة المراجعة الداخلية بأعلى مستوى إداري.

ـــ أن تكون إدارة المراجعة الداخلية بعيدة عن أي أعمال تنفيذية أو تشغيلية.

ـــ يجب النظر بعناية لأية قيود أو تحديد تضعه الإدارة أمام المراجعة الداخلية.

ـــ أن يكون للمراجع الداخلي حرية الاتصال بالمراجع الخارجي.

2/1 ـــ نطاق الوظيفة:

أي طبيعة ونطاق المهام التي يتم إسنادها للمراجعين الداخليين، كذلك يحتاج المراجع الخارجي إلى دراسة ما إذا كانت الإدارة تقوم بالأخذ بتوصيات ومقترحات المراجع الداخلي التي يقدمها.

3/1ـــ الكفاءة المهنية:

يجب على المراجع الخارجي أن يبحث ما إذا كان العمل في إدارة المراجعة الداخلية يتم بمعرفة أشخاص مؤهلين بالقدر الكافي وحصلوا على تدريب مناسب بما يمكنهم من العمل كمراجعين داخليين، وعلى ذلك قد يقوم المراجع الخارجي بدراسة وفحص سياسات التعيين والتدريب لأفراد المراجعة الداخلية، وكذلك المؤهلات العلمية والخبرات العملية التي حصلوا عليها.

4/1ــ العناية المهنية المعتادة:

يجب على المراجع الخارجي أن يتأكد من أن العمل في إدارة المراجعة الداخلية يتم وفقاً للتخطيط الموضوع لها وأنه يتم الإشراف عليها بشكل ملائم، وكذلك يتم توثيقها باستخدام أدلة إثبات وأوراق عمل وبرامج للمراجعة مناسبة.

2 ـــ توقيت الاتصال والتنسيق بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي:

ـــ إذا قرر المراجع الخارجي من حيث المبدأ استخدام عمل المراجع الداخلي، فإنه يحتاج إلى دراسة الخطة المؤقتة للمراجعة الداخلية للفترة، ومناقشتها في مرحلة مبكرة، وفي حالة كون عمل المراجعة الداخلية هو أحد العوامل المحددة لطبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجع الخارجي، فإنه يفضل أن يحدث أتفاق مسبق بين المراجع الخارجي والمراجع الداخلي على توقيت مثل هذا العمل والمجالات التي تغطيها عملية المراجعة ومستويات الاختبار والطرق المقترحة لاختيار العينات وكيفية توثيق العمل المنجز وإجراءات الفحص وإعداد التقرير.

ـــ تزداد فعالية التنسيق مع المراجعين الداخليين، إذا تم عقد الاجتماعات في مراحل مختلفة أثناء الفترة، ويحتاج المراجع الخارجي أن يحاط علماً بتقارير المراجعة الداخلية ذات الصلة وأن توضع تحت تصرفه، وأن يتم إبلاغه باستمرار بأي أمور هامه تلفت انتباه المراجع الداخلي، والتي قد تؤثر في عمل المراجع الخارجي، وبالمثل فإنه يجب على المراجع الخارجي إبلاغ المراجع الداخلي بأية أمور هامه تؤثر على عمل المراجعة الداخلية.

3 ـــ تقييم واختبار عمل المراجعة الداخلية:

عندما يقرر المراجع الخارجي الاستفادة من عمل معين للمراجعة الداخلية، فإنه يجب أن يقوم بتقييم واختبار عمل المراجعة الداخلية والتأكد من مدى كفايته لأغراض مراجعته، وذلك من خلال قيامة بالأتي :

1/3ــ التأكد من أن العمل قد تم انجازه من قبل أشخاص لديهم التدريب الفني المناسب والتأهيل المهني كمراجعين داخليين، وأن عمل المساعدين قد تم الإشراف علية وفحصه وتوثيقه بشكل مناسب.

2/3ــ التأكد من أنة قد تم الحصول على أدلة إثبات كافية وملائمة لتكون أساساً معقول للنتائج التي تم التوصل إليها.

3/3ــ التأكد من أن النتائج التي تم التوصل إليها كانت مناسبة في ضوء الظروف المحيطة، وأن التقارير المعدة كانت متطابقة مع نتائج العمل الذي تم إنجازه.

4/3ــ أن الاستثناءات أو البنود غير العادية التي اكتشفت بواسطة المراجعة الداخلية قد تم معالجتها وتسويتها بشكل مناسب.

وتعتمد طبيعة وتوقيت ومدى اختبار عمل المراجعة الداخلية على الحكم الشخصي للمراجع الخارجي ونظرته لمخاطر المراجعة ذات الصلة وأهميتها النسبية، وكذلك على نتائج الاختبارات التي يجريها على بنود سبق فحصها من قبل المراجعين الداخليين أو فحص بنود مماثلة ومقارنة النتائج، بالإضافة إلى ملاحظة إجراءات المراجعة الداخلية.

وينبغي على المراجع الخارجي أن يقوم بتوثيق النتائج المتعلقة بعمل المراجعة الداخلية التي تم تقييمها واختبارها.

ثانياً: إيضاح معيار المراجعة الأمريكي رقم (65):

أصدر المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين معيار المراجعة رقم (65) في أبريل 1991م، بعنوان "استخدام عمل المراجع الداخلي".

وفيما يلي توضيح لأهداف هذا الإيضاح ومتطلباته وأساليب تطبيقه [1]:

أ ــ الأهداف:

يوفر إيضاح المعيار الأمريكي رقم (65) المعلومات والاستفسارات اللازمة للمراجعين لمساعدتهم في تفهم المطلوب منهم فيما يتعلق بأعمال المراجعة الداخلية.

ويمكن تلخيص النقاط الرئيسية لهذا الإيضاح في الأتي:

[1] ــ نفس المرجع، ص54 ــ 73.

1 ــ إذا كانت أعمال المراجعة الداخلية في المؤسسة في مستوى جيد وتؤثر في إجراءات الرقابة، فإن ذلك يؤدي إلى التأثير على تقدير المراجع الخارجي لمخاطر الرقابة، وبالتالي على نطاق مراجعته، وينبغي على المراجع الخارجي أن يحدد ماهية الأعمال التي يقوم بها المراجع الداخلي والتي تلائم مراجعته ومدى صلاحيتها.

2 ــ يمكن استخدام المراجعين الداخليين لتقديم مساعدة مباشرة للمراجع الخارجي من خلال عمل اختبارات تحقق أو اختبارات رقابية.

3 ــ في حالة استخدام أي من الفقرتين السابقتين فإنه يجب على المراجع الخارجي التأكد من مستوى وكفاءة أداء المراجعين الداخليين وتقييم أعمالهم.

4 ــ القيد الوحيد على استخدام المراجعين الداخليين لأي غرض أخرــ بغرض قبول المراجع الخارجي لمستوى وجودة أدائهم ــ هو أن يتم الموافقة عليه من المراجع الخارجي.

5ــ قد يؤثر عمل المراجعين الداخليين على الإجراءات التي يقوم بها المراجع الخارجي، وفي جميع الأحوال يجب أن يقوم المراجع الخارجي بجميع الإجراءات اللازمة للتأكد من تقارير المراجعين الداخليين ومدى سلامتها وصحتها من خلال دراسته للنقاط التالية:

ــ الأهمية النسبية لقيم القوائم المالية.

ــ المخاطرة ــ المخاطر الضمنية ومخاطر الرقابة، والأهمية النسبية للتحريفات عن التأكيدات المقدمة في قيم القوائم المالية.

ــ مدى سلامة وموضوعية أسلوب ووجهة نظر المراجع الداخلي مع وجود دليل ما يثبت تأكيدات القوائم المالية مادياً.

ب ــ المتطلبات الرئيسية للمعيار:

1 ــ المتطلب الأساسي:

بعد أن يتفم المراجع الخارجي نظام الرقابة الداخلية، فإنه ينتقل بعد ذلك إلى تفهم مدى مناسبة وظيفة المراجعة الداخلية بصورة تمكنه من تحديد أنشطة المراجعة الداخلية التي تكون ملائمة لتخطيط عملية المراجعة. ولتحقيق ذلك يجب أن يقوم المراجع الخارجي بتجميع بيانات عن المراجعين الداخليين، من خلال عمل استفسارات توجه بعناية بالغة إلى الأشخاص المناسبين للوقوف على الأتي:

ـــ الهيكل التنظيمي داخل المؤسسة.

ـــ خطة المراجعة شاملة طبيعة وتوقيت ومدى عملية المراجعة.

ـــ عمليات التسجيل والقيود على إمكانية الدخول إلى هذه الأنشطة.

ـــ تطبيقات معايير المراجعة الداخلية المهنية.

2 ـــ الكفاءة والموضوعية:

إذا قرر المراجع الخارجي معرفة مدى تأثير عمل المراجعين الداخليين على نطاق مراجعته، فإنه يجب أن يركز على تقييم كفاءة وموضوعية المراجعين الداخليين.

1/2 ـــ تقييم مستوى الكفاءة:

عندما يقوم المراجع الخارجي بتقييم كفاءة المراجعين الداخليين، فإنه يحصل على معلومات محدثة مستقاة من أعمال المراجعة الداخلية في السنوات السابقة وهي:

ـــ المستوى التعليمي والخبرة العملية للمراجعين الداخليين.

ـــ شهادة الخبرة ومدى مواصلة التعليم.

ـــ سياسات وبرامج وإجراءات عمليات المراجعة الداخلية.

ـــ تدريب المراجعين الداخليين.

ـــ عمليات الإشراف ومراجعة أعمال المراجعين الداخليين.

ـــ مستوى جودة توثيق أوراق العمل والتقارير والمقترحات والتوصيات.

ـــ تقييم أداء المراجعين الداخليين.

2/2 ـــ تقييم مستوى الموضوعية:

عند قيام المراجع الخارجي بتقييم أداء المراجع الداخلي من ناحية الموضوعية، فإنه يحصل على معلومات محدثة من السنوات السابقة عن العوامل التي تؤثر في هذا الأمر وهي:

ـــ موقع الشخص المسئول عن أعمال المراجعة الداخلية في الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

ـــ السياسات التي أتبعتها المؤسسة للمحافظة على مستوى كفاءة وظيفة المراجعة الداخلية وموضوعيتها.

3 ــ الإجراءات:

إذا رأى المراجع الخارجي أن أعمال المراجعة الداخلية قد تؤثر على إجراءات المراجعة الخارجية، فإنه يقوم بما يلي:

1/3 ــ تقييم مستوى هذا التأثير.

2/3 ــ تنسيق التعاون مع المراجعين الداخليين.

3/3 ــ تقييم وقياس كفاءة وفعالية أعمال المراجعة الداخلية.

4 ــ تقييم فعالية أعمال المراجعة الداخلية:

يجب على المراجع الخارجي عمل بعض الاختبارات المرتبطة بالقوائم المالية الأساسية، ويمكن تنفيذ هذه الاختبارات من خلال الأتي:

1/4 ــ مدى مناسبة أعمال المراجعة الداخلية مع الأهداف المطلوب تحقيقها.

2/4 ــ مدى مناسبة برامج المراجعة الداخلية.

3/4 ــ مدى سلامة وملائمة توثيق أوراق العمل، ومدى وجود إشراف وفحص مناسبين.

4/4 ــ مدى تقديم مقترحات وتوصيات قابلة للتطبيق.

5/4 ــ مدى أتساق التقارير مع نتائج العمل المؤدى.

5ــ قياس فعالية أعمال المراجعة الداخلية:

يجب على المراجع الخارجي عمل بعض الاختبارات للتعرف على مدى ملائمة عمل المراجعين الداخليين لتأكيدات القوائم المالية الأساسية، ويمكن تنفيذ تلك الاختبارات من خلال إعادة أداء بعض أعمال المراجعين الداخليين، ومقارنة النتائج مع النتائج التي توصل إليها المراجع الداخلي من تلك الأعمال.

6ــ تقديم مساعدة مباشرة للمراجع الخارجي:

عندما يقوم المراجعون الداخليون بتقديم مساعدة مباشرة للمراجع الخارجي، فإنه ينبغي على المراجع الخارجي القيام بالأتي:

1/6 ــ تقييم مستوى كفاءة وموضوعية المراجعين.

2/6 ــ متابعة وفحص وتقييم واختبار أعمال المراجعين الداخليين.

3/6 ـــ توعية المراجعين الداخليين بمسئولياتهم والأهداف المطلوب تحقيقها من خلال أعمالهم ، ومجال أعمال المراجعة.

4/6 ـــ توعية المراجعين الداخليين بأن الملاحظات التي اكتشفوها أثناء أعمال مراجعتهم التي قاموا بها، فإنه يجب عليهم إبلاغه بها.

ج ـــ أساليب تطبيق المعيار:

يمكننا تلخيص أساليب تطبيق هذا المعيار في الأتي:

1 ـــ أثر استخدام أعمال المراجعة الداخلية على عملية المراجعة:

يؤثر استخدام عمل المراجعة الداخلية على نطاق عملية المراجعة وخاصة ما يتعلق بالأتي:

1/1 ـــ الحصول على تفهم للرقابة الداخلية:

يجب على المراجع الخارجي أن يتفهم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة، لذلك فإنه يجب عليه أن يقوم بتجميع معلومات عن مدى تصميم السياسات والإجراءات والسجلات، والتأكد من وضعها موضع التنفيذ. وعندما يحصل المراجع الخارجي على تفهم لوظيفة المراجعة الداخلية، فإنه يمكن أن يقوم بفحص خرائط التدفق المعدة بواسطة المراجعين الداخليين، وذلك بغرض الحصول على المعلومات اللازمة عن تصميم السياسات والإجراءات. وللحصول على معلومات عن مدى وضع الإجراءات الرقابية موضع التنفيذ، فإن المراجع الخارجي يأخذ في اعتباره الإجراءات المطبقة بواسطة المراجعين الداخليين.

2/1 ـــ تقدير المخاطر:

يجب على المراجع الخارجي تخطيط المراجعة بحيث يكون تقدير مخاطر الرقابة أقل من الحد الأقصى، وذلك عند قيامة باختبارات الرقابة. ويمكن أن تدل النتائج التي يتم التوصل إليها من أعمال المراجعة الداخلية على مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة، وكذلك طبيعة وتوقيت ومدى الاختبارات التي يطبقها المراجع.

3/1 ـــ إجراءات التحقق:

يمكن للمراجع الداخلي أن يقوم ببعض إجراءات التحقق، مثل المصادقات على الحسابات المدينة أو ملاحظة المخزون، ولذلك فإن المراجع الخارجي ربما يستطيع تغيير توقيت إجراءات المصادقات،

وعدد الحسابات المدينة التي يقوم بإخضاعها للمصادقة، أو عدد مواقع المخزون التي يلاحظها، اعتماداً على نتائج عمل المراجع الداخلي الخاصة بذلك.

2 ــ الحصول على تفهم لوظيفة المراجعة الداخلية:

يمكن للمراجع الخارجي أن يحقق ذلك من خلال الأتي:

1/2 ــ قراءة الكتيب المتعلق بالمؤسسة.

2/2 ــ فحص سياسات وتوجهات المؤسسة المتعلقة بإدارة المراجعة الداخلية مع التركيز على:

ــ سياسات التوظيف

ــ العدد الكلي للموظفين في إدارة المراجعة الداخلية.

ــ تنظيم إدارة المراجعة الداخلية.

3/2 ــ عمل استفسارات للإدارة والأشخاص المسئولين عن المراجعة الداخلية تتعلق بأعمال المراجعة الداخلية ومنها، مسئولياتها، الإجراءات التي تتبعها، اهتمام إدارة المؤسسة بأعمال وتقارير المراجعة الداخلية، لمن تقدم تقارير المراجعة الداخلية.

4/2 ــ فحص أوراق عمل المراجعين الداخليين.

5/2 ــ الأخذ في الاعتبار موقع إدارة المراجعة الداخلية في الهيكل التنظيمي للمؤسسة.

3 ــ تقييم الملائمة والفعالية:

ــ تحديد أي أعمال المراجعة الداخلية تكون مناسبة لأعمال مراجعة القوائم المالية.

ــ تحديد ما إذا كان استخدام المراجعة الداخلية كجزء من المراجعة الخارجية مفيداً من عدمه.

4 ــ تقييم كفاءة وموضوعية المراجعين الداخليين:

1/4 ــ تقييم كفاءة المراجعين الداخليين:

ــ هل تقوم المؤسسة بعمل برامج تدريبية للمراجعين الداخليين؟

ــ في حالة عدم قيام المؤسسة بتنفيذ برامج تدريبية ــ هل يحضر المراجعين الداخليين دورات تدريبية خارجية؟

ــ مراجعة الملفات الشخصية ومقارنتها بالسياسات الخاصة بالتوظيف.

ـــ المراجعة على مكتبة الإدارة.

ـــ مراجعة في هيئة اختبار لأوراق المراجعة الخاصة بالعام الحالي مع ملاحظة (جودة العمل، مدى ملائمة التوثيق وأوراق العمل، مدى ملائمة وسلامة الإشراف).

2/4 ـــ تقييم موضوعية المراجعين الداخليين:

الحصول على معلومات محدثة من السنوات السابقة عن الهيكل التنظيمي وموقع إدارة المراجعة الداخلية فيه، والسياسات المستخدمة للحفاظ على حيادية وموضوعية المراجعين الداخليين في المجالات التي يتم مراجعتها.

5 ـــ تقييم واختبار أعمال المراجعين الداخليين:

1/5 ـــ يتم اختبار بعض المراجعات التي قامت بها إدارة المراجعة الداخلية خلال العام الحالي وذلك من خلال الأتي:

ـــ التأكد من نطاق المراجعة للمهام المنوطه بها.

ـــ فحص برامج المراجعة.

ـــ فحص التعليمات الأولية قبل عمل المراجعة.

ـــ مراجعة الوثائق/ الأوراق المستخدمة في المراجعات من حيث مدى ملائمة التوثيق، العملية المتعلقة بتصحيح الأخطاء والتعديلات.

2/5 ـــ التأكد من أتساق تقارير المراجعة مع النتائج التي تم التوصل إليها في أوراق العمل.

3/5 ـــ اختبار أعمال المراجعين الداخليين من خلال:

ـــ فحص نفس المعاملات وأرصدة الحسابات.

ـــ فحص عمليات مماثلة وأرصدة حساباتها.

ـــ مقارنة النتائج مع النتائج المتوصل إليها من أعمال المراجعة الداخلية.

6 ـــ استخدام أعمال المراجعة الداخلية لتقديم المساعدة المباشرة للمراجع الخارجي:

ـــ عمل مقابلات مع المراجعين الداخليين بغرض:

- مناقشة مجالات العمل.

- فحص البرامج.
- فحص الإجراءات.

ـــ فحص أوراق العمل المكتملة للمراجعين الداخليين.

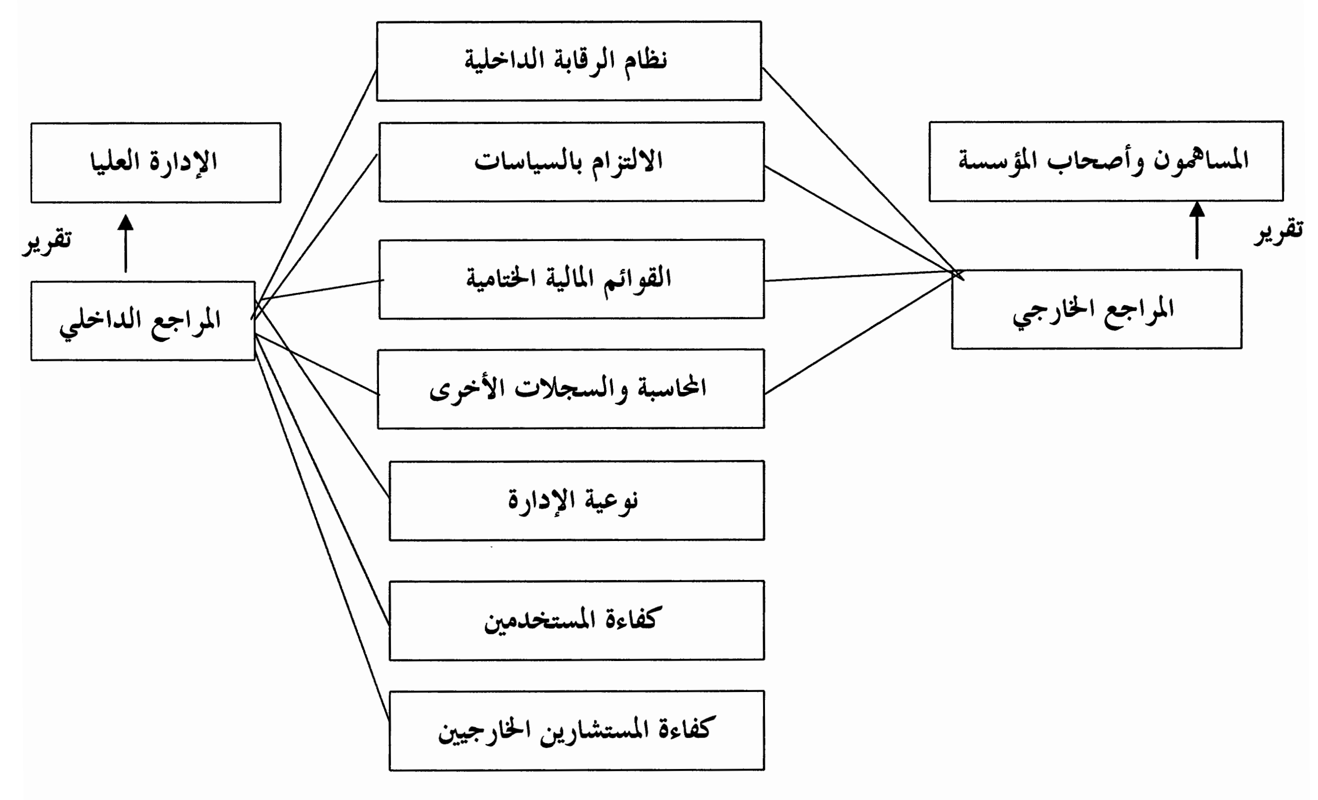
ـــ الأخذ في الاعتبار احتياجات اختبار أداء العمل المنجز بواسطة المراجعين الداخليين سبق شرحها ضمن متطلبات المعيار.

المبحث الثالث: مجالات التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية

من خلال ما تم تناوله في المباحث والفصول السابقة يتبين أن الكثير من مجالات عمل المراجع الداخلي تدخل في دائرة اهتمام ومجال عمل المراجع الخارجي، لذلك فإن الوضع الأمثل هو التعاون والتكامل التام بينهما، لضمان التغطية الأشمل لأنشطة المؤسسة، وتجنب التكرار والازدواجية في العمل، وتخفيض التكاليف والوقت اللازمين لأداء المراجعة الخارجية وكذلك إنجاز مهامهما الرقابية بكفاءة وفاعلية.

وعليه فإنه يمكن تحديد مجالات التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية من خلال الشكل التالي:

شكل رقم(3 ــ 1) مجالات التكامل بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي



المصدر: جيهان عبد المعز علي، مرجع سابق، ص47.

نقلاً عن:

Furrier,Rodney J.," **developing aworking relationship with your external auditor, the internal auditor**", Dec, 1981,p26.

من خلال الشكل السابق يتضح وجود أربعة مجالات للتكامل بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي، وفي إطار هذه المجالات الأربعة توجد الكثير من أوجه التكامل بينهما.

ولتسليط الضوء على هذا الجانب بشكل أكثر تفصيلاً، خصصنا هذا المبحث والذي قسمناه إلى مطلبين الأول ويتناول أوجه التكامل بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي والثاني يتناول وسائل تحقيق ذلك التكامل وكما يلي:

المطلب الأول: أوجه التكامل

إن أوجه التكامل بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي واسعة، وما يزيدها هو الثقة المتبادلة بينهما والمعرفة الكاملة والإمكانات، والتي يتم استنتاجها من خلال تقييم كل منهما لعمل الآخر. ولاشك أن هذا التكامل يؤدي إلى تضافر الجهود المبذولة لتحقيق أهداف كل منهما بكفاءة وفاعلية، بما يعود بالفائدة على المؤسسة[1].

وعليه يمكننا عرض أوجه التكامل بين الطرفين فيما يلي:

أولاً: اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي:

ذكرنا سابقاً أنه عندما يقرر المراجع الخارجي الاستفادة والاعتماد على عمل المراجع الداخلي أثناء تنفيذه لمهمة مراجعته، فإنه يجب عليه أولاً القيام بتقييم عمل المراجع الداخلي وذلك أثناء تقييمه لنظام الرقابة الداخلية، كون المراجع الداخلي أحد العناصر الرئيسية والهامة في نظام الرقابة الداخلية، ويهدف المراجع الخارجي من تقييمه لعمل المراجع الداخلي إلى تحديد مدى إمكانية الاعتماد عليه وتأثيره على تحديد طبيعة ومدى وتوقيت إجراءات مراجعته، وقد أوضحنا كيفية عملية تقييم المراجع الخارجي لعمل المراجع الداخلي فيما سبق ضمن المبحث الثاني من هذا الفصل، وذلك وفقاً لما حدده معيار المراجعة الدولي رقم (600)، وكذلك معيار المراجعة الأمريكي رقم (65). وكان خلاصة كل ذلك أن درجة اعتماد المراجع الخارجي على أعمال المراجعة الداخلية تتوقف على عوامل معينة أهمها[2]:

- عدد المراجعين الداخليين.

[1] ـــ خلف عبدالله الوردات، مرجع سابق، ص283.

[2] ـــ محمد السيد سرايا، مرجع سابق، ص268.

- طبيعة ودرجة مؤهلاتهم العلمية.
- مدى عمق واتساع ودقة إجراءات المراجعة الداخلية.
- درجة الموضوعية والاستقلالية التي يتمتع بها المراجعين الداخليين.
- درجة خبرتهم في مجال العمل.

ومن الواضح أن الميل العام لاعتماد المراجعين الخارجيين على أعمال المراجعين الداخليين بدأ يتزايد، عن طريق قيام المراجعين الخارجيين بتحسين معرفتهم عن أداء المراجع الداخلي، وأن هذا الميل قد يكون نتيجة لتعايش المراجعين الداخليين مع المراجعات المستقلة الخاصة بمؤسساتهم[1].

وفيما يلي بيان لأوجه اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي، والتي يمكن تمثيلها في النواحي التالية[2]:

- الإجراءات التي يؤديها المراجع الخارجي للحصول على فهم لنظام الرقابة الداخلية للمؤسسة.
- الإجراءات التي يؤديها المراجع الخارجي عند تقدير مخاطر المراجعة.
- إجراءات التحقق الأساسية التي يتم أداؤها عن طريق المراجع الخارجي.

1- الإجراءات التي يؤديها المراجع الخارجي للحصول على فهم لنظام الرقابة الداخلية للمؤسسة:

يقوم المراجع الداخلي بمراقبة تطبيق نظام الرقابة الداخلية ويسعى إلى تطويره وتغيير نقاط الضعف فيه إلى قوة. في حين يقوم المراجع الخارجي بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية لتحقيق الأهداف التالية [3]:

ـــ تحديد أنواع التحريفات الممكنة.

ـــ مراعاة العوامل التي تؤثر على مخاطر حدوث تحريفات هامه.

ـــ تصميم اختبارات التحقق.

وما من شك أن المراجع الداخلي له دور في مساعدة المراجع الخارجي في فهم وظائف نظام الرقابة الداخلية، وكذلك تأسيس نظام رقابة كفء وفعال، وهذا ما أكدته لجنة المنظمات المهنية The Committee of Sponsoring Organization of the tread way commission.

---

1 ـــ إبراهيم طه عبد الوهاب، مرجع سابق، ص293.

2 ـــ طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص60.

3 ـــ جورج دانيال غالي، مرجع سابق، ص385.

في تقريرها حيث حفزت المراجعين الداخليين للعمل بشكل وثيق مع الإدارة والمراجعين الخارجيين في الأمور التالية[1]:

- تحديد مفهوم الرقابة الداخلية والأهداف المرتبطة بها.
- تحديد مكونات الرقابة الداخلية.
- تحديد أدوات التقييم الملائمة لقياس كفاءة وفعالية نظام الرقابة الداخلية.
- الرقابة الدورية والمستمرة على نظام الرقابة الداخلية، للتأكد من أن الأهداف الموضوعة قد تم تحقيقها.

ويتضح من هذا التقرير أنه قد ساهم في تفعيل دور المراجع الداخلي في مساعدة المراجع الخارجي، ولاسيما في تحديد نقاط الضعف في نظام الرقابة الداخلية وتقديم التوصيات لإدخال التحسينات في هذا النظام، كما وجه التقرير انتباه المراجعين الخارجيين نحو الاستعانة بتقارير وأوراق عمل المراجعين الداخليين، للحصول على فهم كامل عن نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة.

إضافة إلى ما سبق فإنه مما يزيد من دور المراجع الداخلي في مساعدة المراجع الخارجي في جانب فهم وتقييم نظام الرقابة الداخلية ما يلي:

أ ــ وجود نظام سليم وقوي للمراجعة الداخلية يزيد من ثقة المراجع الخارجي في درجة متانة نظام الرقابة الداخلية، وبالتالي تضييق نطاق فحصه لذلك النظام وزيادة الاعتماد عليه في تحديد حجم العينة [2]. وينعكس ذلك في تقليص المراجع الخارجي لمدى إجراءات المراجعة التي سيقوم بتنفيذها.

ب ــ كذلك التقارير التي يرفعها المراجع الداخلي لإدارة المؤسسة سواء كانت هذه التقارير مالية أو انتقادية أو تصحيحية للإجراءات المتبعة، فإنها تفيد المراجع الخارجي في تكوين فكرة سليمة عن مدى قوة نظام الرقابة الداخلية ومدى فعالية إدارة المراجعة الداخلية في تحسين وإحكام تلك النظم.

[1] ــ جيهان عبدا لمعز علي، مرجع سابق، ص52.
نقلاً عن:
Kelly,T., The Coso Report: Challenge and counter challenge, **Journal of accountancy**,Feb,1993, p10 -15.

[2] ــ خلف عبد الله الوردات، مرجع سابق، ص284.

ج ـــ يمكن لإدارة المراجعة الداخلية بما لها من خبرة ودراية بعمليات المؤسسة وأساليب العمل والإجراءات المتبعة في تنفيذ الأعمال، تقديم الإيضاحات الكاملة للمراجع الخارجي أثناء قيامه بعملية المراجعة[1].

د ـــ إن وجود إدارة مراجعة داخلية مستقلة للمؤسسة، وما لذلك من تأثير في تحسين طرق العمل وتدعيم نظام الرقابة الداخلية، يؤدي إلى اطمئنان المراجع الخارجي، وبالتالي تقليص نطاق اختباراته اعتماداً على عمل المراجع الداخلي[2].

2- الإجراءات التي يؤديها المراجع الخارجي عند تقدير مخاطر المراجعة:

يقصد بمخاطر المراجعة احتمال أن يصدر المراجع رأياً غير ملائم عن القوائم المالية بعد مراجعته[3].

وتتمثل مخاطر المراجعة في ثلاثة أنواع هي (المخاطر الضمنية، مخاطر الرقابة، مخاطر الاكتشاف). ويمكن التعبير عنها أيضاً من خلال شكل المعادلتين التاليتين[4]:

خطر المراجعة = الخطر الضمني(الملازم) × خطر الرقابة × خطر الاكتشاف.

خطر الاكتشاف = خطر إجراءات المراجعة التحليلية × خطر مراجعة تفاصيل العمليات والأرصدة

ويمكننا وبشكل موجز توضيح وتحليل هذه المخاطر وعلاقتها بتخطيط عملية المراجعة من خلال الجدول التالي:

---

1 ـــ نفس المرجع، ص 285.

2 ـــ يوسف محمود جربوع، مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص130.

3 ـــ كمال خليفة أبو زيد وآخرون، مرجع سابق، ص76.

4 ـــ حاتم محمد الشيشيني، مرجع سابق، ص166.

جدول رقم (3 ــ 2) ملخص تحليل مخاطر المراجعة وعلاقتها بتخطيط عملية المراجعة

أ- مكونات مخاطر المراجعة:	
1- مخاطر ضمنية:	الخصائص الفريدة التي تساهم في تعقيد عملية المراجعة وعدم التأكد.
2- مخاطر الرقابة :	مخاطر عدم منع أو اكتشاف الأخطاء والأمور الشاذة عن طريق نظم الرقابة الداخلية.
3- مخاطر الاكتشاف:	مخاطر عدم اكتشاف المراجع للأخطاء والأمور الشاذة والتي لم يتم منع حدوثها أو اكتشافها بواسطة نظم الرقابة الداخلية.
ب- العوامل المشاركة في حدوث مخاطر المراجعة:	
1- الأخطاء:	إرتكابية، حذف.
2- الأمور الشاذة:	اختلاس، تلاعب، إساءة الإفصاح.
ج- تحليل مخاطر المراجعة:	
1- مكونات المخاطر	2- جوانب عملية المراجعة
- مخاطر ضمنية	تخطيط عملية المراجعة، دراسة طبيعة الأعمال والصناعة، الفحص والتحليل.
- مخاطر الرقابة	اختبارات إضافية لبعض العناصر الرقابية، اختبارات المراجعة الأساسية.
- مخاطر الاكتشاف	دالة تحليل كل من المخاطر الضمنية ومخاطر الرقابة.

المصدر: صادق حامد مصطفى، مدخل تحليلي لقياس الخطر الحتمي وأثره في تخطيط عملية المراجعة، **مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين**، كلية التجارة – جامعة القاهرة ــ مصر، العدد (43)، 1992، ص244.

ويتوقف تقدير المراجع لمخاطر المراجعة المرغوبة، على حكمه المهني وخبرته ودراسته للظروف المحيطة بطبيعة أعمال المؤسسة وعملياتها وحساباتها، لذلك نجد أن المراجعين المختلفين يضعون تقديرات مختلفة لمخاطر المراجعة المرغوبة في نفس الظروف والملابسات[1].

إن المراجع الخارجي يقوم بتخطيط مراجعته بحيث يكون تقدير مخاطر المراجعة أقل ما يمكن. وفي هذا الجانب يمكن للمراجع الخارجي أن يقرر استخدام عمل المراجعة الداخلية، للحد من مخاطر المراجعة وتخفيضها إلى المستوى المقبول، وفي هذا الصدد يواجه المراجع الخارجي الحالتين التاليتين [2]:

أ-فيما يتعلق بتأكيدات قيم القوائم المالية الهامة والتي قد تكون مخاطر التحريفات فيها مرتفعة، مثال على ذلك:

- تقدير قيمة الأصول والخصوم المتضمنة تقديرات محاسبية هامة والتي منها (الحسابات المدينة، الآلات والمعدات، التجهيزات).
- الظروف المحتملة.
- البنود غير المؤكدة.
- الأحداث اللاحقة.

فإنه في هذه الحالة لا يمكن أن تحد أعمال المراجعين الداخليين وحدها من مخاطر المراجعة إلى الدرجة التي يمكن بها الاستغناء عن قيام المراجع الخارجي بدوره في المراجعة. حيث يقوم المراجع الخارجي بتطبيق بعض إجراءات المراجعة على هذه التأكيدات، بالإضافة إلى أنه يأخذ في اعتباره عمل المراجعة الداخلية.

ب- فيما يتعلق بتأكيدات قيم القوائم المالية الأقل أهمية، والتي تقل فيها مخاطر التحريفات، ومن أمثلتها (أرصدة النقدية، الأصول المقدمة).

فإنه في هذه الحالة يمكن للمراجع الخارجي الاعتماد على عمل المراجعين الداخليين المتعلق بهذا الجانب، ولا يقوم بتنفيذ إجراءات مراجعة إضافية لهذه التأكيدات، لأن إجراءات عمل المراجعين الداخليين التي قاموا بها تخفض من مخاطر المراجعة إلى المستوى المقبول.

1 ــ كمال خليفة أبو زيد وآخرون، مرجع سابق، ص80.

2 ــ طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص67.

مما سبق يتبين لنا أهمية عمل المراجعين الداخليين بالنسبة للمراجع الخارجي فيما يتعلق بتقديره لمخاطر المراجعة وتخفيضها إلى المستوى المقبول، وبالتالي تأثير ذلك على قراراته بشأن تحديد طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة التي سيقوم بها.

3- إجراءات التحقق الأساسية التي يتم أداؤها عن طريق المراجع الخارجي:

إن ضمان تمثيل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج أعمال المؤسسة هي نتاج مشترك للمراجع الداخلي والمراجع الخارجي، وربما يكون دور المراجع الداخلي واضحاً في مراجعة القوائم المالية المعدة عن جزء من السنة، خاصة وأن المراجع الخارجي لا يفحص كافة عمليات المؤسسة، أو أن نطاق فحصه محدد ولا يمتد غالباً إلى مراجعة القوائم المالية خلال السنة.

وتزداد فاعلية المراجعة الداخلية مقارنة بالمراجعة الخارجية لاتصافها بالاستمرار، فالمراجع الخارجي عدد مرات حضوره للمؤسسة قليلة خلال السنة، بعكس المراجع الداخلي الذي يمثل أحد موظفي المؤسسة، بما يهيئ له ملاحظة معظم العمليات ان لم نقل جميعها خلال السنة. بمعنى آخر فإن المراجع الداخلي يقوم بالمراجعة السابقة واللاحقة، أما المراجع الخارجي فمراجعته تكون لاحقة [1].

وعليه فإنه يمكننا ذكر أمثلة لجوانب استفادة المراجع الخارجي من عمل المراجع الداخلي في تنفيذ إجراءات التحقق الأساسية كما يلي:

أ- إن خطط المراجعة الداخلية من حيث طبيعة الإجراءات وتوقيت أداؤها ومستوى الاختبارات واختيار العينة وطريقة توثيق العمل المؤدي يجب مناقشتها مع المراجع الخارجي قبل بداية عملية المراجعة، وذلك لعمل الترتيبات اللازمة والتنسيق بين عمل كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي، بما يحقق التغطية الأشمل لكافة أنشطة المؤسسة، وكذلك منع التكرار والازدواجية في العمل، وتوفير الوقت والجهد المبذولين والوصول إلى أفضل النتائج من عملية المراجعة.

ب- يمكن للمراجع الخارجي من خلال إطلاعه وفحصه لأوراق عمل المراجع الداخلي وكذلك تقاريره المالية، تحديد الجوانب التي تتطلب تركيزه عليها أثناء تنفيذه لمهمته، وكذلك الجوانب التي يمكن أن يكتفي بما تضمنته تلك الأوراق والتقارير من نتائج، والتي على ضوئها قد يغير من إجراءات برنامج مراجعته.

---

[1] ـــ حسام مختار شاكر، مرجع سابق، ص21.

ج- قيام المراجعين الداخليين بمساعدة المراجع الخارجي بتنفيذ مراجعة تفصيلية لبعض بنود الميزانية وقائمة الدخل، مثل (النقدية، المخزون، الذمم المدينة...)، كما قد يعهد إليهم أيضاً بتحليل التغير في الحسابات[1].

د- قد يقوم المراجع الخارجي بالاستعانة بالمراجعين الداخليين في إعداد وتقديم الجداول والكشوف والتحليلات وكذلك جميع الإيضاحات التي يحتاجها.

ه- قيام المراجعين الداخليين بعمليات الجرد خصوصاً في المؤسسات التي لها فروع، والتي قد لا يتمكن المراجع الخارجي من زيارتها. فالمراجع الخارجي قد لا يستطيع زيارة جميع فروع المؤسسة، أو إجراء عمليات الجرد فيها في وقت واحد، ولهذا فهو يعتمد في ذلك على دقة أعمال المراجعين الداخليين الذين يقومون بهذه المهمة. مع إعطاء إقرار للمراجع الخارجي بقيامهم بعمليات الجرد وأن تلك العمليات كانت صحيحة من حيث الإجراءات والنتائج [2]. كذلك قد يستعين المراجع الخارجي بالمراجعين الداخليين في القيام بأعمال الجرد المفاجئ.

و- مراقبة الاحتفاظ بالأصول، حيث يعتبر هذا العمل من ضمن أهم مجالات عمل إدارة المراجعة الداخلية. فمتى ما تأكد المراجع الخارجي من دقة وسلامة عمل المراجع الداخلي فإن ذلك يعطيه الاطمئنان فيما يتعلق بالتحقق من هذا الجانب، وبالتالي تقليل إجراءات التحقق التي يفترض أن يقوم بها وتوفير الوقت والجهد.

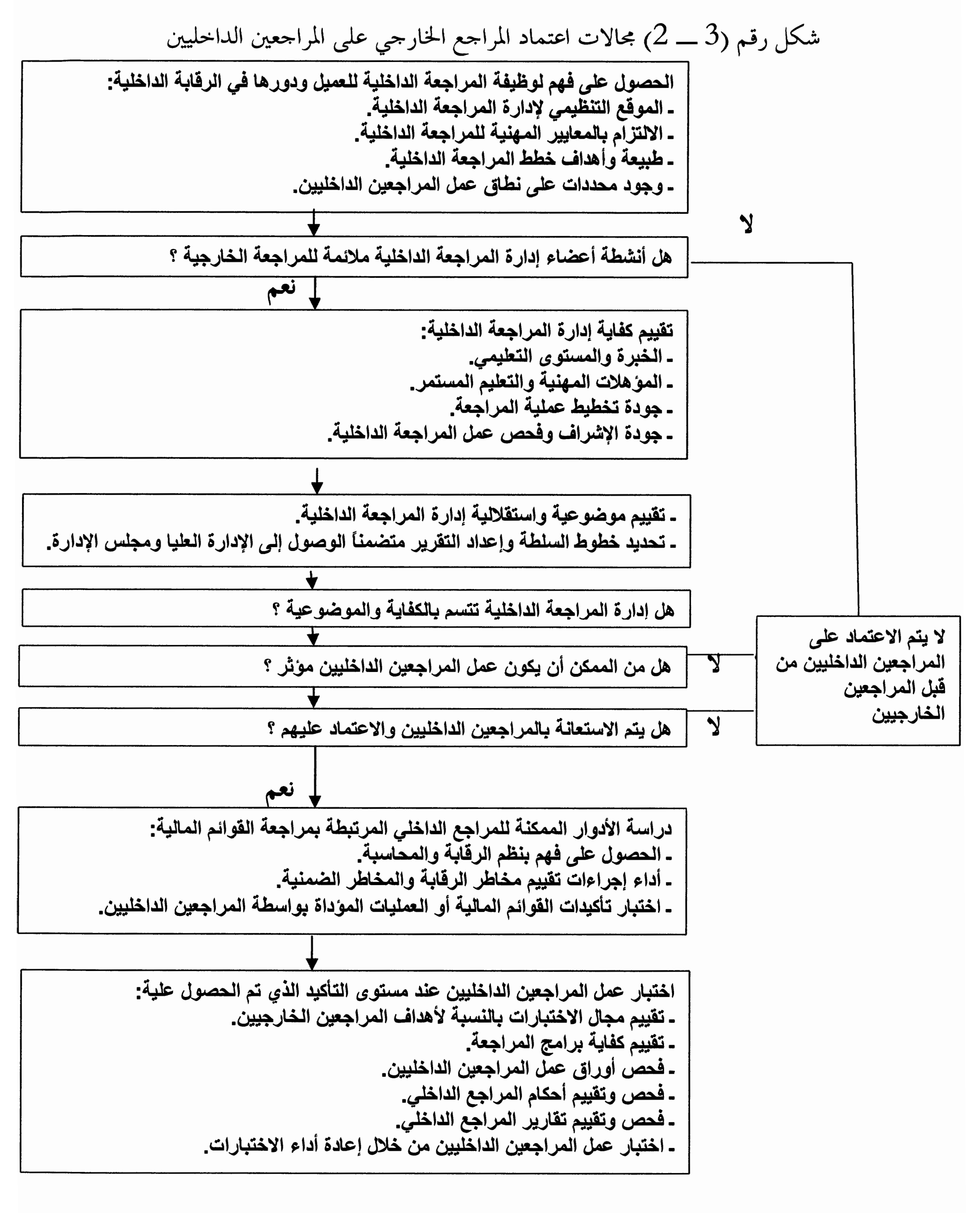
ز- يمكن للمراجع الخارجي الاستعانة بالمراجعين الداخليين في تحديد الأشخاص المطلوب منهم مساعدته في تنفيذ مهامه.

وتلخيصاً لما سبق من أوجه ومجالات اعتماد المراجع الخارجي على أعمال المراجعين الداخليين، نعرضها في الشكل التالي:

[1] ـــ جيهان عبد المعز علي، مرجع سابق، ص43.

[2] ـــ يوسف محمود جربوع، مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص130.

شكل رقم (3 ــ 2) مجالات اعتماد المراجع الخارجي على المراجعين الداخليين



المصدر : جيهان عبد المعز علي، مرجع سابق، ص189.

نقلاً عن :

Knechel, Robert W., **Auditing**: **Assurance and Risk**, south western college publishing, New York, 2001, p108.

ثانياً: اعتماد المراجع الداخلي على عمل المراجع الخارجي:

كما أسلفنا الذكر أن هناك تعاون وتكامل بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي، وان كل منهما يستفيد من عمل الآخر، لكن بنسب متفاوتة ــ فنسبة اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي تكون أكبر من نسبة اعتماد المراجع الداخلي على عمل المراجع الخارجي، وأوضحنا أهم أسباب ذلك. وقد عرضنا فيما سبق وبشيء من التفصيل الشطر الأول من ذلك التكامل والمتمثل في جوانب اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي، وحتى نكون منصفين ونعطي موضوع التكامل حقه، فلابد لنا من توضيح الشطر الثاني من ذلك التكامل والمتمثل في جوانب اعتماد المراجع الداخلي على عمل المراجع الخارجي، وهذا ما نحن بصدده.

إن جوانب اعتماد المراجع الداخلي على عمل المراجع الخارجي متعددة لعل أهمها يتمثل في الآتي:

1- لتحقيق أعلى درجات الفعالية من عملية المراجعة في التغطية الأشمل للأنشطة المالية للمؤسسة، فإن المراجع الداخلي يقوم بتنسيق عمله مع عمل المراجع الخارجي، ليتأكد أن أعمال المراجعة الداخلية للأنشطة المالية للمؤسسة تكمل عمل وجهود المراجع الخارجي، وليس هناك ازدواجية بينهما. كما قد يهدف المراجع الداخلي من وراء هذا التنسيق إلى تحديد كلفة أعمال المراجعة التي من الممكن توفيرها[1].

2- يستفيد المراجع الداخلي من خبرة المراجع الخارجي كون الأخير يكون في الغالب أكثر تأهيلاً وخبرة، وذلك نتيجةً للمؤشرات التالية[2]:

ــ أن العاملين لدى المراجع الخارجي على درجة عالية من التأهيل العلمي والعملي.

ــ أن لدى المراجع الخارجي مهارات متخصصة في مجال إدارة المخاطر وتصميم النظم.

ــ أن لديه متخصصين في مراجعة صناعات معينة، بالإضافة إلى الخبرات التقنية.

ــ أنه يعمل وفقاً لمعايير دولية عالية الجودة.

ــ أن لديه خبرة واسعة في المراجعة الداخلية.

ــ أنه يستخدم نظم معلومات متطورة.

---

[1] ــ حمد شقير، مرجع سابق، ص 11.

[2] ــ منصور ياسين الأديمي، دراسة تحليلية لدور مراقب الحسابات في مباشرة خدمات التأكيد لأنشطة المراجعة الداخلية، **المجلة العلمية للتجارة والتمويل**، جامعة طنطا، العدد الثاني، 2007، ص151.

ـــ أن لديه أدبيات مهنية عريقة ومتوارثة في مجال المهنة.

فمن خلال قيام المراجع الداخلي بالتعاون مع المراجع الخارجي أثناء تنفيذه لمهام المراجعة الخارجية، وكذلك الإطلاع على برنامج مراجعته وتقاريره، فإنه يتمكن من معرفة الأساليب والإجراءات والأفكار والمعلومات المختلفة والجديدة المتبعة من قبل المراجع الخارجي، وبالتالي الاستفادة منها في رفع كفاءته وخبرته في مجال مراجعته الداخلية للمؤسسة.

3- عندما يقوم المراجع الخارجي بتنفيذ أعمال مراجعته، فإنه من ضمن تلك الأعمال هو تقييم وظيفة المراجعة الداخلية، لتحديد مدى فاعليتها وكفاءتها في تنفيذ مهامها، ومن خلال هذا التقييم يتم إبراز أي جوانب قصور قد تظهر في مجال عملها، واقتراح المعالجات المناسبة. وبالتالي فإن عملية التقييم هذه تفيد المراجع الداخلي في تطوير وتحسين عمله باستمرار.

4- إن تمتع المراجع الخارجي بالاستقلالية الكاملة تجعل منه ضرورة هامة للمراجع الداخلي لعدم تمتعه بالاستقلالية الكاملة. حيث أن قيام المراجع الخارجي بتنفيذ إجراءات مراجعته باستقلالية كاملة تمكنه من إبداء رأيه بصراحة ووضوح في مدى سلامة وصحة نظام الرقابة الداخلية، ومدى ملائمة السياسات والإجراءات المتبعة. وبالتالي فهي تفيد المراجع الداخلي في إظهار الجوانب التي يكون قد أغفل عنها أو لم يستطيع إبداء رأيه فيها بصراحة ووضوح، إما بسبب محدودية استقلاليته أو غيرها من الأسباب[1].

5- إضفاء الصفة القانونية والثقة في القوائم المالية للمؤسسة. حيث لا يكفي مراجعة القوائم المالية للمؤسسة والمصادقة عليها من قبل المراجع الداخلي في المؤسسة لإكسابها صفة القانونية والثقة، إلا إذا قام بمراجعتها وصادق عليها مراجع خارجي مستقل. خاصة إذا كانت معدة لأطراف خارجية مثل البنوك من أجل الاقتراض أو للجمهور من أجل إصدار أسهم أو سندات جديدة [2].

6- كما يستفيد المراجع الداخلي من المراجع الخارجي في مجال فهم أهداف المراجعة الخارجية، وفهم معايير المحاسبة ومعايير المراجعة الدولية وأي إصدارات أو تعديلات جديدة فيها، الأمر الذي يمكنه بأن يكون أكثر تخصصاً. على سبيل المثال قد يحدث أثناء مناقشة ميزانية المؤسسة من قبل المراجع الداخلي والمراجع الخارجي اعتراض المراجع الخارجي على طريقة عرض أصول المؤسسة في الميزانية، لأن ذلك

[1] ـــ يوسف محمود جربوع، مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص129.

[2] ـــ عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، مرجع سابق، ص266.

مخالف لما نصت عليه المعايير المحاسبية في هذا الجانب، مثل هذا لاشك يساعد المراجع الداخلي على تعزيز فهمه للمعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة.

7- قد يطلب مجلس الإدارة من المراجع الداخلي تقييم أداء المراجع الخارجي، لتحقيق غرض ما يسعى إليه مجلس الإدارة من وراء ذلك التقييم. وفي هذه الحالة لن يكون المراجع الداخلي قادراً على القيام بهذا التقييم إلا إذا قام بالتنسيق بين عمله وعمل المراجع الخارجي، وإيجاد قاعدة وأسلوب للاتصال مع المراجع الخارجي. ولذلك ينبغي على المراجع الداخلي أن يتبنى أسلوباً محدداً للاتصال مع المراجع الخارجي، فيما يتعلق بأمور محددة قد يتعين على المراجع الخارجي بحثها مع مجلس إدارة المؤسسة، من أجل الحصول على فهم عام لهذه الأمور قبل بحثها مع مجلس إدارة المؤسسة، من هذه الأمور[1]:

- نقاط الضعف الهامة في نظام الرقابة الداخلية.
- الأخطاء والمخالفات.
- التقديرات المحاسبية الهامة.
- التعديلات الهامة الناتجة عن أعمال المراجعة.
- الصعوبات التي تواجه المراجع الخارجي في عمله.

8- في بعض الأحيان قد يحصل خلاف بين المراجع الداخلي والإدارة المالية في المؤسسة، بشأن مدى سلامة تطبيق بعض الإجراءات المحاسبية من قبل الإدارة المالية بالمؤسسة، وقد لا يصل الطرفين إلى اتفاق لحل هذا الخلاف، ففي مثل هذه الحالة قد يقرر الطرفين الرجوع إلى المراجع الخارجي للفصل بينهما في هذا الخلاف. كما أن المراجع الداخلي قد يعتمد على المراجع الخارجي كمرجع لمساعدته في حل أي إشكالية قد تواجهه أثناء تنفيذه لمهامه، خصوصاً إذا كان المراجع الخارجي أكثر تأهيلاً وخبرة في مجال المراجعة.

المطلب الثاني: وسائل تحقيق التكامل

من خلال ما تناولناه في المطلب الأول من هذا المبحث، فقد وجدنا أن أوجه التكامل والتعاون بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي واسعة ومتوفرة، وهذا التكامل لاشك أنه ما تحقق إلا من خلال تضافر

[1] ــ حمد شقير، مرجع سابق، نفس الصفحة.

مجموعة من الوسائل، وهذه الوسائل قد تطرقت إليها معايير الممارسة المهنية للمراجعة الداخلية، حيث حددها في أربع وسائل هي[1]:

1- اجتماعات دورية بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي لمناقشة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

2- إطلاع كل منهما على برامج مراجعة وأوراق عمل الآخر.

3- تبادل التقارير ورسائل الإدارة.

4- تبادل الخبرات والتقنيات والمعرفة.

وفيما يلي شرح لتلك الوسائل:

1ــ اجتماعات دورية بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي لمناقشة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك:

مثل مناقشة خطة عمل المراجع الداخلي وخطة عمل المراجع الخارجي لتنسيق الأعمال. بهدف التأكد من تغطية المراجعة لكافة أنشطة المؤسسة، ومنع ازدواجية العمل، وكذلك تبادل المعلومات الفنية المتعلقة بكفاءة النشاط، وإبلاغ كل منهما للآخر بأي معلومات أو أمور قد تتكشف له أثناء تنفيذه لمهامه ولها تأثير مهم على عمل الآخر.

ويجب جدولة تلك الاجتماعات أثناء عملية المراجعة، لضمان التنسيق الأفضل لأعمال المراجعة والاستكمال الكفء لها وفي الوقت المناسب، ولتحديد ما إذا كانت نتائج عملية المراجعة المؤداة تتطلب تسويات في نطاق العمل المخطط [2].

2 ــ إطلاع كل منهما على برامج مراجعة وأوراق عمل الآخر:

تعتبر هذه الوسيلة من أهم وسائل تحقيق التكامل بين عمل المراجع الداخلي وعمل المراجع الخارجي. حيث من خلالها يستطيع كل منهما معرفة أساليب وإجراءات ونطاق عمل الآخر، وكذلك معرفة مستوى الخبرة والمهارة التي يتمتع بها الطرف الآخر، وعلى ضوء ذلك يقوم الطرفين بتنسيق أعمالهما، وبالتالي الاطمئنان إلى أن تغطية المراجعة شاملة، واتخاذ كل طرف قراره بمدى اعتماده على عمل الآخر.

1 نفس المرجع والصفحة سابقاً.

2 ــ عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، مرجع سابق، ص274.

ولضمان فعالية التكامل من خلال هذه الوسيلة، فإنه لابد من حصول قناعة وقبول معقول لبرامج مراجعة وأوراق عمل المراجع الداخلي من قبل المراجع الخارجي، وكذلك حصول قناعة وقبول معقول لبرامج مراجعة وأوراق عمل المراجع الخارجي من قبل المراجع الداخلي[1].

3 ــ تبادل التقارير ورسائل الإدارة:

من خلال هذه الوسيلة يتمكن كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي من تعديل نطاق عمله اعتماداً على تقرير الآخر. إضافة إلى ذلك فإن المراجع الداخلي يحتاج إلى فهم وقبول لرسائل إدارة المؤسسة المرسلة إلى المراجع الخارجي، حيث تساعد المواضيع التي تم مناقشتها في رسائل الإدارة المراجع الداخلي في تخطيط المجالات موضع الاهتمام لعمل المراجع الداخلي في الفترة القادمة. وبعد فحص رسائل الإدارة والبدء في أي عمل تصحيحي مطلوب بواسطة أعضاء الإدارة ومجلس الإدارة، يجب على المراجع الداخلي التأكد من أن العمل التصحيحي قد تم القيام به [2].

4- تبادل الخبرات والتقنيات والمعرفة:

من خلال هذه الوسيلة يتمكن كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي من إجراء اتصالات وتنسيق ناجحين بينهما، وتحقيق تكامل فعال بين أعمالهما، الأمر الذي ينعكس على تنفيذهما لأهدافهما بكفاءة وفاعلية، وبالتالي تحقيق أفضل النتائج الممكنة للمؤسسة[3]. وأهم تلك النتائج هي حسن تسيير المؤسسة ونجاحها في تحقيق أهدافها المرسومة.

ومن الأمثلة على تبادل الخبرات والتقنيات والمعرفة بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي ما يلي[4]:

أ- يجب أن يتأكد مدير المراجعة الداخلية من أن اساليب وطرق ومصطلحات المراجع الخارجي مفهومة بدرجة كافية بواسطة المراجعين الداخليين، لتمكين مدير المراجعة الداخلية من :

ــ تقييم عمل المراجع الخارجي بغرض الاعتماد عليه.

ــ التأكد من أن المراجعين الداخليين والذين يؤدون عملاً يحقق أهداف المراجعة الخارجية، يستطيعون الاتصال بالمراجع الخارجي بفاعلية.

---

1 ــ نفس المرجع، ص 272.

2 ــ نفس المرجع، ص 275.

3 ــ حمد شقير، مرجع سابق، نفس الصفحة.

4 ــ عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، مرجع سابق، ص275-276.

ب- يجب أن يوفر مدير المراجعة الداخلية معلومات كافية لتمكين المراجعين الخارجيين من فهم أدوات وطرق ومصطلحات المراجعين الداخليين، لتسهيل اعتمادهم على العمل المنجز بواسطة المراجعين الداخليين.

بالإضافة إلى وسائل تحقيق التكامل سالفة الذكر، فإن هناك وسيلة أخرى نعتبرها هامة جداً في سبيل تعزيز وزيادة درجة التكامل بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي، هذه الوسيلة هي فكرة الملف المشترك. فمن خلالها يتمكن المراجع الداخلي والمراجع الخارجي من تنسيق أعمالهما بصورة أكثر فاعلية، بالإضافة إلى زيادة درجة اعتماد كل منهما على عمل الآخر. ويحتوي الملف المشترك على ما يلي[1]:

- خرائط تدفق النظم.
- سياسات وإجراءات الرقابة الداخلية.
- برامج وأوراق عمل المراجعة.
- التقارير التي تحتوي على نواحي الضعف والتغيرات الرقابية التي يتم إعدادها بواسطة المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين.

[1] ـــ محمد العايدي، مدخل مقترح لزيادة كفاءة وفعالية النظام الكلي للمراجعة، **المجلة المصرية للدراسات التجارية**، العدد الرابع، 1983، ص61.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال ما تناولناه في هذا الفصل، يتبين أن المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية متكاملتان ومجالات التعاون بينهما واسعة ونأمل أن تستمر وتزيد. إذ تعتمد المراجعة الخارجية إلى حد كبير على المراجعة الداخلية، فتسهل أو تصعب مهمة المراجع الخارجي بمدى جودة نظام الرقابة الداخلية بالمؤسسة ومدى جدية وكفاءة المراجعين الداخليين الساهرين على تطبيق ذلك النظام. كما أن المراجعة الخارجية مكمل لابد منه للمراجعة الداخلية، لما يتمتع به المراجع الخارجي من استقلالية وموضوعية.

كل ذلك من شأنه تغطية أشمل لأعمال المراجعة، والتقليل بقدر الإمكان من ازدواجية وتكرار العمل، وتوزيع العمل توزيعاً يحقق أهداف المراجعة بشكل عام، ويعود بالفائدة الكبيرة والنجاح للمؤسسة.

الفصـــل الرابع

دراسة حالة التكامل بين شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ـ محاسبون قانونيون ـ وإدارة المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

تمهيد:

كما رأينا من خلال الفصل السابق من أهمية وفائدة التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، على مستوى جودة وفعالية عملية المراجعة، وعلى مستوى نجاح المؤسسة. واستكمالاً لتحقيق الأهداف المتوخاة من هذه الرسالة، والتي منها ما مدى تحقيق ذلك المستوى من التكامل في الواقع العملي في الساحة اليمنية، وحرصاً منا على أن تكون هذه الرسالة في المستوى المناسب من الأهمية، فقد قمنا باختيار مؤسستين من المؤسسات النموذجية والرائدة في مجال عملها في اليمن والمشهورتين على المستوى المحلي والخارجي، كنموذجين مثاليين لتطبيق دراسة الحالة العملية عليهما وهما:

- شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ـــ محاسبون قانونيون، الرائدة في مجال المراجعة في اليمن، والتي هي فرع لشركة KPMG العالمية للمحاسبة والمراجعة، إحدى الشركات الأربع الماسكة لزمام المحاسبة والمراجعة في العالم.
- إدارة المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، الذي يعتبر أحد البنوك الرئيسية الكبيرة والمتميزة في مجال العمل المصرفي في اليمن.

حيث سوف نقوم من خلال هذا الفصل بدراسة وتحليل مستوى التكامل بين هاتين الجهتين أثناء تنفيذهما لمهامهما، كون شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم هي التي تتولى أعمال المراجعة الخارجية للبنك. وسوف نقوم بذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مقدمة تعريفية.

المبحث الثاني: الخطوات التنفيذية لأعمال المراجعة.

المبحث الثالث: أوجه التكامل بين مراجعي الشركة الخارجيين والمراجعين الداخليين للبنك.

المبحث الأول: مقدمة تعريفية

من خلال هذا المبحث سوف نقوم بإعطاء نبذات تعريفية موجزة عن الجهتين المختارتين لتطبيق دراسة الحالة العملية عليهما وكما يلي:

المطلب الأول: شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون

في هذا المطلب سوف نبين وبشكل موجز أهم المعلومات عن شركةKPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون- بالجمهورية اليمنية. وكما يلي:

أولاً: التعريف بالشركة:

1- تكونت شركة KPMG • مجني وحازم حسن وشركاهم- شركة يمنية تضامنية- محاسبون قانونيون- بتاريخ أول يوليو 1993، بغرض تقديم خدمات مهنية في مجالات المحاسبة والمراجعة والضرائب والاستشارات بالجمهورية اليمنية. وتعتبر شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون- هي الشركة المهنية الأولى بالجمهورية اليمنية، والتي حازت في عام 1996م على عضوية دولية كاملة بواحدة من أكبر المؤسسات العالمية في المحاسبة والمراجعة والخدمات الاستشارية وهي مؤسسة KPMG العالمية- سويسرا أحد أكبر أربع مؤسسات مهنية في العالم.

2- يتولى الإشراف المباشر على الشركة المحاسب القانوني/ محمد زهدي مجني بصفته الشريك الرئيسي بالشركة. بالإضافة إلى الشريك المقيم باليمن الممثل لمؤسسة KPMG حازم حسن بجمهورية مصر العربية، والذي يتمتع بخبرة واسعة ومتميزة في مراجعة الحسابات.

3- غالبية العاملين الرئيسيين بالشركة حاصلين على أعلى المؤهلات المهنية من الولايات المتحدة الأمريكية(CPA) أو على عضوية منظمات دولية إقليمية معترف بها.

4- يبلغ عدد المراجعين بالشركة حوالي 50 مراجعاً بما في ذلك الشركاء والمديرين متمتعين بأعلى المستويات والخبرات المهنية، الأمر الذي يتيح اختيار أفضل العناصر المؤهلة لكل مهمة يُعهد بها إلى

• KPMG: Klynveld Peat Marwick Goerdeler

الشركة، بالإضافة إلى إمكان الاستعانة في أي وقت بأية خبرات تخصصية على مستوى عال من مؤسسة KPMG حازم حسن بجمهورية مصر العربية.

5- تُولي الشركة اهتماماً خاصاً للمستوى الفني للقائمين بأعمال المراجعة باعتبارهم عاملاً أساسياً في تحقيق الجودة العالية المطلوبة، وذلك عن طريق إعداد دورات تدريبية لهم باليمن وإيفادهم لحضور دورات تدريبية بمكاتب KPMG سواء بالشرق الأوسط أو بالخارج.

6- تؤدي شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون- أعمال المراجعة طبقاً لمعايير المراجعة الدولية. وبأسلوب يؤكد على تطبيق أعلى مستوى مهني. ويتحقق ذلك من خلال المستوى المتميز للعاملين بالشركة والخدمات المهنية التي تقدمها وذلك عن طريق:

- استخدام أكفأ العاملين من المراجعين المؤهلين، مع عمل دورات تدريبية لهم بدءاً من المستجدين بالعمل وحتى أعلى المستويات المهنية بالشركة.
- توفير قاعدة فنية علمية من خلال تنظيم مهني متكامل بالشركة قادر على مقابلة الاحتياجات المهنية الحالية، وكذا توفير برامج التطوير المناسبة لمقابلة الاحتياجات المستقبلية.
- تحديد مسئوليات الأفراد بفريق المراجعة تحديداً واضحاً، ووضع الأهداف المطلوب تحقيقها من كل منهم.
- وجود إشراف دقيق على كل مستوى مهني داخل فريق المراجعة، ويتم ذلك الإشراف بمعرفة مسئولين ذوي خبرة متميزة، مع وضع الإجراءات والنظم الكفيلة لتحقيق جودة الأداء.

كذلك فإن الشركة ملزمة وتهتم بعمل دورات تدريبية متخصصة للقائمين على مراجعة حسابات الصناعات المتخصصة، وذلك بهدف ضمان إلمام القائمين بالمراجعة بطبيعة نشاط الصناعات المختلفة.

ثانياً: الخدمات المهنية التي تقدمها الشركة:

تقدم شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون- خدماتها المهنية في مجالات المحاسبة والمراجعة والضرائب والخدمات الاستشارية لقطاع عريض من العملاء من مؤسسات القطاع الخاص والبنوك والمؤسسات العامة والمؤسسات الدولية وغيرها.

كما أن لدى الشركة الإمكانيات والخبرات اللازمة لتقديم الخدمات المهنية ليس للمؤسسات أو البنوك اليمنية فقط، بل أيضاً للمؤسسات الأجنبية العاملة في اليمن. كما أن المعرفة والدراية المتوفرة لدى الشركاء

والمديرين بالمعايير الدولية للتقارير المالية قد مكنت الشركة من خدمة كل من المتطلبات المحلية والعالمية للعديــد من أكبر وأهم المؤسسات المشتركة العاملة في اليمن، وكذلك المؤسسات التي تزاول أنشطة متخصصة. وفيمــا يلي عرض لتلك الخدمات المهنية التي تقدمها الشركة:

1- الخدمات في مجال المحاسبة:

تقدم الشركة خدمات المحاسبة في النواحي التالية:

- إعداد وتصوير القوائم المالية.
- السياسات المحاسبية الواجب إتباعها.
- النظم المالية ونظم الرقابة الداخلية.

2- الخدمات في مجال المراجعة:

تعتبر خدمات الشركة في مجال مراجعة الحسابات النشاط الرئيسي لها، وفي سبيل تنفيذ مهــام مراجعــة الحسابات فقد استحدثت الشركة أسلوب متطور لمراجعة الحسابات يعتمد بشكل أساسي علــى قيــاس أداء نشاط العميل على النحو التالي:

- التحليل الإستراتيجي لنشاط العميل.
- تحليل عمليات نشاط العميل.
- تقييم الخطر.
- قياس أداء نشاط العميل.
- التحسين المستمر.

3- الخدمات في مجال الضرائب:

توفر الشركة لعملائها من الشركات والبنوك والمؤسسات والأفراد خدمات استشارية في جميع مجــالات الضرائب. ويتولى تقديم هذه الخدمات بالشركة خبراء متخصصون في شئون الــضرائب، وتــشمل خــدمات الضرائب معاونة عملاء الشركة في إعداد الإقرارات الضريبية، وحساب الضرائب ضــمن حــدود ونطــاق القانون، وكذا تمثيل العملاء عند قيام مأمور الضرائب بأعمال الفحص الضريبي. أما في حالة وجود خلافــات مع مصلحة الضرائب فإن قسم الضرائب بالشركة يتولى حضور اللجان الضريبية المختلفة، وإعداد مــذكرات

الدفاع اللازمة أمام اللجان المختلفة وفي كافة مراحل الخلاف- إن وجد-. وتراعي إدارة الشركة ضرورة وجود اتصال مستمر بينها وبين العملاء بحيث يمكن معه أولاً بأول إحاطة العملاء بأية تشريعات أو تعليمات ضرائبية جديدة حتى يمكن الاستفادة منها، وحتى يمكن تجنب أية غرامات أو تحمل أية ضرائب إضافية نتيجة عدم المعرفة بتلك التشريعات، أو التعليمات الضريبية الجديدة في الوقت المناسب.

4- الخدمات الاستشارية في مجال الأعمال:

يتوفر بالشركة قسم خاص مدعم بعدد من المتخصصين ذوي الخبرة، الذين يقومون بتقديم المشورة الفنية والإيضاحات والتفسيرات في المجالات المختلفة مثل قوانين الاستثمار والشركات والرقابة على النقد الأجنبي والتأمينات الاجتماعية والعمالة...الخ.

5- الاستشارات المالية والإدارية:

تقوم الشركة بتقديم الاستشارات الإدارية لعملائها عن طريق شركة شقيقة متخصصة وهي "شركة KPMG مجني وحازم حسن للخبرة الاستشارية المحدودة"، التي تم تأسيسها عام 1993 وتعمل بالتعاون الكامل مع مؤسسة حازم حسن للخبرة الاستشارية بجمهورية مصر العربية. وهي من أكبر مكاتب الخبرة الاستشارية في الشرق الأوسط. ويعمل بالمؤسسة خبراء ومستشارون متخصصون ذوي خبرة سابقة في مجالات الخدمات الاستشارية بأمريكا وأوروبا، وبإمكان المستشارين المذكورين عن طريق تخصصاتهم وخبراتهم المختلفة تقديم الخدمات في مجالات متعددة تشمل:

- نظم المعلومات.
- المحاسبة الإدارية بما تتضمن من تحليل مالي ودراسات جدوى.
- إعداد الهياكل التنظيمية والإدارية للمؤسسات والشركات والبنوك.
- اختيار وترشيح الموارد البشرية.

المطلب الثاني: بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

سوف تقوم من خلال هذه المطلب بتقديم نبذة موجزة عن البنك مع التركيز على إدارة المراجعة الداخلية بالبنك، وكما يلي:

أولاً: التعريف بالبنك:

أ) تأسيس البنك:

تأسس بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار(ش.م.ي)* في صنعاء بموجب قرار القيادة رقم(58) لسنة 1977م الموافق 1 يناير 1977م. وقد بدأ البنك مزاولة العمل المصرفي بصورة رسمية سنة 1979م. لذا يعتبر بنك اليمن والكويت أول بنك في اليمن يؤسس من قبل القطاع الخاص.

أسس البنك برأس مال قدره(100.000.000) ريال يمني(مائة مليون ريال يمني). وقد تزايد رأسماله منذ التأسيس، حيث بلغ مع نهاية عام 2008م (3.797.723.000) ريال يمني (ثلاثة مليار وسبعمائة وسبعة وتسعون مليون وسبعمائة وثلاثة وعشرون ألف ريال يمني)[1]. ولقد حقق البنك نجاحات كبيرة في مسيرة عمله المصرفي، حيث بلغت أرباح البنك في تاريخ 2008/12/31 مبلغ (596.757.000) ريال يمني (خمسمائة وستة وتسعون مليون وسبعمائة وسبعة وخمسون ألف ريال يمني)[2].

ب) فروع البنك:

يزاول البنك نشاطه المصرفي في الجمهورية اليمنية من خلال مركزه الرئيسي في العاصمة صنعاء وفروعه وعددها(11) فرع موزعه في العاصمة صنعاء وبعض المحافظات والموضحة كما يلي:

المركز الرئيسي- العاصمة صنعاء، ش الزبيري.

الفرع الأول- العاصمة صنعاء، ش الزبيري.

الفرع الثاني- العاصمة صنعاء، ش تعز.

الفرع الثالث- العاصمة صنعاء، شارع(16) هائل.

الفرع الرابع- محافظة عدن.

---

* شركة مساهمة يمنية.

[1] ــ الملحق المرفق رقم (1).

[2] ــ نفس الملحق.

الفرع الخامس- محافظة تعز.

الفرع السادس- محافظة الحديدة.

الفرع السابع- محافظة حضرموت(المكلا).

الفرع الثامن- محافظة إب.

الفرع التاسع- مكتب المستشفى السعودي الألماني.

الفرع العاشر- مكتب مطار صنعاء الدولي.

الفرع الحادي عشر- مكتب شعوب.

ج) أهداف البنك:

1- كسب ثقة ورضاء الجمهور المتعامل مع البنك.

2- تسهيل عملية الخدمات المصرفية للعملاء، وذلك عن طريق إدخال وسائل حديثة وأنظمة جديدة تتوافق مع التطور الحالي للخدمات المصرفية العربية والدولية، وتقديمها للعملاء في أفضل صورة.

3- الاهتمام بالعاملين في البنك وتدريبهم بأفضل الأساليب والطرق، وتطوير البنك والخدمة بما يحقق الاكتفاء الذاتي.

د) الخدمات التي يقدمها البنك:

يقوم البنك بتقديم الخدمات البنكية التالية:

1- خدمات الأفراد:

- الحسابات الجارية.
- حسابات التوفير.
- حسابات الودائع الآجلة.
- إصدار الحوالات.
- العملات الأجنبية والاستثمار.
- خدمة كباء العملاء.
- شيكات بنكية.

- إصدار بطائق الائتمان.
- القروض الاستهلاكية.
- إصدار شيكات الحج والعمرة.

2- خدمات المؤسسات:

- حسابات مرنه للاستثمار.
- التسهيلات الائتمانية.
- خطابات الائتمان.
- خطابات الضمان.
- تمويل التجارة الخارجية.
- تسهيلات الاستيراد من الدول العربية.
- صرف مرتبات الموظفين.
- تقرير المعلومات الائتمانية.
- تأكيد الرصيد(المراجعة).
- المقاصة الخارجية.

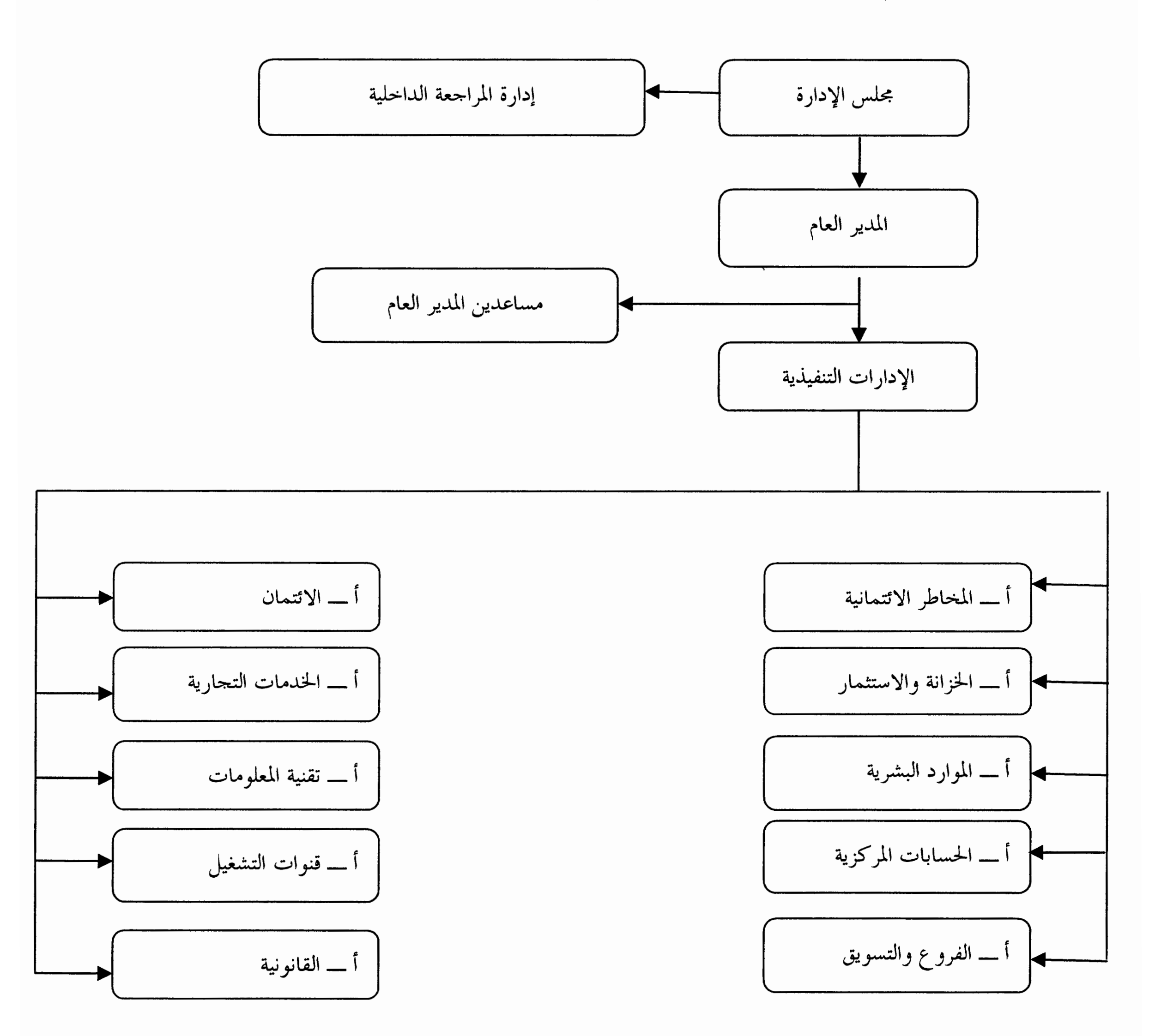
3- خدمات أخرى متوفرة:

- تحويل الأموال عبر Western Union
- خدمات إلكترونية.
- الرسائل القصيرة.
- البنك الناطق.
- نقاط البيع.
- الصراف الآلي.
- البطاقة الائتمانية.

هــ) الهيكل التنظيمي للبنك:

يتمثل الهيكل التنظيمي للبنك من خلال الشكل التالي:

شكل رقم(4 ــ 1) الهيكل التنظيمي لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار



المصدر: التقرير السنوي في 2007/12/31 للبنك، بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، 2007، ص2 ــ 3.

ثانياً: تقديم إدارة المراجعة الداخلية للبنك:

يمكننا تقديم إدارة المراجعة الداخلية للبنك بصورة موجزة في الآتي:

أ- تنظيم الإدارة:

ونلخص هذا الجانب فيما يلي:

1- إن إدارة المراجعة الداخلية بالبنك، هي الإدارة المعنية بمراقبة الأداء في البنك، وفحص وتقييم كفاية وفاعلية وكفاءة وحسن استخدام أداء نظام الرقابة الداخلية. وصولاً إلى تقليل جميع الأخطار التي يتعرض إليها البنك.

2- تتبع إدارة المراجعة الداخلية بالبنك مجلس الإدارة مباشرةً، كما هو موضح في الهيكل التنظيمي للبنك السابق الإشارة إليه. فالمجلس هو الذي يتولى مسئولية تعيين وعزل وتحديد مرتبات مدير المراجعة الداخلية والمراجعين الداخليين، ما عدا موظفي الإدارة المساعدين للمراجعين الداخليين حيث تتولى الإدارة العليا مسئولية ذلك. كذلك فإن تقارير المراجعة الداخلية تُسلم مباشرةً إلى رئيس مجلس الإدارة، كما أن المدير العام والإدارات التنفيذية بالبنك ليس لها أي سلطة على المراجعين الداخليين أثناء تأديتهم لمهامهم.

وبناءً على ما ذكر يتبين أن إدارة المراجعة الداخلية بالبنك تتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية في ممارسة مهامها. وهذا بلا شك يمكنها من ممارسة مهامها وتحقيق أهدافها بأكثر فاعلية، كما يزيد الثقة في مخرجاتها.

3- تمارس إدارة المراجعة الداخلية للبنك أنشطتها من خلال عدد من الموظفين الموضحين فيما يلي:

- مدير المراجعة الداخلية(المراقب المالي).
- عدد عشرة مراجعين داخليين منهم خمسة مراجعين بالإدارة العامة والخمسة الآخرين في الفروع.
- عدد أربعة مراجعين مساعدين للمراجعين الداخليين، يقومون بأعمال التشييك اليومية على عمليات البنك بصورة مستمرة.

ونرى أن عدد المراجعين الداخليين للفروع والذين عددهم خمسة مراجعين غير كافيين مقارنة بعدد فروع البنك التي تبلغ أحد عشر فرعاً. حيث أن هناك فروع لا يوجد فيها مراجعين داخليين. وبالتالي فإنه يجب

تزويد تلك الفروع على الأقل بمراجع داخلي واحد لكل فرع، نظراً لأهمية ذلك وفائدته على أعمال المراجعــة الداخلية للبنك، وعلى البنك بشكل عام.

4- يحرص البنك على تزويد إدارة المراجعة الداخلية بمراجعين مؤهلين، حيث أن أدنى مؤهل حاصلين عليه هو بكالوريوس(ليسانس) تخصص محاسبة. كما يعمل على زيادة تأهيلهم وتطويرهم مهنيــاً، من خلال إشراكهم في دورات تدريبية وتأهيلية سنوياً. حيث أن متوسط المشاركة في الــدورات التدريبية في السنة هي من دورتين إلى ثلاث دورات لكل مراجع. إلا أن هذه الدورات ينقــصها التطبيق العملي.

ب- الخدمات التي تقدمها الإدارة:

يمكن عرض الخدمات التي تقدمها إدارة المراجعة الداخلية للبنك في الآتي[1]:

1- التحليل المالي والكمي لأداء الفروع والبنك بشكل عام وتقييمه، لغرض التأكد من تطور هذا الأداء خلال فترة(خمس سنوات).

2- متابعة تنفيذ الفروع لسياسات وتعليمات الإدارة العامة والإدارة العليا بالبنك، ومدى التزام تلــك الفروع بهذه التعليمات والسياسات.

3- متابعة التزام الفروع بتصويب الملاحظات الواردة في تقارير الرقابة المالية والبنك المركزي والمراجــع الخارجي، والعمل على تصحيحها ميدانياً قدر الإمكان.

4- التأكد من سلامة نظام الرقابة الداخلية والضبط الداخلي على مجمل أنشطة البنك.

5- التأكد من تنفيذ العمليات في البنك وفقاً للوائح الداخلية والتنظيمية، وبما يتفق مع تعليمات البنــك المركزي بخصوص السياسات ومعايير الرقابة.

6- التأكد من صحة أرصدة المركز المالي ونتائج الأعمال.

7- التأكد من أن السقوف المحددة للمخاطر يتم مراقبتها بدقة، وعلى وجه الخصوص مخاطر الائتمــان وأسعار الصرف وأسعار الفوائد ومخاطر السوق الأخرى.

---

[1] - الملحق المرفق رقم (2).

8- التأكد من أن المعلومات والبيانات المالية المقدمة للإدارة ومجلس الإدارة والبنك المركزي تعبر بصورة واضحة وعادلة عن الوضع المالي للبنك.

9- التأكد من أن مصاريف الفروع مؤيدة مستندياً، ومستوفية للنواحي الموضوعية والشكلية.

المبحث الثاني: الخطوات التنفيذية لأعمال المراجعة

كما ذكرنا سابقاً أن المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية لكل منهما أهدافها ومسؤولياتها وصلاحياتها وخطوات تنفيذها، في هذا الفصل سوف نقوم باستعراض الخطوات التنفيذية لأعمال المراجعة الخارجية لشركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ـــ محاسبون قانونيون ـــ والخطوات التنفيذية لأعمال المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، وذلك من خلال المطلبين التاليين.

المطلب الأول: خطوات تنفيذ المراجعة الخارجية في شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون

إن الهدف الأساسي لشركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون- من فحص ومراجعة القوائم المالية هو إبداء رأي عن مدى صحة تعبير هذه القوائم عن المركز المالي للمؤسسة ونتائج عملياتها.

ويتركز أسلوب الشركة في المراجعة على فهم نشاط العميل، وتقييم الخطر المتعلق بهذا النشاط ومدى أثره على القوائم المالية للعميل، ثم تقوم بفحص النظم الرئيسة ووسائل الرقابة التي تحكم استخراج البيانات والقوائم المالية وبدرجة أكثر من التركيز على السجلات الرقمية، فبعد فحص وتقييم هذه النظم يتم تصميم برامج مراجعة فعالة تكفل تحقيق أقصى استفادة من الوقت المخصص لأعمال المراجعة.

وبناءً على ذلك تقسم أعمال المراجعة الخارجية إلى الخطوتين التاليتين:

الخطوة الأولى: التعرف على النظم المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية وتقييمها:

وتشمل هذه الخطوة الأعمال التالية:

1- التفهم الكامل لنواحي العمل، وكذا القوانين والقرارات والسياسات التي تحكم وتنظم أعمال المؤسسة، بالإضافة إلى الفهم الكامل للنظم المحاسبية ونظم المعلومات المختلفة، وبالتالي تحديد مناطق الخطر في نشاط المؤسسة.

2- القيام بإجراء دراسة شاملة وتقييم لكافة نظم الرقابة المطبقة بالمؤسسة، وسيساعد ذلك علـى الإلمـام بنظم إعداد وتدفق البيانات المستخدمة بالمؤسسة. وفي سبيل قيام مراجعي الشركة بتنفيذ هذا العمل، فإنهم يتبعون ثلاث مراحل تتمثل في[1]:

- تحديد الرقابة.
- تقييم خطر الرقابة.
- اختبار تصميم الرقابة.

3- فحص كافة البيانات المالية التي تعدها إدارة المؤسسة، بما يمكن من تحديد منـاطق المراجعـة الهامـة والحساسة، وبالتالي إلى إمكان توجيه الاهتمام إلى المجالات التي تحتاج إلى مراجعة متعمقة وتركيز.

4- رسم الإجراءات وإعداد خطط فعالة لمراجعة الحسابات تتضمن تحديداً للمجالات الهامة التي ستخضع للمراجعة، بالإضافة إلى تحديد التوقيتات اللازمة لتنفيذ أعمال المراجعة، مع مراعاة المواعيـد المحـددة لإصدار القوائم المالية والتقرير عنها. ويتم التنسيق بصفة مستمرة مع الإدارة التنفيذية بالمؤسسة أثنـاء وضع ترتيبات وخطط المراجعة لكي يتم تفادي أية عوائق قد تؤخر التنفيذ.

5- القيام بدراسة استخدامات الحاسب الآلي بالمؤسسة، ودراسة البيانات التي يجري إعـدادها وتتـضمن الدراسة تقييم بيئة الرقابة العامة للحاسب الآلي، وفحص أركان الرقابة الخاصة للنظم المطبقة. ويـتم إجراء تلك الدراسة بمعرفة الخبراء المتخصصين في هذا المجال.

6- القيام بإجراء اختبارات ومراجعات للقيود المحاسبية والمستندات المؤيدة إلى المدى المناسب... وذلـك للتحقق من سلامة وصحة الحسابات.

الخطوة الثانية: مراجعة القوائم المالية في نهاية العام:

بناءً على ما تم القيام به في الخطوة الأولى من تفهم نشاط العميل وتقييم مناطق الخطـر ونظـم الرقابـة الداخلية، وفي ضوء نتائج اختبارات العمليات التي تم القيام بها، فإنه يتم تحديد طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات المراجعة النهائية للقوائم المالية للمؤسسة.

وتتضمن أعمال المراجعة النهائية للقوائم المالية للمؤسسة ما يلي:

---

[1] ـ مزيد من التوضيحات ضمن الملحق المرفق رقم (3).

1- مطابقة الحسابات الختامية النهائية مع السجلات والدفاتر المحاسبية في نهاية العام.

2- التحقق من الوجود والملكية والقيمة لكافة عناصر الأصول الظاهرة بالميزانية، وكذلك التحقق مـــن أن الالتزامات قد تم إثباتها وفقاً لقيمها السليمة، وأنه قد تم تكوين المخصصات المناسبة، وذلـــك كلـــه بغرض التأكد من أن الميزانية تعبر بوضوح عن المركز المالي للمؤسسة.

3- التحقق من اكتمال السجلات المحاسبية عن طريق إجراءات المراجعة المناسبة.

4- فحص حسابات النتيجة للمؤسسة، للتأكد من أنها تعطي صورة صادقة وحقيقية عن نتيجـــة أعمـــال المؤسسة عن السنة المالية.

5- المساعدة في إعداد وتصوير القوائم المالية للمؤسسة، والتأكد من أنه قـــد تم إعـــدادها وتـــصويرها، والإفصاح عنها بطريقة مناسبة ومقبولة وفقاً للسياسات والمبادئ والقوانين واللوائح التي تحكم أعمال المؤسسة.

6- إعداد وتوقيع تقرير المراجعة النهائي على القوائم المالية المتعلقة بالسنة المالية.

المطلب الثاني: خطوات تنفيذ المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

تقوم إدارة المراجعة الداخلية بالبنك بالقيام بمهمة المراجعة من خلال ثلاث خطوات، والمتمثلة في تخطـــيط المهمة، وتنفيذ المهمة، والتقرير والمتابعة، وفيما يلي توضيح لتلك الخطوات:

الخطوة الأولى: تخطيط مهمة المراجعة:

1- السياسة العامة:

1/1- على الإدارة العليا ومجلس الإدارة أن يزودا مدير المراجعة الداخليـــة برؤيـــة واضـــحة عـــن اهتماماتهم، والتي سيتم أخذها بعين الاعتبار أثناء وضع الخطة.

2/1- يتم وضع خطة المراجعة الداخلية بناءً على تقدير المخاطر لكل وحدات البنـــك وأنـــشطتها، وعملية تقدير المخاطر هذه تساعد إدارة المراجعة الداخلية في تحديد أولويات أنشطة المراجعـــة الداخلية.

3/1- عملية وضع الخطة قد تشمل:

- المراجعة المالية: والتي تغطي مراجعة دقة النظام المحاسبي والحسابات الناتجة.
- المراجعة التشغيلية والانضباط: والتي تغطي مراجعة الكفاءة وفاعلية الأنظمة والإجراءات، وكفاءة الهيكل التنظيمي والتزامها بالقوانين والتعليمات والسياسات والإجراءات.
- مراجعة خاصة: المراجعة الداخلية قد تقوم بمراجعات خاصة، مثل تحقيقات متعلقة بالاحتيال أو غسل الأموال بحسب طلب من مجلس الإدارة.

4/1- تحديد الإدارات/ الأنشطة القابلة للمراجعة: هذه المراجعة تتطلب:

- تعريف كل الوظائف التي قد تكون فعلاً خاضعة للمراجعة الداخلية.
- فهم اهتمامات الإدارة العليا، وتحديد المخاطر المرتبطة بكل نشاط، من أجل تحديد أولويات المراجعة.
- تحديد تكرار وأوقات المراجعة: الأنشطة المعرضة لمخاطر عالية ستتطلب تكرار أكثر من تلك التي تتعرض لمخاطر أقل.
- تحديد أماكن تكثيف المراجعة: المناطق المعرضة لمخاطر عالية ستحظى بأغلبية جهود المراجعة.
- إعداد جدول الخطة: تحديد عدد الأيام المتطلبة لكل مراجعة والموظفين المختصين.

يجب أن تقدم خطة المراجعة سنوياً إلى مجلس الإدارة للموافقة: بعد ذلك يقوم مدير المراجعة الداخلية بإعداد"البرنامج السنوي للمراجعين" ويوزع ويناقش مع كل مراجع داخلي في الإدارة.

5/1- دورة المراجعة يجب أن:

- تغطي فترة معينة.
- تكون قائمة على أساس التقييم النظامي للمخاطر.
- تكون معدة بواسطة إدارة المراجعة.
- تكون مصدقة من قبل مدير إدارة المراجعة الداخلية.

2 ــ الإجراءات:	مسؤولية التنفيذ
1/2- تحديد أهداف المراجعة ونطاق العمل، ويقصد بذلك تحديد العمـــل المراد إنجازه، تحديد الوسائل المستخدمة لتحقيق هذه الأهداف. 2/2- تحديد المخاطر المرتبطة بالنشاطات الخاضـــعة للمراجعـــة، وذلـــك لتحديد الأولويات للأنشطة حسب المخاطرة. 3/2- الحصول على معلومات مسبقة حول النشاطات الـــتي ستخـــضع للمراجعة، ويتم ذلك من خلال: - مراجعة المعلومات المتوفرة لدى المراجعة عن هذه الأنشطة، وتحديد أثرها على عمليات المراجعة، وتشمل هذه المعلومات علـــى ســـبيل المثال: تقارير المراجعة السابقة، تقارير المراجعين الخارجيين، تقـــارير البنك المركزي، معلومات الميزانية ونتائج الأعمال، الميزانية التقديرية، المعلومات التشغيلية(مثل أسماء الموظفين، عددهم، حجم العمليـــات)، بالإضافة إلى الوصف الوظيفي للموظفين في الهيكل التنظيمي. 4/2- تحديد متطلبات ضرورية لعملية المراجعة مثال ذلك: التاريخ المتوقع لإنهاء عملية المراجعة، والتاريخ المتوقع لتسليم التقرير. 5/2- تحديد الأشخاص الرئيسين في إدارة المراجعة وتحديد فريق العمـــل، طبقاً لخاصية المراجعة وحاجتها للخبرة. 6/2- وضع برنامج عمل يكون متضمناً الأدوات والمواد، وعليه التأكـــد بأن فريق العمل لديه الخبرة والتدريب الكافي للقيام بالمهمة. 7/2- تزويد المراجعين الداخليين بالأدوات والمواد التي سوف تستخدم في تنفيذ المهمة، مثل: - اللائحة التنظيمية. - وصف المهام الوظيفية.	مـــدير إدارة المراجعـــة الداخلية.

- القواعد والقوانين والسياسات والإجراءات. - جدول المخولين. 8/2- تزويد المراجعين الداخليين بمذكرات تقارير المراجعة السابقة. 9/2- إعداد برامج عمل المراجعة، التي تصف الطبيعة والتوقيت والمدة التي سيتم فيها إنجاز العمل، من أجل تحقيق أهداف المراجعة. 10/2- تزويد المراجعين الداخليين ببرامج العمل التي تم إعدادها. 11/2- تحديد الأشخاص الرئيسين في الإدارة الـــتي ســـيتم مراجعتـــها، والتواصل معهم لضمان الوصول الكامل إلى المعلومات أثنـــاء تأديـــة المراجعين عملهم(ما عدا في حالة المراجعة الفورية أو المفاجئة). 12/2- إعطاء إرشادات تمهيدية للمراجعين قبل القيام بأعمال المراجعة.	

الخطوة الثانية: تنفيذ مهمة المراجعة:

1- السياسة العامة:

1/1- على فريق المراجعة القيام بجمع كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بمهمتهم وبـــرامج الأعمـــال الخاصة بها.

2/1- يجب مراعاة ما يلي أثناء تنفيذ مهمة المراجعة:

- تقييم نظام الرقابة الداخلي، وبناءً عليه تحديد العينة.
- المراجعة بالملاحظة وخاصة بطريقة التعامل مع العملاء والحاسوب.
- إرسال شهادات تأييد(مصادقات) للعملاء.
- طلب تأييدات من البنوك المراسلة إن وجدت للتأكد من حسابات البنك لديهم.
- التأشير على المعاملات التي تم مراجعتها باللون الأخضر.
- وقف عملية المراجعة وإبلاغ الإدارة العامة، إذا وجد المراجعين أموراً غير طبيعية.
- تصوير آية مستندات لإثبات حادثة معينة وإرفاقها بالتقرير.

- القيام بزيارة العملاء إذا لزم الأمر.
- عدم الانصياع لرغبات مدير الفرع/ الإدارة أو الموظفين.

3/1- يراعى أثناء تنفيذ مهمة المراجعة الاستعانة بدليل المراجعة، وأساليب المراجعة الأخرى الواجب الاستعانة بها كبرامج وكشوفات الحاسوب والمباحثة مع الأشخاص المعنيين والاستشارة في الأمور الفنية أو القانونية وتوثيق ذلك.

2 ـــ الإجراءات:	مسؤولية التنفيذ
1/2- استلام ومراجعة الأدوات والمواد التي يمكن أن تزوده بنظرة عامة عن الفرع/ الإدارة التي سيتم مراجعتها، مثل: الهيكل التنظيمي والسياسات والإجراءات والمخولين والقواعد والقوانين المتبعة. 2/2- استلام ومراجعة تقارير ومذكرات المراجعة السابقة، التي يمكن أن تزوده بخلفية جيدة عن المشاكل السابقة والحلول الموصى بها. 3/2- تنسيق الأدوار في تنفيذ المهمة بين أعضاء الفريق من قبل رئيس الفريق. 4/2- الوصول إلى مركز العمل المراد مراجعته قبل موعد وصول الموظفين في اليوم الأول. 5/2- القيام بالجولة التفقدية الصباحية. 6/2- إبراز مذكرة التكليف للمسئول عن مركز العمل(الفرع، الإدارة) الخاضع للمراجعة. 7/2- البدء بعملية جرد النقدية قبل تسليمها لأمين الصندوق، وعدم مشاركة أي من موظفي الفرع في ذلك. 8/2- جرد جميع الأعمال غير المنجزة من قبل الموظفين وما زالت لديهم. 9/2- إجراء جميع المطابقات اللازمة للسجلات والبطاقات.	المراجع الداخلي/ رئيس فريق المراجعة.

10/2- أثناء المراجعة يتم التأكد من أن الإدارة/ الفرع التي يتم مراجعتها تمارس أنشطتها وفقاً لسياسات وإجراءات البنك الداخلية، بالإضافة إلى تعليمات البنك المركزي. 11/2- كتابة ملاحظات وتحليلات تفصيلية أو مذكرات مرفقة لدعم التحليلات الرئيسية الخاصة ببرنامج العمل. 12/2- في حالة الشك في عملية احتيال أو غسل أموال، يتم كتابة تقرير رسمي إلى مدير المراجعة الداخلية ثم يتم إتباع الإجراء المعين. 13/2- صياغة أوراق العمل بشكل نهائي وإرفاق كل الوثائق ذات العلاقة بها، وتقديمها إلى مدير المراجعة الداخلية.	
14/2- استلام ومراجعة أوراق العمل. 15/2- مناقشة النتائج مع الإدارة أو الفرع التي تم مراجعتها للتأكد بأنهم أحيطوا علماً بها، والتأكد من أخذ المراجعين الداخليين صورة كلية لموضوع المراجعة، ولم يتم إعداد النتائج على معلومات غير مكتملة. 16/2- إضافة أي ملاحظات إن وجدت، وإعادة أوراق العمل مجدداً إلى المراجعين الداخليين لإعداد تقارير المراجعة.	مدير إدارة المراجعة الداخلية.

الخطوة الثالثة: التقرير والمتابعة:

1- السياسة العامة:

1/1- على المراجعين الداخليين إعداد مسودة التقرير الرسمي لكل مهمة، وتسليمها إلى مدير المراجعة الداخلية، ويجب أن يتضمن هذا التقرير الآتي:

- تقييم المراجعة الداخلية لكفاءة وفاعلية نظام الرقابة الداخلي من حيث مستويات المخاطر.

- تفاصيل الأعمال المنجزة مقارنة ببرامج المراجعة، وتفسير أي اختلاف عن خطط المراجعة المصدقة سابقاً.
- لفت الانتباه إلى أي توصيات في المراجعة.

2/1- على مدير المراجعة الداخلية مراجعة المواضيع الرئيسية والتركيز على المخاطر ووضع حلـــول مقترحة.

3/1- العوامل التي تؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد إجراءات المتابعة:

- مدى أهمية الملاحظات.
- الجهد والكلفة المطلوبة للتصحيح.
- المخاطر الناجمة عن فشل الإجراءات.
- درجة تعقيد هذه الإجراءات.
- الفترة الزمنية اللازمة للتنفيذ.

4/1- وسائل تفعيل إنجاز المتابعة:

- توجيه التقارير للمستويات الإدارية المسئولة عن اتخاذ إجراءات التصحيح.
- تقييم إجراءات الإدارة حول ملاحظات التقرير.
- قيام الإدارة بإعلام إدارة المراجعة الداخلية بما تم التوصل إليه حول تصحيح الأخطاء.
- إبلاغ الإدارة العليا ومجلس الإدارة بحالات الاستجابة لملاحظات المراجعة.

2 ـــ الإجراءات:	مسؤولية التنفيذ
1/2- إعداد مسودة تقرير المراجعة وتقديمه إلى مـــدير إدارة المراجعـــة. ويجب أن تحتوي مسودة التقرير على: - ملخص نتائج المراجعة. - ملاحظات وتوصيات على المنطقة التي تمت مراجعتها. - اقتراح حلول عملية. 2/2- تحديث ملف أعمال المراجعة بملاحظات برنامج العمل المستكمل	المراجع الداخلي.

وأوراق العمل والنتائج والتوصيات.	
3/2- مراجعة المسودة والإشارة إلى المراجعين الداخليين إذا كان ضرورياً. 4/2- تحديد فيما إذا تم اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة، وأن هذه الإجراءات تحقق النتائج المرجوة. 5/2- إدخال أي تعديلات وإعداد التقرير في صيغته النهائية. 6/2- إرسال التقرير إلى الفرع/ الإدارة التي تم مراجعتها للرد عليه. 7/2- بعد موافاة إدارة المراجعة الداخلية بالرد على التقرير، يتم إرسال التقرير مع الرد إلى الإدارة العليا التنفيذية. 8/2- مناقشة التقرير مع الإدارة العليا التنفيذية، لاتخاذ إجراءات التصحيح اللازمة، وإعداد محضر بذلك.	مدير إدارة المراجعة الداخلية.
9/2- تحديث ملف أعمال المراجعة بالإجراءات التصحيحية وخطط التطبيق والتقارير الدورية.	المراجع الداخلي.

المبحث الثالث: أوجه التكامل بين مراجعي الشركة الخارجيين والمراجعين الداخليين للبنك

حرصاً على استمرار مسيرة النجاح والتميز في الأداء المصرفي لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، والتي من أهم أسبابها تقوية وتعزيز الأنظمة الرقابية له، فقد قام أصحاب البنك ممثلين في الجمعية العمومية له بتفويض مجلس إدارة البنك للتعاقد مع شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون- الرائدة في مجال المراجعة في اليمن، للقيام بأعمال المراجعة الخارجية لحسابات البنك، إلى جانب خدمات المراجعة الداخلية المتوفرة لديه التي تقوم بها إدارة المراجعة الداخلية بالبنك. وذلك لما لخدمات هاتين الوظيفتين وتضافر جهودهما معاً من دور كبير في تقوية وتعزيز الأنظمة الرقابية للبنك، وبالتالي حسن التسيير لأنشطته وحماية ممتلكاته والتحقيق الأمثل لأهدافه. ما يعني أن البنك لا يمكنه الاستغناء عن خدمات أي منهما دون توفر خدمات الآخر.

ولأهمية ذلك سوف نقوم من خلال هذا المبحث بتناول أوجه التكامل المتحققة فعلاً بين مراجعي الشركة الخارجيين والمراجعين الداخليين للبنك، وتوضيح أثر ذلك التكامل على جودة عمل المراجعتين بشكل خاص، وعلى نجاح البنك بشكل عام.

فمن خلال نزولنا الميداني وما تم الإطلاع عليه من وثائق وأوراق عمل المراجعة الخارجية للبنك المنفذة من قبل شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون- ووثائق وأوراق عمل المراجعين الداخليين للبنك، وكذلك نتائج المقابلات الشخصية والاستفسارات التي تم إجرائها مع بعض الشخصيات المهمة ذات العلاقة من الطرفين، فقد تبين وجود تكامل وتنسيق حقيقي بين أعمال مراجعي الشركة الخارجيين وأعمال المراجعين الداخليين للبنك. إلا أنه يشوب ذلك التكامل بعض جوانب القصور ومنها:

1- أحياناً وأثناء قيام المراجعين الداخليين بتنفيذ أعمال المراجعة الداخلية للبنك، تتكشف لهم بعض المعلومات والأمور الهامة التي لها تأثير على عمل مراجعي الشركة الخارجيين، ولا يقومون بإبلاغ مراجعي الشركة الخارجيين بها، بحجة أنها سرية، وأن على مراجعي الشركة الخارجيين اكتشافها بأنفسهم.

2- لا يقوم كل من الطرفين بموافاة الآخر بنسخة من تقرير مراجعته بصورة مباشرة، فالمراجعين الداخليين للبنك يحصلون على تقارير مراجعي الشركة الخارجيين من إدارة البنك التي تستلم نسخة من تلك

التقارير، أما مراجعي الشركة الخارجيين فيحصلون على تقارير المراجعين الداخليين للبنك مـــن إدارة المراجعة الداخلية للبنك، ولكن بشرط أن يطلعوا عليها إطلاع فقط ثم يعيدوها، ولا يمكنهم تـــصوير نسخة من تلك التقارير، إلا إذا تمكنوا من الحصول على نسخة منها من مجلس إدارة البنك.

ونعتقد أن السبب في ذلك يكمن في عدة عوامل أهمها ما يلي:

- عدم توفر الثقة الكاملة المتبادلة بين المراجعين الداخليين للبنك ومراجعي الشركة الخارجيين.
- عدم وجود تشريع قانوني محلي ملزم للطرفين بضرورة التعاون والتنسيق بين أعمالهما، وخاصة مـــن قبل المراجعين الداخليين، لما لذلك من فائدة كبيرة في سبيل تحقيق أهداف البنك بـــشكل عـــام، وتحقيق أهداف المراجعة بجودة عالية بشكل خاص.

ورغم جوانب القصور السابقة إلا أننا نرى أن مستوى التكامل والتنسيق المتحقق بين أعمـــال مراجعـــي الشركة الخارجيين والمراجعين الداخليين للبنك، جيد ومرضي، ونأمل أن يزيد. وفيما يلـــي ســـوف نقـــوم باستعراض جوانب وأوجه ذلك التكامل والتنسيق من خلال المطلبين التاليين.

المطلب الأول: استفادة مراجعي الشركة الخارجيين من عمل المراجعين الداخليين للبنك

إن قرار مراجعي الشركة الخارجيين بالاستفادة من عمل المراجعين الداخليين للبنك، ما جاء إلا بعـــد أن قام مراجعي الشركة الخارجيين بتقييم عمل المراجعين الداخليين للبنك، من خلال معرفة مـــوقعهم في الهيكـــل التنظيمي للبنك، والإطلاع والفحص لأوراق ووثائق عملهم وتقاريرهم، استرشاداً بمعيار المراجعـــة الـــدولي رقم(600) المتعلق باستخدام المراجع الخارجي لعمل المراجعة الداخلية، والذي ســـبق توضـــيحه في الفـــصل السابق. وبناءً على نتائج عملية التقييم تلك، توصل مراجعي الشركة الخارجيين إلى قرار أنه بإمكانهم الاعتماد على عمل المراجعين الداخليين للبنك والاستفادة منه في عملية جمع أدلة المراجعة الكافية التي تمكنهم من إبـــداء الرأي في القوائم المالية للبنك. وأما طبيعة وأوجه هذه الاستفادة فهو ما سوف نوضحه فيما يلي:

أولاً: في مجال فهم وتقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك:

إن نظام الرقابة الداخلية للبنك والذي تعتبر المراجعة الداخلية أحد عناصره، هو اللبنة الأولى التي يعتمـــد عليها مراجعي الشركة الخارجيين في تنفيذ مهمة المراجعة الخارجية للبنك، فعلى ضوء فهمهـــم لهـــذا النظـــام وكذلك درجة فعاليته، يحدد مراجعي الشركة الخارجيين طبيعة ونطاق وتوقيت ومدى إجراءات مراجعتـــهم.

ولذلك فقد تمكن مراجعي الشركة الخارجيين من فهم وتقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك من خلال الأسلوبين التاليين:

- استخدام طريقة توصيف إجراءات النظام[1]. فعلى ضوئها تم تحديد نقاط القوة ونقاط الضعف في ذلك النظام.
- الاستفادة من عمل المراجعين الداخليين للبنك.

حيث أنه من خلال الأسلوبين السابقين قام مراجعي الشركة الخارجيين بدراسة وفهم وتقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك. وعلى ضوء ذلك حددوا طبيعة ونطاق وتوقيت مراجعتهم وحجم عينة الفحص وإجــراءات المراجعة التي سيقومون بها.

وفيما يلي توضيح لذلك الدور للمراجعين الداخليين للبنك في مساعدتهم لمراجعي الشركة الخــارجيين في مجال فهم وتقييم نظام الرقابة الداخلية للبنك:

1- بدايةً فقد أعتبر مراجعي الشركة الخارجيين أن وجود إدارة للمراجعة الداخلية في البنك في حد ذاته قد أعطاهم من البداية اطمئنان وثقة أولية بوجود نظام رقابة داخلية فعّال في البنك، وأن نطاق ووقــت وحجم عينة مراجعتهم سوف لن تكون كبيرة.

2- نتيجة لثقة مراجعي الشركة الخارجيين وتأكدهم من توفر الاستقلالية المناسبة للمراجعين الــداخليين للبنك أثناء تنفيذهم لمهامهم من خلال تبعيتهم المباشرة لمجلس إدارة البنك، وأن سلطة تعيينهم وعزلهم بيد المجلس، كما أن تقاريرهم ترفع مباشرة لرئيس مجلس الإدارة. وكذلك ثقتهم وتأكدهم من تــوفر الموضوعية في أعمال المراجعة الداخلية للبنك من خلال الإطلاع والفحــص لوثــائق وأوراق عمــل المراجعة الداخلية ومحتويات تقاريرها. كل ذلك زاد الثقة والطمأنينة لدى مراجعي الشركة الخارجيين في نتائج عمل المراجعين الداخليين للبنك، وفي متانة نظام الرقابة الداخلية للبنك، وبالتالي زيادة درجة اعتمادهم عليهما في تنفيذ أعمال المراجعة الخارجية للبنك.

3- خفّض مراجعي الشركة الخارجيين نطاق دراستهم وتقييمهم وكذلك حجم اختباراتهم لنظام الرقابــة الداخلية للبنك، نتيجة لاعتمادهم في ذلك على نتائج عمل المراجعين الداخليين للبنك. الأمر الــذي

[1] ــ الملحق المرفق رقم (4).

ساعد مراجعي الشركة الخارجيين في توفير الكثير من جهدهم ووقتهم، من خلال تلافيهم للتكرار في العمل. فقد اكتفى مراجعي الشركة الخارجيين في تقييمهم للنظام باستخدام طريق واحدة فقط من طرق تقييم نظام الرقابة الداخلية، وهي طريقة توصيف إجراءات النظام، وذلك لبعض الأنشطة الرئيسية للبنك مثل: الخزينة، القروض والسلفيات، حسابات العملاء(جاري، توفير، ودائع)، الإعتمادات المستندية، خطابات الضمان، الجوالات الصادرة والواردة. وذلك نتيجة لاعتمادهم في ذلك على نتائج عمل المراجعين الداخليين.

أما بقية الأنشطة والمتمثلة في بيع وشراء العملات الأجنبية، المقاصة الصادرة والمقاصة الواردة لدى البنك المركزي اليمني، بطاقات الفيزا/ الماستر كارد، العمليات اليومية وكذلك الأنشطة الإدارية بالبنك، فقد اكتفى مراجعي الشركة الخارجيين بنتائج الدراسة والتقييم التي قام بها المراجعين الداخليين للبنك للأنظمة الرقابية الداخلية لتلك الأنشطة. إضافة إلى ذلك فقد اكتفى مراجعي الشركة الخارجيين بتنفيذ القليل من إجراءات اختبارات الرقابة المحددة في برنامج مراجعتهم للأنشطة السابقة، اعتماداً على نتائج ما قام بتنفيذه المراجعين الداخليين للبنك من إجراءات اختبارات الرقابة على تلك الأنشطة من خلال برنامج مراجعتهم الداخلية للبنك.

ثانياً: في مجال تقدير مخاطر المراجعة والتقليل منها إلى المستوى المقبول:

إن مخاطر المراجعة التي تواجه مراجعي البنك سواء الداخليين أو الخارجيين كثيرة منها على سبيل المثال:

- خطر السحب(التصرف) بحساب عميل دون موافقته.
- خطر السيولة، المتمثل في عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته تجاه عملائه في الوقت المناسب.
- خطر إبرام اتفاقيات يترتب عليها التزامات على البنك مع أشخاص أو مؤسسات معروفين بسوء سمعتهم المالية أو على وشك الإفلاس.
- خطر إصدار اعتماد أو تعديله من شخص غير مفوض.
- خطر ضياع المستندات أو الملفات الثمينة، ومنها المستندات المتعلقة بالاعتمادات المستندية المفتوحة، ملفات عملاء الحسابات الجارية الراكدة، بطاقات الفيزا/ الماستركارد، مستندات العمليات اليومية.

ولاشك أن تخفيض مستوى هذه المخاطر وغيرها من المخاطر الأخرى إلى المستوى المقبول يعتمد على قوة نظام الرقابة الداخلية للبنك. وكفاءة وسلامة التنفيذ لإجراءاته من قبل القائمين عليه من موظفي البنك. وهذه هي أهم الأعمال الموكلة إلى المراجعين الداخليين للبنك التي يجب عليهم تحقيقها، حيث أنه بحكــم تواجــدهم اليومي في البنك، فإنهم يسعون إلى تقوية نظام الرقابة الداخلية للبنك بصورة مستمرة مــن خــلال تقيــيمهم المستمر القائم على أساس المخاطر لهذا النظام، ومتابعتهم المستمرة لمدى التزام موظفي إدارات البنك المختلفة في إنجازهم لمهامهم بالإجراءات والتعليمات التي نصت عليها الأنظمة واللوائح الداخلية للبنك، بما فيها تعليمــات وتوجيهات البنك المركزي اليمني. فمن خلال نتائج عملية التقييم تلك، يقوم المراجعين الداخليين للبنك بوضع خطة مراجعتهم بناءً على تقديرهم للمخاطر لكل إدارات البنك وأنشطتها، وذلك لتحديد أولويات المراجعــة للأنشطة حسب مستوى المخاطرة، ومن ثم تنفيذ إجراءات المراجعة الداخلية المناسبة لجميع أنشطة البنك وفقــاً لبرامج[1] المراجعة الداخلية للبنك، ورفع تقرير أعمال المراجعة الداخلية متضمناً جوانب الضعف والقصور التي تكشفت وآثارها على وضعية البنك، وكذلك التوصيات المقترحة لمعالجتها، بما يؤدي إلى تقوية نظام الرقابــة الداخلية للبنك وبالتالي تخفيض مستوى المخاطر من وجهة نظر المراجعين الداخليين للبنك إلى المستوى المقبول.

فمن خلال نتائج عمل المراجعين الداخليين للبنك السابقة، وما تضمنته تقاريرهم ونتيجة لثقة وطمأنينة مراجعي الشركة الخارجيين فيها واعتمادهم عليها، ساعدهم ذلك في تقديرهم وتقييمهم لمخاطر مراجعتهم للبنك السابق ذكرها، وخاصة مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية سواءً بسبب الغش أو الخطأ، وعلى ضوء ذلك قام مراجعي الشركة الخارجيين بعمل خطتهم وتصميمهم لإجراءات مراجعتهم وفقاً لمستوى تلك المخاطر بما يمكنهم من تقليلها إلى أدنى مستوى مقبول، حيث حددوا أنشطة البنك ذات المخاطر العالية وركزوا وكثفوا أعمال المراجعة عليها، وكذلك حددوا أنشطة البنك ذات المخاطر المنخفضة وقللوا من إجراءات مراجعتها بما يناسبها. ومن ذلك على سبيل المثال: يقوم مراجعي الشركة الخارجيين بفحص ما نسبته 80% تقريباً من إجمالي المحفظة الائتمانية للبنك، كونها تمثل أكبر نشاط رئيسي في البنك وتحتوي على مستوى عالي من المخاطر.

1 ــ الملحق المرفق رقم (5).

ثالثاً: في مجال إجراءات الفحص التفصيلية التي يقوم بها مراجعي الشركة الخارجيين:

إن عينة الفحص التي يحددها المراجعين الداخليين للبنك تكون مدروسة مسبقاً بشكل أكثر دقة، كونهم أكثر فهماً بظروف وحالة البنك لتعايشهم مع مشاكل البنك يومياً، كما أن مجالات عملهم أوسع نطاقاً من مجالات عمل مراجعي الشركة الخارجيين.

لذلك فإنه بالإضافة إلى أوجه استفادة مراجعي الشركة الخارجيين من أعمال المراجعين الداخليين للبنك التي تم توضيحها من خلال المجالين السابقين، فإن هناك أوجه استفادة أخرى في مجال إجراءات الفحص التفصيلية التي يقوم بها مراجعي الشركة الخارجيين استكمالاً لأعمال مراجعتهم الخارجية للبنك، والتي نستعرضها فيما يلي:

1- إن برامج[1] المراجعة لمراجعي الشركة الخارجيين هي برامج مراجعة شاملة كاملة لأنشطة البنك، إلا أن مراجعي الشركة الخارجيين لا يقومون بتطبيق إجراءاتها كاملة أثناء مراجعتهم للبنك خاصة إجراءات الفحص التفصيلية، حيث يختصرون الكثير منها اعتماداً وثقة منهم على نتائج عمل المراجعين الداخليين للبنك واقتناعهم بإجراءات المراجعة الداخلية المنفذة من قبلهم والمحددة في برامج مراجعتهم الداخلية المرفقة، خاصة ما يتعلق بمراجعة القوائم المالية للبنك والتحقق من صحة أرصدة الحسابات. وبالتالي فقد وفر مراجعي الشركة الخارجيين الكثير من تكلفة مراجعتهم، نتيجة لتوفيرهم الكثير من إجراءات ووقت أعمال مراجعتهم الخارجية للبنك وبالذات إجراءات الفحص التفصيلية.

2- قيام المراجعين الداخليين للبنك بإعداد وتقديم العديد من الإيضاحات والكشوف التحليلية لمراجعي الشركة الخارجيين والمتعلقة ببعض حسابات البنك، حيث ساعدتهم كثيراً في تنفيذهم لمهام مراجعتهم الخارجية للبنك. ومن تلك الإيضاحات والكشوفات التحليلية ما يلي:

- كشوف تحليلية بإضافات الأصول الثابتة المشتراة خلال العام.
- كشوف تحليلية باستبعادات الأصول الثابتة المستبعدة خلال العام.
- كشف بالأوراق التجارية المشتراة والتي انقضى موعد استحقاقها دون تحصيل.

[1] ـــ الملحق المرفق رقم (6).

- كشف بالبنوك المسموح لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار بالتعامل معها، وكـــذلك تعليمات مجلس الإدارة المحددة لهذه البنوك.
- قائمة بالالتزامات والارتباطات المحتملة.
- كشف تحليلي بالشيكات المشتراة ولا زالت تحت التحصيل.
- كشف ببطاقات الفيزا/ الماستركارد القائمة تحت التسليم.
- بيان بأعمار ديون عملاء البنك، ليتم على ضوئها دراسة وتقييم مدي كفايـــة المخصـــصات المكونة لمقابلة تلك الديون، وكذلك الاستفادة منها في تحديد عينة الحـــسابات الـــتي يجـــب المصادقة عليها.

3- كذلك يستفيد مراجعي الشركة الخارجيين من نتائج المصادقات التي يقوم المراجعين الداخليين للبنك بتنفيذها على بعض أرصدة حسابات العملاء. حيث يقوم مراجعي الشركة الخارجيين بالإطلاع على نتائج تلك المصادقات، وأخذها في اعتبارهم عند تحديدهم لأرصدة حسابات العملاء التي يطلبون المصادقة عليها. فقد يكون هناك عميل أو أكثر معترضين على صحة أرصدقم، فهذا يؤثر على قرار مراجعي الشركة الخارجيين المتعلق بعينة أرصدة حسابات العملاء التي يتعين عليهم أخذها وطلب المصادقة عليها. فكلما زاد عدد العملاء المعترضين على أرصدقم في مصادقات المراجعين الداخليين للبنك، كلما زاد مراجعي الشركة الخارجيين من عدد حسابات العملاء التي يطلبون المصادقة عليها، والعكس. إضافة إلى ذلك فإن مراجعي الشركة الخارجيين يقومون بالبحث عن أسباب ذلك الاعتراض، وبالتالي تحديد أثر ذلك على رأيهم في القوائم المالية للبنك.

4- يقوم مراجعي الشركة الخارجيين بالاعتماد على نتائج أعمال الجرد التي يقوم بها المراجعين الداخليين بالبنك لفروع البنك التي لم يتمكن مراجعي الشركة الخارجيين من الترول إليها، بسبب عدم وجود الوقت الكافي لديهم للقيام بذلك الجرد. حيث أن شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم تقوم بتقديم خدمات المراجعة لعدد كبير من المؤسسات العاملة في الجمهورية اليمنية والتي منها البنك، ونظراً لأن جميع تلك المؤسسات تقوم بتنفيذ أعمال الجرد لأصولها في وقت واحد وهو نهاية شهر ديسمبر من كل عام، فإن مراجعي الشركة لا يتمكنون من التغطية الكاملة لأعمال الجرد لجميع فروع تلك المؤسسات، نظراً لضيق الوقت وقلة المراجعين بالشركة مقارنةً بعدد المؤسسات التي

يراجعونها، لذلك يستعين مراجعي الشركة الخارجيين بنتائج أعمال الجرد التي قام بها المراجعون الداخليون لفروع البنك التي لم يتمكنوا من النزول إليها.

5- يقوم المراجعون الداخليون للبنك بمتابعة تنفيذ وتفعيل توصيات ومقترحات مراجعي الشركة الخارجيين المضمنة في تقارير مراجعتهم الخارجية للبنك. حيث إن هذا العمل يحتل المرتبة الثالثة في أهداف المراجعة الداخلية للبنك، كما توضحه خطة المراجعة الداخلية للبنك المرفقة بالملحق رقم(2). ولا شك أن ذلك يساعد كثيراً في تفعيل نتائج أعمال المراجعة الخارجية للبنك، بما يعود على البنك بالفائدة المخططة له من أعمال المراجعة الخارجية تلك، كما يسهل مهمة مراجعي الشركة الخارجيين عند مراجعتهم للبنك في العام المقبل.

المطلب الثاني: استفادة المراجعين الداخليين للبنك من عمل مراجعي الشركة الخارجيين

نتيجة لثقة المراجعين الداخليين للبنك بالمستوى العالي من التأهيل والخبرة لمراجعي شركة KPMG مجـني وحازم حسن وشركاهم، المكلفين بأعمال المراجعة الخارجية للبنك، زادهم ذلك قناعةً في أهميـة وضـرورة استفادتهم من عمل مراجعي الشركة الخارجيين في تنفيذهم لأعمال المراجعة الداخلية للبنك. وتتمثل أوجه تلك الاستفادة في الآتي:

1- إن توفر خدمات مراجعي الشركة الخارجيين للبنك، ساعدت المراجعين الداخليين فيه علـى تعزيـز وتقوية أنظمة الرقابة الداخلية في البنك، التي تعتبر أهم الأهداف المنوطة بإدارة المراجعة الداخليـة في البنك، وبالتالي توفير الكثير من جهد ووقت المراجعين الداخليين في تحقيقهم لأهـدافهم المـسطرة، وحماية ممتلكات البنك من الوقوع في خسائر أو التعرض لعمليات اختلاس أو تزوير. ولزيادة التوضيح نقول أن مهمة متابعة التنفيذ لأنظمة الرقابة الداخلية للبنك، ومدى ملائمة وفاعلية هذه الأنظمة لعمل البنك، والعمل على تطويرها باستمرار، هي أهم أهداف إدارة المراجعة الداخلية للبنـك، وتحقيقهـا يحتاج إلى جهود كبيرة ومتابعة مستمرة من المراجعين الداخليين بالبنك. إلا أن وجود وتوفر خدمات مراجعي الشركة الخارجيين في البنك كان له الدور الكبير في مساعدة المراجعين الداخليين فيه علـى تحقيق أهدافهم تلك. وذلك من خلال الآتي:

- من خلال قيام مراجعي الشركة الخارجيين بأعمال المراجعة الخارجية للبنك، وقيامهم بدراسة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية المتبعة فيه، فإنهم يقومون باكتشاف نقاط ضـــعف وجوانـــب قصور في تلك الأنظمة لم يكتشفها المراجعون الداخليون للبنـــك، ويقترحـــون التوصـــيات والمعالجات المناسبة لتلافيها. فهم من خلال هذا العمل يقومون بتعزيز وتقوية أنظمة الرقابـــة الداخلية المتبعة في البنك. وبالتالي مساعدة المراجعين الداخليين للبنك في تحقيقهم لأهـــدافهم وحماية ممتلكات البنك من أي خسائر أو التعرض لعمليات اختلاس أو تزوير.
- نتيجة لتوفر خدمات مراجعي الشركة الخارجيين في البنك سنوياً، فإن ذلك يؤدي إلى زيـــادة التزام موظفي الإدارات التنفيذية بالبنك من التقيد بالإجراءات والسياسات واللوائح التي تسير أنشطة البنك، كما تعمل على كبح جماح أي نفوس ضعيفة من موظفي البنك من التفكير في القيام بأي عمليات اختلاس أو تزوير أو تلاعب، كل ذلك لعلم الجميع أن هنـــاك مراجـــع خارجي إلى جانب المراجعين الداخليين للبنك، سوف يقومون باكتشاف أي تقصير أو إهمال أو تصرف غير شرعي وغير قانوني. وهذا لا شك يقوي ويعزز نظام الرقابة الداخلية بالبنك.

2- كما يستفيد المراجعين الداخليين بالبنك من أعمال المراجعة الخارجية في تلافي أي جوانب قـــصور أو ضعف في عملهم، وبالتالي تحسين وتطوير عملهم باستمرار. حيث أنه من خلال قيام مراجعي الشركة الخارجيين بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية بالبنك، فإنهم في إطار هذه المهمة يقومون بتقييم عمل إدارة المراجعة الداخلية بالبنك من خلال:

- الفحص والتقييم لبرامج وأوراق عمل وتقارير المراجعين الداخليين للبنك.
- فحص سياسات وتوجهات إدارة البنك بخصوص وظيفة المراجعة الداخلية.
- تقييم موقع إدارة المراجعة الداخلية ضمن الهيكل التنظيمي للبنك.
- الاستفسارات من إدارة البنك والعاملين بإدارة المراجعة الداخلية فيه.

ومن ثم تحديد جوانب القصور والضعف في عملهم واقتراح المعالجات المناسبة لتلافيها، ومن جوانـــب القصور والضعف تلك:

- الأمور التي تضعف استقلالية المراجعين الداخليين بالبنك أثناء تنفيذهم لمهامهم.
- أي نواقص في وثائق عملهم.

- عدم شمولية مراجعتهم لكافة أنشطة البنك.

3- إضفاء الصفة القانونية والثقة في القوائم المالية للبنك التي تم مراجعتها واعتمادها من قبـــل المـــراجعين الداخليين للبنك. حيث إن المراجعة المالية التي يقوم بها المراجعون الداخليون للقـــوائم الماليـــة للبنـــك ومصادقتهم عليها، لا تكسبها الصفة القانونية والثقة أمام مستخدمي القوائم المالية للبنـــك، خاصـــة الملاك ومصلحة الضرائب والبنك المركزي اليمني والمستثمرين وغيرهم. إلا إذا كانت مراجعة ومعمدة من مراجع خراجي مستقل وذلك بنص القوانين ذات الصلة ومنها:

- **قانون ضرائب الدخل اليمني** رقم(31) لسنة 1991م [1]. حيث نص في المادة رقـــم(11) على أنه "تحتسب ضريبة الإقرار لجميع المكلفين الذين يمسكون الدفاتر التجارية مـــن واقـــع ميزانياتهم وحساباتهم الختامية، بشرط أن تكون معمدة من محاسب قانوني".
- **قانون مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات اليمني** رقم(26) لسنة 1999م [2]. حيث نـــص في مادته رقم(76) على أنه " تُلزم مصلحة الضرائب بعدم قبول الحسابات الختامية من المكلفين الملزمين بتقديمها إلا إذا كانت صادرة عن محاسب قانوني مرخص".
- **قانون الشركات التجارية اليمني** رقم(22) لسنة 1997م [3]، حيـــث نـــص في المـــادة رقم(179) على:

أ- أن يقدم مراقب الحسابات إلى الجمعية العامة والوزارة تقريراً يشتمل على البيانات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

ب- على المراقب أن يبين في التقرير الوضع المالي للشركة ودرجة وضوحها في حـــساباتها وما إذا كانت دفاترها منظمة بصورة أصولية، واقتراحه بالمـــصادقة علـــى الميزانيـــة

---

[1] - الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية وشئون مجلس النواب، قانون رقم(31)، **ضرائب الدخل**، الجريدة الرسمية ، العدد السابع ـــ الجزء الثالث، صادر بتاريخ 1991/4/15، المادة (11).

[2] - الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية وشئون مجلس النواب، قانون رقم (26)، **مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات** ، الجريدة الرسمية، العدد الثامن، صادر بتاريخ 1999/4/30، المادة (76).

[3] - الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية وشئون مجلس النواب، قانون رقم (22)، الشركات التجارية، الجريدة الرسمية، العدد السابع ـــ الجوء الأول، صادر بتاريخ 1997/4/15، المادة (179).

السنوية والحسابات الختامية، بصورة مطلقة أو مع التحفظ أو إعادتهـا إلى مجلـس الإدارة.

4- من خلال تقارير مراجعي الشركة الخارجيين الخاصة بنتائج مراجعتهم لأنشطة البنك وبالذات تقارير المراجعة الإدارية، فإن المراجعين الداخليين في البنك يستفيدون مما تتضمنه تلك التقارير من ملاحظات وتوصيات، ويأخذونها في اعتبارهم أثناء تخطيطهم وإعدادهم لـبرامج المراجعـة الداخليـة للبنـك، وتحديدهم للجوانب التي تتطلب منهم تركيز أكثر عند قيامهم بالمراجعة، وبالتالي التوفير من جهـدهم ووقتهم.

5- يقوم المراجعين الداخليين للبنك بوضع خطة مراجعتهم الداخلية للبنك بدءاً بتقدير المخـاطر لجميـع إدارات البنك وأنشطتها، وفي سبيل ذلك فإنهم يأخذون في اعتبارهم نتائج عملية التقييم التي قام بهـا مراجعي الشركة الخارجيين، لمخاطر وجود أخطاء هامة على مستوى القوائم المالية وعلـى مـستوى أرصدة الحسابات للبنك. حيث تساعد تلك النتائج المراجعين الداخليين في تحديدهم لطبيعة وإجراءات مراجعتهم، وتحديد الحسابات التي تحتاج منهم تركيز وجهد أكبر.

فمن خلال هذا التعاون والتضافر في الجهود بين المراجعين الـداخليين للبنـك ومراجعـي الـشركة الخارجيين في تقديرهم لمخاطر المراجعة كما هو موضح (بهذه الفقرة وكذلك في المطلب السابق ضمن ثانياً الخاص باستفادة مراجعي الشركة الخارجيين من عمل المراجعين الداخليين للبنك في مجال تقـدير مخاطر المراجعة)، فقد كان له الدور الكبير في التقييم الشامل لمخاطر البنك والتقليـل منـها إلى أدنى مستوى يمكن قبوله، وخاصة المخاطر الرئيسية له المتمثلة في(مخاطر الائتمان- مخاطر السيولة- مخـاطر سعر الفائدة- مخاطر تقلبات سعر الصرف- مخاطر التشغيل)، كما توضـحها الإيـضاحات المتممـة للقوائم المالية للبنك في 2008/12/31م[1]، وبالتالي تمكين البنك من الاستمرار في مسيرة نجاحـه، وتحقيقه لمستويات عالية من الأرباح.

6- يتعرض المراجعون الداخليون للبنك في بعض الأحيان لمواقف محرجة مع الإدارة العليا بالبنك لارتباطهم بهم، وذلك نتيجة لحدوث بعض التجاوزات من قبل الإدارة العليا للبنك أو أحـد أعـضائها، عمـا حددته ونصت عليه القوانين واللوائح التنظيمية للبنك، من ذلك على سبيل المثال:

[1] ــ الملحق المرفق رقم (7).

- هناك نشاط في البنك لا يتمكن المراجعين الداخليين من مراجعته، نظراً لوجود اعتراضات وقيود على مراجعتهم له من مستويات عليا في البنك، هذا بحسب إفادة موظف مختص في البنـــك، إلا أننا لم نتمكن من معرفة ذلك النشاط بحجة سرية الموضوع.
- قيام أحد أعضاء مجلس الإدارة بأخذ قرض من البنك يزيد على مرتباته لثلاثة أشـــهر وبـــدون وجود استثناء من رئيس مجلس الإدارة. بينما اللائحة الداخلية للبنك تنص على أنه "لا يجوز أن يزيد القرض عن راتب ثلاثة شهور إلا باستثناء من رئيس مجلس إدارة البنك".

لذلك يتغاضا المراجعون الداخليون للبنك عن تلك التجاوزات اعتماداً منهم على مراجعـــي الـــشركة الخارجيين، بأنهم سوف يتعرضون لها أثناء قيامهم بأعمال المراجعة الخارجية للبنـــك، ويظهرونهـــا في تقريرهم، وبذلك فإن مراجعي الشركة الخارجيين يغطون على المراجعين الـــداخليين للبنـــك بعـــض المواقف المحرجة التي يتعرضون لها، بالإضافة إلى التغطية الأشمل لكافة أنشطة البنك.

7- تعزيز فهم المراجعين الداخليين للبنك لمعايير المحاسبة الدولية وتفسيراتها الصادرة عـــن مجلـــس معـــايير المحاسبة الدولية. وذلك من خلال الاجتماعات التي تتم بين المراجعين الداخليين للبنـــك ومراجعـــي الشركة الخارجيين، بشأن مناقشة ميزانية البنك ومدى توافقها وعرض البنود فيها مع معايير المحاســـبة وتفسيراتها، وخاصة الإصدارات الجديدة عليها ومن ذلك على سبيل المثال:

أ- مدى الإفصاح في القوائم المالية للبنك عن الأمور التالية:

- السياسات المحاسبية والأساليب المتبعة بما في ذلك معايير الاعتراف وأسس القياس.
- المعلومات المتعلقة بتعرض البنك لمخاطر الائتمان.
- الأصول المرهونة في حالة الالتزامات.

ب- المناقشة حول ما مدى تطبيق التعديلات التالية على القوائم المالية للبنك:

- معيار المحاسبة الدولي رقم(23) والخاص بتكاليف الاقتراض.
- معيار المحاسبة الدولي رقم(7) والخاص بإفصاحات الأدوات المالية. وبما يمكن مـــستخدمي القوائم المالية من تقييم أهمية الأدوات المالية لموقف البنك المالي ونتائجه، وكذلك طبيعـــة ومدى المخاطر الناتجة عن الأدوات المالية التي يتعرض لها البنك.

- معيار المحاسبة الدولي رقم(1) والخاص بعرض البيانات المالية. والذي يتطلب مـــن البنـــك تقديم إفصاحات جديدة تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقيـــيم أهـــداف وسياســـات وإجراءات البنك لإدارة رأس المال.
- تفسير لجنة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية رقم(12) والخاص بترتيبات امتياز تقـــديم الخدمات.
- تفسير لجنة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية رقم(13) والخاص ببرامج ولاء العملاء.

بالإضافة إلى ما سبق فإن مراجعي الشركة الخارجيين من خلال تلك الإجتماعات، يفيدون المراجعين الداخليين للبنك في تعزيز فهمهم لمعايير المراجعة الدولية.

8- الاستفادة من خبرة مراجعي الشركة الخارجيين في حل بعض الإشكاليات المحاسبية التي قـــد تظهـــر. حيث يحدث في بعض الأحيان خلافات في وجهات النظر بين المراجعين الداخليين للبنـــك وإحـــدى إدارات البنك التنفيذية حول مدى سلامة وصحة تطبيق بعض الإجراءات المحاسبية من قبل الأخـــيرة. هنا بصورة ودية وبناءً على طلب من طرفي الخلاف، يتدخل مراجعي الشركة الخـــارجيين ويقـــدموا رأيهم لحل هذه الإشكالات. نظراً لما يتمتعون به من تأهيل وخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، ومـــن ذلك على سبيل المثال: حدوث خلاف حول طبيعة عرض بعض المخصصات في ميزانية البنك، هل في جانب الأصول أم في جانب الخصوم ضمن الالتزامات مثل مخصص المخاطر العامة المحتـــسب علـــى الديون المنتظمة ومخصص الالتزامات العرضية، فيأتي الحل من مراجعي الشركة الخارجيين، بأن مخصص المخاطر العامة المحتسب على الديون المنتظمة يدرج في الأصول ضمن مخصص ديون مـــشكوك فيهـــا مخصوماً من رصيد العملاء، لأنه لا يتوفر فيه شروط الالتزام، بل متعلق بانخفاض في رصيد العمـــلاء، أما مخصص الالتزامات العرضية فيدرج في الخصوم ضمن المخصصات الأخرى لأنه تتوفر فيه شـــروط الالتزام.

9- قيام المراجعين الداخليين للبنك بتحسين وتطوير برامج مراجعتهم الداخلية للبنك، بإدخـــال بعـــض التعديلات على إجراءات تلك البرامج ، خاصة إجراءات مراجعة الجانب المالي للبنك، وذلـــك مـــن خلال استرشادهم ببرامج مراجعي الشركة الخارجيين.

خلاصة الفصل الرابع:

من خلال ما استعرضناه في هذا الفصل الخاص بدراسة الحالة العملية، فقد خلصنا إلى الأتي:

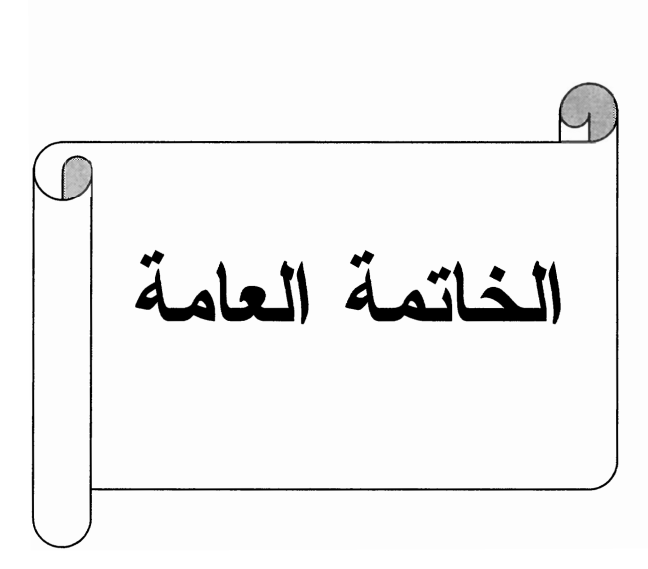
1- تعتبر شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ــ محاسبون قانونيون ــ هــي الــشركة الأولى المتميزة في أعمال المراجعة الخارجية في اليمن، فهي تقدم خدماتها لنسبة كبيرة من المؤسسات العاملــة في اليمن، ومنها بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار. حيث تم التعاقد مع الشركة لتتولى أعمال المراجعة الخارجية للبنك، حرصاً من أصحاب البنك على استمرار البنك في نجاحه ومواجهته للمنافسة الصعبة مع البنوك الأخرى العاملة في مجال العمل المصرفي في اليمن. وذلك لما تتمتع به الــشركة مــن تأهيل وخبرة عالية في مجال المراجعة، كونها فرع لشركة KPMG العالمية إحدى الــشركات الأربــع الماسكة لزمام المحاسبة والمراجعة في العالم.

2- أما إدارة المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، أحد البنوك الرئيسية الكــبيرة والمتميزة في مجال العمل المصرفي في اليمن، فإنها أي الإدارة باستثناء بعض جوانب القصور فيها التي تم توضيحها في هذا الفصل، فإنها بشكل عام تمارس مهامها بشكل يفوق درجة الجيد، لما تتمتع به مــن استقلالية وموضوعية مناسبتين أثناء تنفيذها لمهامها.

3- بالنسبة لمستوى التكامل والتنسيق المتحقق بين مراجعي الشركة الخــارجيين والمــراجعين الــداخليين للبنك، ومدى اعتماد كل منهما على عمل الأخر أثناء تأدية مهام مراجعته للبنك، فإن ذلك متوفر في أوجه عديدة ولكن ليس بالشكل الذي يجب أن يكون عليه لعدة أسباب والتي أهمها:

- عدم وجود الثقة الكاملة المتبادلة بين الطرفين.
- عدم وجود تشريع محلي ملزم للمراجعين الخارجيين والمراجعين الداخليين (إلزام أدبي) بضرورة التكامل والتعاون فيما بينهما أثناء تنفيذهما لمهامهما.

ومع ذلك إلا أنه يمكننا القول بأن مستوى التكامل المتحقق بين الطرفين جيد ومرضي ونأمل أن يزيد لما فيه فائدة وجودة نتائج أعمال الطرفين، وكذلك فائدة البنك بشكل عام.


الخاتمة العامة

لقد سعينا من خلال تناولنا واستعراضنا للفصول السابقة من هذه الرسالة إلى الإجابة على الإشكالية الرئيسية لها، المتمثلة في ما مدى العلاقة التكاملية بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية في تنفيذ مهمة المراجعة بما يحقق أعلى فعالية وفائدة ممكنة للطرفين وللمؤسسة، وكذلك الأسئلة الفرعية المتفرعة منها. وقد كان لنا ذلك، من خلال قيامنا باستعراض نشأت وتطور المراجعة عبر الحقب والفترات الزمنية المتتابعة حتى أن وصلت إلى ما هي عليه اليوم، حيث إن نشأت وتطور المراجعة بشقيها المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية كان تبعاً للتطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لمختلف مراحل الحياة البشرية، وظهور المؤسسات الكبيرة وتوسع أنشطتها وتعقدها وانفصال الملكية عن الإدارة. كما قمنا بإبراز وشرح وتحليل أهم جوانب كل من المراجعتين، من حيث المفهوم والأهداف والمعايير التي تحكمها، والمسؤوليات والصلاحيات ومنهجية التنفيذ التي تسير عليها، بالإضافة إلى الشرح والتحليل المركز لأهم جانب في هذه الرسالة وهو مجالات وأوجه التكامل بين المراجعتين.

وعليه فقد خلصنا إلى مجموعة من النتائج والتوصيات، تمكنا من خلالهما الإجابة على الإشكالية الرئيـــسية لهذه الرسالة والأسئلة المتفرعة منها. وفيما يلي استعراض لتلك النتائج والتوصيات النهائية المستنتجة.

أولاً: النتائـج:

من خلال ما تناولناه في الفصول السابقة من هذه الرسالة التي تتمحور حول علاقة التكامل بين المراجعـــة الداخلية والمراجعة الخارجية، فقد توصلنا إلى مجموعة من النتائج مثلناها في نوعين هما النتائج العامـــة والنتـــائج الخاصة بدراسة الحالة الميدانية واللتان نوضحهما فيما يلي:

أ ــ النتائج العامة:

تتمثل هذه النتائج في نتائج اختبار الفرضيات ونتائج عامة أخرى وكما يلي:

ــ نتائج اختبار الفرضيات:

إن من أولى النتائج التي سعينا إلى تحقيقها، من خلال عرضنا وتحليلنا السابق لجوانب موضوع التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، هي الاختبار والتحقق من صحة فرضيات الرسالة التي وضـــعناها مـــن البداية، وقد تحقق لنا ذلك، وذلك كما يلي:

1- إن الفرضية الأولى والتي تمثلت في أن المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية وظيفتان هامتـــان لا غـــنى للمؤسسة عنهما. فقد تحقق صحتها، فمن خلال ما تناولناه حول طبيعة وأهداف وأهمية كل وظيفـــة من الوظيفتين السابقتين، يتضح دورهما الكبير في تمكين المؤسسة من تحقيق أهدافها وحماية ممتلكاتها من الاختلاس والتلاعب والضياع، من خلال أعمال الرقابة والفحص المـــستمرة علـــى جميـــع أنـــشطة وعمليات المؤسسة، التي تقوم بها إدارة المراجعة الداخلية بالمؤسسة، وكذلك أعمال المراجعة المالية التي يقوم بها المراجع الخارجي ورأيه الفني المحايد الذي يصدره في مدى عدالة وصحة وشفافية القوائم المالية للمؤسسة التي تعبر عن المركز المالي ونتائج العمليات لها. فمن خلال التقارير التي يصدرها كل طرف بنتائج أعمال مراجعته، وما توصل إليه من ملاحظات إيجابية وسلبية وتوصياته بشأنها، يقـــوم مجلـــس إدارة المؤسسة والجمعية العامة للمساهمين باتخاذ القرارات والإجراءات اللازمة، التي من شأنها تحقيـــق أهداف المؤسسة وحماية أموالها وممتلكاتها.

2- وفيما يتعلق بالفرضية الثانية التي مفادها أنه تتبع كل من المراجعـــة الداخليـــة والمراجعـــة الخارجيـــة منهجيات علمية منتظمة، تستند على وسائل وتقنيات تسمح بجمع الأدلة والقرائن الكافيـــة لتـــدعيم حكمهما لحالة المؤسسة. فهي كذلك تحققت وثبت صحتها، فمن ما لاشك فيه أن كل من المراجـــع الداخلي والمراجع الخارجي من خلال تنفيذه لمهمته يسعى إلى جمع الأدلة والبراهين الكافية واللازمـــة لتمكينه من إصدار حكمة العادل على وضعية المؤسسة كل حسب طبيعة مهمته، وفي ســـبيل ذلـــك فقد رأينا أن كل من الطرفين يقوم بإتباع عدة خطوات رئيسية منتظمة، كل خطوة تكمل الأخرى، وكل خطوة رئيسية تتفرع إلى عدة خطوات فرعية، انسجاماً مع ما يتطلبه المنطق، ووفقاً لما تأكد عليه معايير المراجعة الدولية الخاصة بكل نوع من المراجعتين.

فالمراجعة الداخلية تنفذ من خلال الخطوات الرئيسية التالية:

- التحضير للمهمة.
- تنفيذ المهمة.
- التقرير والمتابعة.

أما المراجعة الخارجية فتنفذ من خلال الخطوات الرئيسية التالية:

- التخطيط والحصول على معرفة عامة عن المؤسسة.

- دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية.

- مراجعة وفحص الحسابات والقوائم المالية.

ولكي يقوم كل من الطرفين بتنفيذ مهمته وفق الخطوات السابقة، فإنه يستخدم مجموعة من الوســـائل والتقنيات والتي تكاد تكون هي نفسها المستخدمة لدى الطرف الأخر، والمتمثلة في(الجـــرد الفعلـــي والمعاينة ـــ المراجعة الحسابية ـــ المراجعة المستندية ـــ نظام المصادقات ـــ نظام الاستفسارات والتتبـــع ـــ نظام المقارنات والربط بين المعلومات ـــ المراجعة الانتقادية ـــ فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ـــ نظام الشهادات والإقرارات).

3- أما الفرضية الثالثة بأن مجالات التكامل بين عمل المراجع الداخلي وعمل المراجع الخـــارجي واســـعة. ويتحدد مستوى التكامل بين عمليهما على نتيجة تقييم كل منهما لعمل الأخر، ودرجة الثقة المتبادلة بينهما. فقد تحققت كذلك، فبالنسبة للشطر الأول من الفرضية فكما رأينا فـــإن معظـــم المـــصادر والمدخلات لعمل المراجع الداخلي هي نفسها مصادر ومدخلات لعمل المراجع الخارجي، والمتمثلة في نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة، الالتزام بالسياسات والإجراءات، الـــدفاتر والـــسجلات المحاســـبية وكذلك السجلات الأخرى، القوائم المالية للمؤسسة، إضافة إلى استخدمهما لنفس الوسائل والتقنيات في تنفيذهما لمهامهما كما سبق توضيحه في اختبار الفرضية السابقة.

فجميع تلك المصادر والمدخلات لعمل الطرفين، وكذلك الوسائل والتقنيات المستخدمة من قبلـــهما، هي مجالات للتكامل بين الطرفين. وفي إطار كل مجال منها هناك الكثير من أوجه التكامل والاستفادة المحققة بين عمليهما ومنها:

- أوجه التكامل والاستفادة بينهما عند دراسة وتقييم كل منـــهما لنظـــام الرقابـــة الداخليـــة للمؤسسة.

- أوجه التكامل والاستفادة بينهما عند تقدير كل منهما لمخاطر المراجعة والتقليل من مـــستواها إلى المستوى المقبول.

- أوجه التكامل والاستفادة بينهما عند الفحص التفصيلي للحسابات.

أما بالنسبة للشطر الثاني من الفرضية فقد ثبت فعلاً أن مستوى التكامل بين عمل المراجـــع الـــداخلي وعمل المراجع الخارجي يتحدد بناءً على نتيجة تقييم كل منهما لعمل الأخر، ودرجة الثقة المتبادلـــة

بينهما. إلا أن هناك بعض التوضيحات الواجب بيانها في هذا الشأن، وهي فيما يتعلق بطبيعة تقييم كل منهما لعمل الآخر، فالمراجع الخارجي عندما يقيم عمل المراجع الداخلي لتحديد مدى إمكانية الاعتماد عليه، فإن عملية التقييم تكون مكتملة وشاملة لجميع جوانب عمل المراجع الداخلي، من حيث استقلاليته وموضوعيته في عمله، والتي يتوصل إليها المراجع الخارجي من خلال تعرفه على الهيكل التنظيمي للمؤسسة وموقع إدارة المراجعة الداخلية فيه، وكذلك فحصه ومراجعته لنظام إدارة المراجعة الداخلية وبرامج ووثائق عملها وتقاريرها. أما المراجع الداخلي فإن تقييمه لعمل المراجع الخارجي لا يكون بنفس المستوى السابق بل يكون أقل من ذلك، حيث لا يمكن للمراجع الداخلي بل ليس من حقه الإطلاع والفحص للنظام الذي يسير عليه مكتب المراجع الخارجي ولا أوراق عمله، ولكن يمكنه استنتاج تقييمه لعمل المراجع الخارجي من خلال إطلاعه على تقارير المراجع الخارجي، وكذلك من خلال اجتماعات المناقشات والتنسيق التي تتم بينهما.

4- وأخيراً ما يخص الفرضية الرابعة التي مؤداها أن التكامل بين عمل المراجع الداخلي وعمل المراجع الخارجي يحقق العديد من الفوائد أهمها:

- منع الازدواجية وتكرار العمل بين الطرفين وبالتالي تخفيض كل منهما لنطاق وإجراءات مراجعته، وتوفير الكثير من جهده ووقته.
- التوفير من تكلفة المراجعة الخارجية.
- التغطية الأشمل لكافة أنشطة المؤسسة.
- تقوية وتعزيز نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة.

فقد ثبت صحتها. وذلك كما يلي:

- بالنسبة للفائدة الأولى: فإنه من خلال قيام الطرفين بالإطلاع على نتائج المراجعات السابقة لكليهما، وما تم اتخاذه من إجراءات بشأنها، وكذلك من خلال الاجتماعات التي تتم بينهما لتنسيق خطط وبرامج مراجعتيهما الحالية، يقوم كل طرف بإعادة النظر في برنامج عملة وتحديده للإجراءات التي سيقوم بها والإجراءات التي يكتفي بما قام به الطرف الأخر بشأنها، بما من شأنه منع ازدواجية وتكرار العمل، وبالتالي توفير الكثير من الجهد والوقت.

- أما الفائدة الثانية: فهي نتيجة طبيعية على تخفيض المراجع الخارجي لنطاق ووقت وإجراءات مراجعته، اعتماداً على عمل المراجع الداخلي. حيث يتمكن المراجع الخــارجي مــن تــوفير التكلفة التي كان سوف يتحملها في إنجاز تلك الأعمال المخفضة.
- وما يخص الفائدة الثالثة: فنتيجة للتنسيق بين أعمال الطرفين واعتماد كل طرف على نتــائج عمل الأخر، فإن كل طرف يقوم بالاستغناء عن أعمال المراجعة الزائدة عن حاجته، وتسخير ذلك الجهد والوقت لتغطية أنشطة أخرى في المؤسسة.
- أما الفائدة الرابعة: فهي تمثل أهم أهداف المؤسسة، التي تنشدها من وراء أعمال المــراجعتين الداخلية والخارجية، فمن خلال قيام كل من المراجع الداخلي والمراجع الخــارجي بدراســة وتقييم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة على أساس المخاطر أثناء تنفيــذه لمهمتــه، آخــذاً في اعتباره نتائج دراسة وتقييم الطرف الأخر لهذا الجانب، فإنه يتمكن مــن الإلمــام الأفــضل والأشمل لمخاطر المؤسسة، وعلى ضوء ذلك يقوم بتحديد جوانب القوة والضعف في ذلــك النظام، ومراكز الخطر ودرجاتها، ثم يقوم بتنفيذ أعمال مراجعته بناءً على ذلــك، ومــن ثم إصداره للتوصيات والمقترحات التي يراها مناسبة لتلافي جوانب ضعف النظام تلك، ثم متابعته لمدى تنفيذ وتفعيل تلك التوصيات والمقترحات من قبل المختصين في المؤسسة محل المراجعــة. فمن خلال تضافر تلك الجهود للطرفين وكذلك نتائجها، يؤدي كل ذلك إلى التقييم الشامل لمخاطر المؤسسة، والتقليل من تلك المخاطر إلى أدنى مستوياتها الممكنة. الأمر الذي من شأنه تقوية وتعزيز نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة، وبالتالي حسن تسييرها ونجاحها وزيادة الأرباح المسجلة من طرفها.

ـــ نتائج عامة أخرى:

إضافة إلى نتائج اختبار الفرضيات السابقة هناك نتائج عامة أخرى تم اقتباسها من خلال مــا تناولنــاه في الفصول السابقة لهذه الرسالة، والتي تتمثل في الآتي:

1- يقوم المراجع الداخلي بممارسة الرقابة السابقة واللاحقة، أما المراجع الخارجي فيمارس الرقابة اللاحقة فقط. فالمراجع الداخلي بحكم تواجده اليومي في المؤسسة، فإنه يقوم وفي وقت مبكر بالدراسة والتقييم المستمر لجميع الأنظمة واللوائح الداخلية للمؤسسة، وكذلك خطط الأعمال المستقبلية لجميع إدارات

المؤسسة قبل تنفيذها، ثم يقوم بمراجعة وفحص مدى التزام موظفي المؤسسة بتلك الأنظمة واللـــوائح والخطط بعد تنفيذ الأعمال. أما المراجع الخارجي فإن عدد مرات نزوله إلى المؤسسة لتنفيـــذ مهمـــة مراجعته محدودة وعادةً تكون بعد تنفيذ الأعمال. وهذا ما يستدعي ضرورة التكامل والتعـــاون بـــين الطرفين، لما له من دور في تحقيق الجودة والفعالية من أعمال المراجعة أولاً ومن ثم نجاح المؤسسة ثانياً.

2- إن النسبة الكبيرة من عملية التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية هي فيما تقدمه المراجعة الداخلية من مساعدة للمراجع الخارجي أثناء تأديته لمهامه. لأن المراجعة الداخلية هي وظيفـــة داخـــل المؤسسة، تمارس نشاطها بصورة مستمرة على مدار العام، وهي الوحيدة المؤهلة وشبه المستقلة التي لها الحق في:

- قياس مدى التزام كافة الموظفين والإدارات المختلفة في المؤسسة بالسياسات والتعليمات الإداريـــة الموضوعة.
- المراجعة والفحص الشامل لعمليات المؤسسة.
- متابعة تنفيذ ما يصدر من توصيات من قبل المراجع الخارجي.

3- درجة اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجعة الداخلية في المؤسسة يتوقف على عدة عوامل أهمها:

- عدد المراجعين الداخليين.
- طبيعة درجة مؤهلاتهم العلمية.
- مدى عمق وأتساع ودقة إجراءات المراجعة الداخلية.
- درجة الاستقلالية التي يتمتع بها المراجعين الداخليين.
- درجة خبرتهم في مجال المراجعة الداخلية.

4- ساهمة هذه الرسالة في إبراز الاهتمام المتزايد بموضوع التكامل بين المراجعـــة الداخليـــة والمراجعـــة الخارجية، وخاصة من قبل الهيئات والمنظمات الدولية المعنية بمهنة المراجعة، وذلك من خـــلال قيامنـــا بالاستعراض التوضيحي لأهم المعايير الدولية الصادرة عن بعض تلك المنظمات، والتي تهدف إلى توجيه وتنظيم بعض جوانب ذلك التكامل، المتمثل في كيفية استفادة المراجع الخارجي من عمـــل المراجـــع الداخلي، وهذه المعايير التي تم تناولها هي: المعيار الدولي رقم (600)، والمعيار الأمريكي رقم (65).

5- من ضمن الفوائد التي تحققها عملية التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية هي: كسب رضا عميل المراجعة، رفع مستوى كفاءة المراجعين الداخليين من خلال تبادل أساليب ومعلومات المراجعة المختلفة والجديدة مع المراجع الخارجي، كذلك اكتساب المراجعين الداخليين فهم أفضل لمعايير المحاسبة والمراجعة، وخاصة الإصدارات الجديدة منهما.

ب- النتائج الخاصة بدراسة الحالة:

من أهم النتائج التي خلصنا إليها من دراستنا الميدانية للحالة السابقة ما يلي:

1- على مستوى إدارة المراجعة الداخلية ببنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار:

1/1- تتمتع إدارة المراجعة الداخلية بالبنك باستقلالية مناسبة، كونها تتبع مباشرةً مجلس إدارة البنك، حيث يتولى المجلس سلطة تعيين وعزل المراجعين الداخليين للبنك، كما أن تقارير المراجعة الداخلية ترفع مباشرةً إلى رئيس مجلس الإدارة، إضافة إلى عدم وجود أي تأثير على استقلالية المراجعين الداخليين للبنك أثناء تأديتهم لمهامهم من قبل إدارات البنك الخاضعة للمراجعة.

2/1- هناك بعض جوانب القصور التي تؤثر على فعالية وجودة عمل إدارة المراجعة الداخلية بالبنك وهي:

- عدد المراجعين الداخليين في فروع البنك غير كافي، حيث هناك ستة من الفروع لا يوجد فيها مراجعين داخليين.
- الدورات التدريبية التي تقام للمراجعين الداخليين للبنك غير كافية من ناحية التطبيق العملي.
- عدم التفعيل لجميع ما تتضمنه تقارير المراجعة الداخلية في البنك من قبل الإدارة العليا للبنك بما فيها مجلس الإدارة، حيث يتم إهمال بعض الملاحظات والتوصيات التي ضمنها المراجعين الداخليين للبنك في تقاريرهم، والتي تكشفت لهم أثناء مراجعتهم.

2- على مستوى شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم- محاسبون قانونيون:

1/2- رغم أن دراستنا الميدانية كانت على شركة مراجعة دولية ذو شهرة عالمية، وتمارس مهامها وفقاً للمعايير الدولية، إلا أن هناك مكاتب مراجعين قانونيين على الساحة اليمنية مستوى خبرتها أقل والمنعكسة من خبرة كوادرها.

2/2ــ تقدم الشركة خدماتها المهنية في مجالات المحاسبة والمراجعة والضرائب والخدمات الاستـــشارية لقطاع عريض من العملاء من مؤسسات القطاع الخـــاص والبنـــوك والمؤســـسات العامـــة والمؤسسات الأجنبية والدولية وغيرها العاملة في اليمن.

3- على مستوى التكامل بين إدارة المراجعة الداخلية بالبنك وشـــركة KPMG مجـــني وحـــازم حـــسن وشركاهم- محاسبون قانونيون:

إن التكامل بين عمل المراجعين الداخليين للبنك وعمل مراجعي الشركة الخـــارجيين لـــيس بالمـــستوى المطلوب الذي يجب أن يكون عليه وحسب ما تتطلبه معايير المراجعة الدولية ومن أسباب ذلك ما يلي:

- عدم توفر الثقة المتبادلة الكاملة بين الطرفين ومن مؤشراتها الآتي:

* تحفظ المراجعين الداخليين للبنك على بعض المعلومات التي تتكشف لهم أثناء تنفيذهم لمهامهم ولها تأثير مهم على عمل مراجعي الشركة الخارجيين، حيث لا يقومون بإبلاغها لمراجعي الشركة الخارجيين، بحجة أن هذه المعلومات سرية وعلى مراجعي الشركة الخارجيين اكتشافها بأنفسهم، مع أن الغاية الأولى والنهائية للطرفين واحدة وهي نجاح البنك وازدهاره.

* عدم التبادل المباشر للتقارير بين المراجعين الداخليين للبنك ومراجعي الشركة الخارجيين، حيث يحصل المراجعين الداخليين على تقارير مراجعي الشركة الخارجيين من إدارة البنك، أما مراجعي الشركة الخارجيين فيحصلون على تقارير المراجعين الداخليين للبنك من الإدارة العليا للبنك، أو من إدارة المراجعة الداخلية للبنك ولكن بشرط أن يطلعوا عليها إطلاع فقط ولا يمكنهم أخذ نسخة مصورة منها.

- عدم وجود تشريع محلي يلزم الطرفين(إلزام أدبي) بضرورة التعاون والتكامل فيما بينهما، ويحدد أوجه ذلك التكامل وما يمكن أن يقدمه كل منهما للآخر في سبيل تنفيذه لمهامه.

- يرى المراجعين الداخليين للبنك بأنهم غير ملزمين بتطبيق معايير المراجعة، كون خدماتهم هي لـــصالح إدارة البنك فقط.

ومع ذلك إلا أنه وبشكل عام يمكننا اعتبار مستوى التكامل المتحقق فعلاً بين المراجعين الداخليين للبنـــك ومراجعي الشركة الخارجيين جيد ومرضي.

ثانياً: التوصيات:

بناءً على النتائج السابقة نقترح التوصيات التالية:

أ ـــ توصيات عامة:

1- ضرورة أن يصبح واقعاً قانونياً ملزماً، وياليته يصبح وعياً، ولا أن يبقى شكلاً في حالـــة وجـــودة، أن يكون لكل وفي كل مؤسسة مهما كان حجمها أو نوعها:

ـــ مراجعة داخلية حقيقية مستقلة موضوعية، لديها دليل للمراجعة الداخلية خاص بالمؤسسة نفـــسها مفصل خصيصاً ليناسبها، وأن تتبع المراجعة الداخلية مباشرةً لمجلس الإدارة.

ـــ مراجع خارجي مستقل، بأتعاب حقيقية، يقدم تقاريره إلى الجمعية العامة للمساهمين أو المـــالكين، وكتبه ومراسلاته إلى أعلى سلطة تنفيذية في المؤسسة والمتمثلة في مجلس الإدارة.

2- ضرورة اهتمام المؤسسات بإدارة المراجعة الداخلية فيها، من خلال رفدها بالعدد الكافي من المراجعين الداخليين المؤهلين علمياً وعملياً، والعمل على تدريبهم وتطوير مهاراتهم بشكل مستمر ليقوموا بالدور المناط بهم في ضوء المتغيرات الدولية المستمرة. وكذلك ربط إدارة المراجعة الداخلية بمجلـــس الإدارة لإعطائها القدر المناسب من الاستقلالية.

3- ضرورة قيام الهيئات المهنية المعنية بمهنة المحاسبة والمراجعة، بالإشراف والرقابة المستمرة على مكاتـــب وشركات المراجعين الخارجيين، للوقوف على مدى التزامهم بمبادئ الاستقلال والأمانـــة والـــسلوك المهني والعمل وفقاً لمعايير المراجعة الدولية والقوانين المحلية ذات الصلة، بما من شأنه تعزيـــز المـــستوى الرفيع لمهنة المراجعة.

4- قبل أن يقرر المراجع الخارجي الاستفادة من عمل المراجع الداخلي بالمؤسسة محل المراجعة، فإنه يجـــب عليه أولاً أن يقوم بتقييم عمل المراجع الداخلي وفقاً لما حددته معايير المراجعة المتعلقة باستفادة المراجع الخارجي من عمل المراجعة الداخلية (سبق توضيحها ضمن الفصل الثالث من هذه الرسالة)، ومن ثم يقوم باتخاذ قراره بمدى إمكانية الاعتماد على عمل المراجع الداخلي وتأثيره على طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات مراجعته، وهذا التقييم بحد ذاته يعتبر مكسباً للمراجع الخارجي وللمؤسسة محل المراجعة.

5- على المراجع الخارجي أن يكون دائماً على علم أنه هو المسئول الأول عن نتائج عمله حتى ولو أعتمد في ذلك على عمل المراجع الداخلي.

ب ــ توصيات خاصة بدراسة الحالة:

1- ضرورة استكمال إنشاء المجلس الأعلى لمهنة المحاسبة والمراجعة في الجمهورية اليمنية، الـــذي يـــضم في عضويته جميع فئات المحاسبين (محاسب، مراجع خارجي، مراجع داخلي)، وتحديد مهامه واختصاصاته وتفعيل دورة، بحيث يعمل على تنظيم مهنة المراجعة الداخلية في اليمن، وتكون المرجعية الفنية والمهنية لإدارات المراجعة الداخلية إليه، وأن يعمل على حماية المراجع الداخلي من إدارة المؤســـسة في حالـــة إصراره على تطبيق المبادئ والمعايير الدولية الخاصة بالمحاسبة وكذلك المراجعة.

2- ضرورة قيام المجلس الأعلى للمحاسبة إلى جانب جمعية المحاسبين القانونيين اليمنيين، بتطـــوير وتنميـــة قدرات المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين، وتحديث معلوماتهما حول مهامهما، ومواكبة مـــا تصدره المنظمات المهنية الدولية من توصيات ونشرات ومعايير ذات الصلة بالمراجعة وذلك من خلال الأتي:

ــ إقامة الدورات التدريبية والتأهيلية لهم، وفقاً لخطط مدروسة.

ــ بالنسبة للمراجعين الذين يحملون رخصة مزاولة المهنة، يتم إجراء امتحانات تحريرية لهم كل فترة محددة، ونقترح أن تكون كل أربع سنوات، لضمان الكفاءة والتأهيل المستمر وبالتالي الجـــودة في العمل.

3- يجب رفد جميع فروع البنك بمراجعين داخليين مؤهلين، خاصة الفروع التي لـــيس فيهـــا مـــراجعين داخليين، بحيث يكون في كل فرع على الأقل مراجع داخلي واحد، وذلك لما فيه فائـــدة ومـــصلحة البنك.

4- ضرورة تفعيل كامل ما تضمنته تقارير المراجعين الداخليين للبنك، لتحقيق الفعالية الكاملة منها، بمـــا يصب في مصلحة وفائدة البنك.

5- ضرورة أن يتولى المجلس الأعلى للمحاسبة والمراجعة في الجمهورية اليمنية إصدار تشريع قانوني يلـــزم المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين في اليمن حتى ولو إلزام أدبي بضرورة التكامل والتعاون فيما بينهما، وتحديد أوجه ذلك التكامل، بما يعود بالفائدة على تنفيذهما لمهامهما، وعلى المؤســـسة الـــتي يعملون لها.

آفاق الدراسة:

إن هذه الدراسة تمثل إضافة جديدة في مجال التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، من خلال ما تضمنته من نتائج وتوصيات، والتي من شأنها تحسين ورفع جودة أعمال المراجعة، وكذلك مساعدة المؤسسة على نجاحها وتطورها وتحقيقها لأهدافها بأفضل النتائج. أملنا أن تستكمل هذه الدراسة بدراسات أخرى تصب في مجال التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية، ومن أهم تلك الدراسات نقترح الأتي:

1 ــ مدى تأثير لجنة المراجعة في تحقيق تكامل فعال بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي في المؤسسة محل المراجعة.

2 ــ مدى تأثير التعاون بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري في المؤسسة محل المراجعة.

3 ــ الرقابة على الأداء بين مسئولية المراجع الداخلي والمراجع الخارجي.

(والحمد لله رب العالمين)

قائمة المراجع

الكتب العربية:

1 ــ إبراهيم طه عبد الوهاب، **المراجعة النظرية والممارسة المهنية**، الطبعة الأولى، قسم المحاسبة ــ كلية التجارة ــ جامعة المنصورة ــ مصر، 2004.

2 ــ أحمد حلمي جمعة، **التدقيق الحديث للحسابات**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ــ الأردن، 1999.

3 ــ ــــــــــــ، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، عمان ــ الأردن، 2000.

4 ــ إدريس عبد السلام إشتيوي، **المراجعة معايير وإجراءات**، الدار الجماهيرية للنشر، بنغازي ــ ليبيا، 1990.

5 ــ ألفين أرينز، جيمس لوبك، **المراجعة- مدخل متكامل**، ترجمة محمد محمد الديسطي، دار المريخ للنشر، الرياض- المملكة العربية السعودية، 2002.

6ــ أمين السيد لطفي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية – مصر، 2006.

7 ــ ــــــــــــ، **التطورات الحديثة في المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية ــ مصر،2007.

8 ــ توفيق مصطفى أبو رقبة، عبد الهادي إسحاق المصري، **تدقيق ومراجعة الحسابات**، الطبعة الأولى، دار الكندل للنشر والتوزيع، أربد ــ الأردن، 1991.

9 ــ الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، **دليل الأداء الرقابي الشامل**، صنعاء – اليمن، 1991.

10 ــ جورج دانيال غالي، **تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية الثالثة**، الدار الجامعية (طبع ــ نشر ــ توزيع)، الإسكندرية ــ مصر، 2002/2003.

11 ــ حاتم محمد الشيشيني، **أساسيات المراجعة**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة ــ مصر، 2007.

12 ــ حازم هاشم الآلوسي، **الطريق إلى علم المراجعة والتدقيق**، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس ــ ليبيا، 2006.

13 ــ حسين يوسف القاضي، حسين أحمد دحدوح، **تدقيق الحسابات – الإجراءات**، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2000.

14 ــ حيدر محمد علي بني عطا، **مقدمة في نظرية المحاسبة والمراجعة**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ــ الأردن، 2007.

15 ــ خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعملية**، الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة والنشر، عمان – الأردن، 2001.

16 ــ خلف عبد الله الوردات، **التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلي الدولية**، الوراق للنشر والتوزيع، عمان ــ الأردن، 2006.

17 ــ داود يوسف صبح، **تدقيق البيانات المالية من الناحية النظرية والتطبيقية**، الجزء الثاني، لطبعة الأولى، مكتبة صادر ناشرون، لبنان2002.

18 ــ ـــــــــــــــ، **دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية**، الطبعة الأولى، اتحاد المصارف العربية، بيروت ــ لبنان، 2007.

19 ــ طارق عبد العال حماد، **موسوعة معايير المراجعة**، الجزء الثالث، الدار الجامعية، الإسكندرية – مصر، 2004.

20 ــ عبد الفتاح محمد الصحن، **أصول المراجعة الداخلية والخارجية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ــ مصر، 1989.

21 ــ عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، **الرقابة والمراجعة الداخلية**، الدار الجامعية، الأسكندريه ــ مصر، 2004.

22 ــ عبد الفتاح محمد الصحن، محمد سمير الصبان، شريفة علي حسن، **أسس المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية ــ مصر، 2004.

23 ـــ عبد الفتاح محمد الصحن، حسن أحمد عبيد، شريفة علي حسن، **أسس المراجعة الخارجية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية – مصر، 2007.

24 ـــ عبد الوهاب نصر، شحاتة السيد شحاتة، **الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة**، الدار الجامعية، الإسكندرية - مصر، 2005 / 2006.

25 ـــ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، **أصول مراجعة الحسابات**، طبعة منقحة، مركز الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء ـــ اليمن،2007.

26 ـــ كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، **دراسات متقدمة في المحاسبة والمراجعة**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ـــ مصر،2006.

27 ـــ كمال خليفة أبو زيد، منصور أحمد البديوي، شريفة علي حسن، **دراسات في نظرية المراجعة وتطبيقاتها العملية في ضوء المعايير الدولية والمصرية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ـــ مصر، 2006.

28 ـــ المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، **المراجعة والتفتيش**، ترجمة محمد تيسير الرجبي، منشورات المجمع، عمان ـــ الأردن، 1992.

29 ـــ ـــــــــــــــــــــــــ، **المبادئ الأساسية للتدقيق**، الإصدار رقم(12)، الطبعة الثانية، المطابع المركزية، عمان ـــ الأردن، 2003.

30 ـــ محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون – الجزائر، 2005.

31 ـــ محمد سمير الصبان، **الأصول العلمية للمراجعة بين النظرية والممارسة**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت ـــ لبنان، 1988.

32 ـــ محمد سمير الصبان، محمد الفيومي محمد، **المراجعة بين التنظير والتطبيق**، الدار الجامعية، بيروت – لبنان ، 1990.

33 ــ محمد سمير الصبان، إسماعيل أبرا هيم جمعة، **الرقابة والمراجعة الداخلية ــ مدخل نظري تطبيقي**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية ــ مصر، 1996.

34 ــ محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ــ مصر، 2007.

35 ــ محمود السيد الناغي، **المراجعة إطار النظرية والممارسة**، مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصور،القاهرة ــ مصر، 1998.

36 ــ منصور حامد محمود، محمد أبو العلا الطحال، محمد هشام الحمودي، **أساسيات المراجعة**، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ــ مصر، 1993.

37 ــ نصر صالح محمد، **نحو إطار نظري عام للمراجعة وأثره على معاييرها**، الطبعة الأولى، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس ــ ليبيا، 2004.

38 ــ هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان – الأردن، 2004.

39 ــ ــــــــــــ، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية**، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان ـــالأردن، 2006 .

40 ــ الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، **معايير المراجعة والمعايير المهنية الأخرى**، المجلد الأول، الرياض ــ السعودية، 2006.

41 ــ وليم توماس، أمر سون هنكي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، تعريب ومراجعة أحمد حامد حجاج، كمال الدين سعيد، الكتاب الأول، دار المريخ للنشر، القاهرة ــ مصر، 2006.

42 ــ يوسف محمود جربوع، **مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان ــ الأردن، 2008.

الكتب الأجنبية:

43 - Furrier, Rodney J.," **developing aworking relationship with your external auditor, the internal auditor**", Dec, 1981.

44 - L. Collins, G. Vallin, **audit et contrôle interne**, Dalloz, 1986.

45- Jaque Renard, théorie et Pratique de L'audit interne, 3 eme édition, Les Editions d'organisation, Paris, 2000.

46 - Knechel, Robert W., Auditing: Assurance and Risk, south western college publishing, New York, 2001.

47- Lemant. O: La conduite d'une mission d'audite interne, Dunod, Paris, 1995.

48 - Porter, B., **Principles of External Auditing**, John Wiley and sons, 1997.

49 - Sayer, L. B., **Sayer's Internal Auditing**, Tenth Ed., I.I.A. Inc, N.Y., 1996.

المجلات والدوريات العربية:

50 ــ أحمد حلمي جمعة، مسئولية المدقق بشأن الاتصال مع الإدارة عند تطبيق معايير التدقيق الدولية، **نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، عمان- الأردن، آذار 2002.

51 ــ ــــــــــــــ، المعايير الأمريكية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد(63-64)، آب 2005.

52 ــ ــــــــــــــ، تطور مسئولية الإدارة ومدققي الحسابات بشأن تقييم استمرارية المنشأة، **مجلة المدقق**، العدد (65-66)، نيسان 2006.

53 ــ أمجد منذر الصابر، المحددات العشر لممارسة مهنة التدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد (51)، آب 2002.

54 ـــ جمعة حميدات، إعداد خطة التدقيق الداخلي من منظور المعايير الأمريكية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد(69-70)، كانون ثاني 2007.

55 ـــ حسام مختار شاكر، العلاقة بين المدقق الداخلي والخارجي، **مجلة المحاسب القانوني العربي**، العدد(109)، الربع الثاني 1999.

56 ـــ حمد شقير، العلاقة بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي، **مجلة المدقق**، العدد (41-42)، آذار 2000.

57 ـــ رياض المسلم، التدقيق الداخلي أهميته وأهدافه ومعاييره، **مجلة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد(111)، الربع الثالث 1999.

58 ـــ سعيد عبد العزيز سليمان، إدارة التدقيق الداخلي، **مجلة المدقق**، العدد(67-68)، أيلول 2006.

59 ـــ صادق حامد مصطفى، مدخل تحليلي لقياس الخطر الحتمي وأثره في تخطيط عملية المراجعة، **مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين**، كلية التجارة – جامعة القاهرة ـــ مصر، العدد (43)، 1992.

60 ـــ عبد اللطيف محمد خليل، نموذج مقترح لإدارة وتقييم أداء وظيفة المراجعة الداخلية في ضوء توجهاتها المعاصرة، **مجلة البحوث التجارية**، العددان (1ـــ2)، المجلد (25)، يناير ويوليو 2003.

61 ـــ عماد الحانوتي، أهمية التدقيق الداخلي في الحد من الغش، **نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد(6)، أيار 2002.

62 ـــ كمال فتحي عبدا للطيف، مصطلحات تهم مراجع الحسابات، **نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد(10)، تشرين أول 2002.

63 ـــ محمد البشير، الإفصاح ومعايير المحاسبة الدولية، **مجلة المدقق**، العدد(51)، آب 2002.

64 ـــ محمد العايدي، مدخل مقترح لزيادة كفاءة وفعالية النظام الكلي للمراجعة، **المجلة المصرية للدراسات التجارية**، العدد الرابع، 1983.

65 ـــ منصور ياسين الأديمي، دراسة تحليلية لدور مراقب الحسابات في مباشرة خدمات التأكيد لأنشطة المراجعة الداخلية، **المجلة العلمية للتجارة والتمويل**، جامعة طنطا، العدد الثاني، 2007.

66 ــ نصار محمد البطوش، طبيعة التزام مدقق الحسابات والأساس القانوني لمسئوليته المدنية، **مجلة المدقق**، العدد (49-50)، نيسان 2002.

67 ــ ـــــــــــــــ، المسئولية التأديبية لمدققي الحسابات في قانون مهنة تدقيق الحسابات رقم (32) لسنة 1985، **مجلة المدقق**، العدد (51)، آب 2002.

68 ــ نعيم الخوري، الإخفاق وعودة الروح إلى مهنة التدقيق، **مجلة المدقق**، العدد (65-66)، نيسان 2006.

69 ــ هيثم السعافين، التدقيق الخارجي والتدقيق الداخلي وتدقيق السلطات الرقابية الحكومية، **مجلة المدقق**، العدد(63 ــ 64)، آب 2005.

70ــ وليد زكريا صيام، أثر الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية على تقرير مدقق الحسابات، **مجلة المدقق**، العدد(43)، حزيران 2000.

71 ــ يوسف محمود جربوع، استكمال عملية المراجعة، **مجلة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين**، العدد (112)، الربع الرابع 1999.

المجلات والدوريات الأجنبية:

72 - Kelly,T., The Coso Report: Challenge and counter challenge, **Journal of accountancy**, Feb,1993.

الرسائل:

73 ــ آمال بن يخلف، **المراجعة الخارجية في الجزائر**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ــ جامعة الجزائر، 2002.

74 ــ جيهان عبد المعز علي، **تحليل آثار الأهمية النسبية والمخاطر الحتمية وذاتية التأكيدات على نطاق اعتماد المراجع الخارجي على عمل المراجع الداخلي عند أداء عملية المراجعة**، رسالة ماجستير، كلية التجارة ــ جامعة القاهرة ــ مصر، 2001.

75 ــ سميرة بلخيضر، **المراجعة في قطاع البنوك**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ــ جامعة الجزائر، 2002/2001.

76 ــ شعباني لطفي، **المراجعة الداخلية مهمتها ومساهمتها في تحسين تسيير المؤسسة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسييرــ جامعة الجزائر، 2003 / 2004.

77 ــ عيادي محمد لمين، **مساهمة المراجعة الداخلية في تقييم نظام المعلومات المحاسبي للمؤسسة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ــ جامعة الجزائر، 2008/2007.

78 ــ محمد بو سماحة ، **معايير المراجعة وتطبيقاتها في الجزائر**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – جامعة الجزائر، 2001-2002 .

79 ــ مساهل ساسيه، **تأثير تكنولوجيا المعلومات على وظيفة المراجعة الداخلية في المؤسسة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسييرــ جامعة الحاج لخضرــ باتنه ــ الجزائر، 2004/2003.

القرارات والقوانين:

80 ــ الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤن القانونية وشؤن مجلس النواب، قانون رقم (5)، **قرار رئيس الجمهورية بشأن إعادة إنشاء وتنظيم وظيفة المراجعة الداخلية بوحدات الجهاز الإداري للدولة والقطاعين العام والمختلط**، الجريدة الرسمية، العدد السابع، صادر بتاريخ 2010.

81 ــ الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤن القانونية وشؤن مجلس النواب، قانون رقم (26)، **مهنة تدقيق ومراجعة الحسابات**، الجريدة الرسمية، العدد الثامن، صادر بتاريخ 1999/4/30.

82 ــ الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤن القانونية وشؤن مجلس النواب، قانون رقم (22)، **الشركات التجارية**، الجريدة الرسمية، العدد السابع ــ الجوء الأول، صادر بتاريخ 1997/4/15.

83 ــ الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤن القانونية وشؤن مجلس النواب، قانون رقم(31)، **ضرائب الدخل**، الجريدة الرسمية ، العدد السابع ــ الجزء الثالث، صادر بتاريخ 1991/4/15.

84 ــ **قرار القيادة بشأن تأسيس بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار**، رقم (58)، اليمن، 1977/1/1.

التقارير:

85 ــ **التقرير السنوي في 2007/12/31 للبنك**، بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار، 2007.

الدورات التدريبية والندوات:

86 ــ عبد السلام ثوابة، نظام الرقابة الداخلية، **دورة التدريب المهني الأساسي(2/2)**، إدارة التدريب بالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، صنعاء ــ اليمن،2004/10/2.

مواقع الانترنت:

87 ــ **علاقة التدقيق الداخلي بالتدقيق الخارجي**، 2010/1/18،

http://infotechaccountants.com/forums/showthread.php/4194

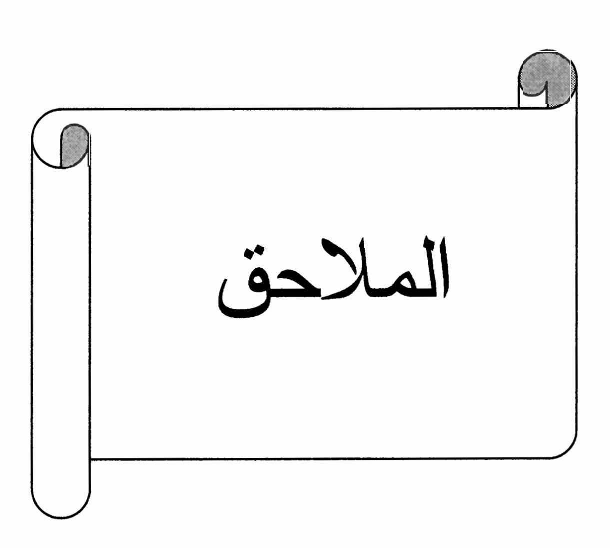
88 ــ **التعاون بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية**، 2010/2/2،

http://www.djelfa.Info/vb/showthread.php?t=230369

أخرى:

89 ــ **الوثائق الداخلية لشركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ــ محاسبون قانونيون.**

90 ــ **الوثائق الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.**


الملاحق

الملحق الأول

القوائم المالية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار في 2008/12/31، وتقرير مراقب الحسابات المستقل عليها

المصدر: الوثائق الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.

بنك اليمن والكويت للتجارة والإستثمار (ش م ي)

قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨

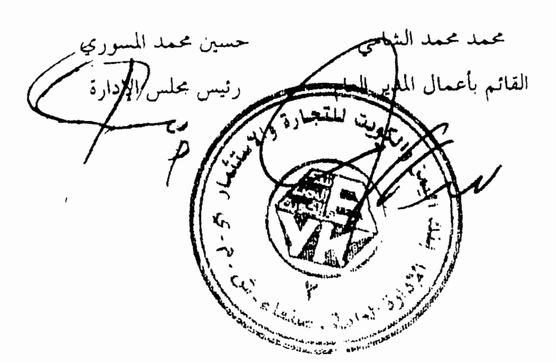
البيـــان	إيضاح رقم	٢٠٠٨ ألف ريال يمني	٢٠٠٧ ألف ريال يمني
فوائد على القروض والأرصدة لدى البنوك	(٢٣)	١ ٨٠٠ ٣٢٧	١ ٩٧٣ ١٥٠
فوائد أذون الخزانة وشهادات الإيداع	(٢٤)	٣ ٠٣٨ ٨٤٨	٢ ٢٧٧ ٣٥٣
		٤ ٨٣٩ ١٧٥	٤ ٢٥٠ ٥٠٣
يخصم : تكلفة الودائع والإقتراض	(٢٥)	(٣ ١٢٤ ٥٥٧)	(٢ ٧٠٠ ٧٢٨)
صافي الفوائد		١ ٧١٤ ٦١٨	١ ٥٤٩ ٧٧٥
إيرادات عمولات وأتعاب خدمات مصرفية	(٢٦)	٣٩٨ ٩٢٥	٣٧١ ١٧٧
مصروفات عمولات وأتعاب خدمات مصرفية		(٢٩ ٥٥٠)	(١٩ ٤٠١)
أرباح عمليات النقد الأجنبي	(٢٧)	١٤ ٦٣٨	٤٢ ٨٤٠
إيرادات عمليات أخرى	(٢٨)	١٥٤ ٠٦٩	٢ ٢٣٠
صافي إيرادات التشغيل		٢ ٢٥٢ ٧٠٠	١ ٩٤٦ ٦٢١
يخصم : مصروفات التشغيل			
مخصصات	(٢٩)	(٥٦٠ ٩٢٩)	(٢٠١ ٦٣٤)
مصروفات عمومية وإدارية وإهلاك	(٣٠)	(١ ١٠٩ ٠٧٦)	(٨٨٥ ٢٢٤)
أرباح التشغيل		٥٨٢ ٦٩٥	٨٥٩ ٧٦٣
يضاف : أرباح إستثمارات في شركات تابعة وزميلة		١٢ ٦٦٧	١١ ٣٩٨
أرباح (خسائر) تقييم إستثمارات مالية متاحة للبيع		١ ٣٩٥	(٢٧٨)
صافي أرباح العام قبل الضرائب		٥٩٦ ٧٥٧	٨٧٠ ٨٨٣
يخصم : ضرائب الدخل عن العام		(١٧١ ٩٧٥)	(١٩٨ ٥١٤)
يخصم : ضرائب الدخل عن سنوات سابقة		-	(٩٠ ١٦٠)
صافي أرباح العام		٤٢٤ ٧٨٢	٥٨٢ ٢٠٩
نصيب السهم من صافي أرباح العام	(٣١)	١٢,٤ ريال يمني	٢٢,٠٤ ريال يمني

الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٤١) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها .

تقرير مراقب الحسابات المستقل مرفق .

حسين محمد المسوري
رئيس مجلس الإدارة

محمد محمد الشامي
القائم بأعمال المدير العام



عزت سليمان الطبار
المراقب المالي

محمد زهدي مجني
(KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم)

مجني وحازم حسن وشركاهم
محاسبون قانونيون
ترخيص رقم 207
KPMG
Public Accountants
License No. 207
Mejanni, Hazem Hassan &Co.

بنك اليمن والكويت للتجارة والإستثمار (ش م ي)

الميزانية

في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨

الأصول	إيضاح رقم	٢٠٠٨ ألف ريال يمني	٢٠٠٧ ألف ريال يمني
نقدية وأرصدة لدى البنك المركزي اليمني في إطار نسبة الاحتياطي	(٦)	٥ ٣١١ ٠٦٤	٦ ٨٤٢ ٥٤٣
أرصدة لدى البنوك	(٧)	٤ ٩١٢ ٦٣٧	٨ ٨٠٧ ٤٣١
أذون خزانة (بالصافي)	(٨)	٨ ٦٢٥ ٧٠٥	١٠ ٩١٣ ٥٥٩
شهادات إيداع البنك المركزي اليمني	(٩)	١٦ ١٥٠ ٠٠٠	٥ ٠٥٠ ٠٠٠
قروض وسلفيات (بالصافي)	(١٠)	١١ ٣٨٤ ٣٤٩	١٤ ٤٣٩ ٠٣٧
استثمارات مالية متاحة للبيع	(١٢)	٦٤ ٢٧٦	٦٢ ٦٣٩
إستثمارات في شركات تابعة ورميلة	(١٣)	١٢٨ ٢٨٤	١٢٠ ٤١٦
أرصدة مدينة وأصول أخرى (بالصافي)	(١٤)	٧٩١ ٣٩٠	٦٣٧ ٢٨٥
ممتلكات ثابتة (بالصافي)	(١٦)	٧٦٢ ٧٠٥	٧٦٤ ١٨٨
إجمالي الأصول		٤٨ ١٣٠ ٤١٠	٤٧ ٦٣٧ ٠٩٨
الإلتزامات وحقوق المساهمين			
الإلتزامات			
أرصدة مستحقة للبنوك	(١٧)	٦٥٠ ٨٦٢	٣ ٠٤٥ ٤١٩
ودائع العملاء	(١٨)	٤١ ٨٧٥ ٤٩٠	٣٩ ٥٣٣ ٧٦٨
أرصدة دائنة والتزامات أخرى	(١٩)	٨٩٣ ١٩٩	١ ٢٦٥ ٩٧٣
مخصصات أخرى	(٢٠)	١٣٩ ٩٦٥	٢٥٩ ٥٩٠
دائنو توريعات		-	١٠٣ ٧٢٧
إجمالي الإلتزامات		٤٣ ٥٥٩ ٥١٦	٤٤ ٢٠٨ ٤٧٧
حقوق المساهمين	(٢١)		
رأس المال المدفوع	(٢١-أ)	٣ ٧٩٧ ٧٢٣	٢ ٦٩٦ ٠٥٢
إحتياطي قانوني	(٢١-ب)	٣٤١ ٠٥١	٣٤١ ٠٥١
أرباح مرحلة		٧ ٣٣٨	٣٩١ ٥١٨
إجمالي حقوق المساهمين		٤ ١٤٦ ١١٢	٣ ٤٢٨ ٦٢١
أرباح العام		٤٢٤ ٧٨٢	-
إجمالي حقوق المساهمين وأرباح العام		٤ ٥٧٠ ٨٩٤	٣ ٤٢٨ ٦٢١
إجمالي الالتزامات وحقوق المساهمين		٤٨ ١٣٠ ٤١٠	٤٧ ٦٣٧ ٠٩٨
التزامات عرضية وارتباطات (بالصافي)	(٢٢)	١٥ ٧٥٠ ١٦٤	٢٨ ٤٠١ ٣٠٠

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٤١) متممة للقوائم المالية وتقرأ معها .

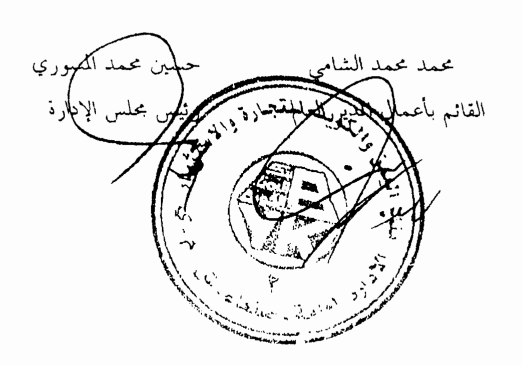
تقرير مراقب الحسابات المستقل مرفق .

محمد زهدي مجني
(KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم)

عزت سليمان الطيار
المراقب المالي

محمد محمد الشامي
القائم بأعمال المدير العام

حسين محمد المسوري
رئيس مجلس الإدارة



الملحق الثاني

الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية في بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

المصدر: الوثائق الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.

مذكرة داخلية

22- نوفمبر -2007

الأخ/ رئيس مجلس الإدارة المحتـــرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،،

الموضوع / خطة لأعمال المراجعة على فروع البنك (الحديدة ، تعز ، أب،عدن، المكلا ، صنعاء ،شارع تعز،،شارع 16)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، نوضح فيما يلي خطة المراجعة التي سيتم تنفيذها أثناء أعمال التفتيش والمراجعة كما يلي:-

أولا:- أهداف المراجعة :-

1 -التأكد من سلامة نظام الرقابة الداخلية على مجمل أنشطة البنك .

2 -التأكد من الالتزام بالتعليمات والقوانين السارية .

3- التأكد من صحة أرصدة المركز المالي ونتائج الأعمال .

4- التأكد من تطور الأداء من قبل إدارة الفروع .

ثانيا:- أهم المواضيع التي سيتم التركيز عليها أثناء المراجعة :-

1- التأكد من نظام الصلاحيات في الكمبيوتر بالنسبة لعمليات الصرف والرقابة الداخلية عليها.

2- - كيفية وإجراءات حفظ العمليات .

3- مراجعة البيانات المالية للفرع وإعداد تقرير بالنتائج الفعلية والانحرافات عن الموازنة التقديرية وتحديد أوجه القصور (إن وجدت).

4- متابعة تصويب الملاحظات الواردة في تقارير المحاسب القانوني والبنك المركزي والرقابة المالية والعمل الميداني على تصحيح الملاحظات قدر الإمكان .

5- الاجراءت التي تتم لعمليات فتح الحسابات للعملاء ومدى استيفاء الإجراءات والتعليمات الخاصة بغسيل الأموال وكذا الالتزام بتعليمات البنك المركزي الأخرى.

6- التأكد من استكمال إجراءات التسهيلات ،وتعميد الضمانات من جهة الاختصاص وكفاية الضمانات ومدى سلامة الملفات والمستندات وسلامة حفظ الضمانات .

7- مراجعة التجاوزات عن حدود التسهيلات، والارصده المكشوفة ،ا لموافقات المسبقة وحركة الحسابات ،والتاكدمن عدم وجود إي قيود وهمية بين حسابات العملاء في نفس الفرع .

8- الإجراءات التي تتم لعمليات فتح الاعتمادات وخطابات الضمان والالتـزام بنسـبة التـامين المعتمدة في البنك وكذا العمولات الخاصة بها ومدى الالتزام بتعريفة الخدمات المصـرفية المعتمدة .

9- التأكد من صحة احتساب الفوائد على الأرصدة المدينة والدائنة .

10-التأكد من عمليات البيع و الشراء للعملات الاجنبيه و السجلات الخاصة بها ومدى ربحية الفرع منها.

11-التاكدمن مطابقة الارصده التحليلية مع الأستاذ العام .

12-التأكد من أن هناك مطابقات شهرية لحسابات البنك المركزي مع حساباتناوأنتظام العمل بحساب غرفة المقاصة.

13-التأكد من جرد الصناديق "الخزائن " وأجهزة الصراف الالى وخزينة ويسترن يونيون على الأقل مرتين في الشهر وعمل محاضر الجرد وحفظها في ملفات خاصة بها.

14-التأكد من المطابقة الشهرية للشيكات المقبولة الدفع والشيكات المصرفية وصحة تسويتها

15-التأكد من كيفية إجراءات وتوزيع العمل داخل الفرع وحسن التعامل مع العملاءوكذاحسن المظهر،ومستوى كفاءة الموظفين .

16-دراسة ربحية الفرع ورفع التوصيات بشان زيادة الأرباح .

وهذا وسوف يتم استخدام برامج المراجعة التفصيلية لكافةالاقسام وتوصيات الرقابة المالية.

ثالثا:- مناطق المراجعة الحساسة :-

1- تحديد أسماء العملاء المطلوبين متابعة تحصيل مديونياتهم قبل نهاية العام تجنبا لمخصص الديون.

2- تحديد مخاطر الائتمان.

3- تحديد مخاطر تقلبات سعر الصرف.

4- تحديد مخاطر معدل الفائدة.

5- تحديد مخاطر السوق والمنافسة.

رابعا:- فريق العمل :-

- الأخ / خالد الديلمى .
- الأخ / يوسف ناجى .
- الأخ / معمر السوداني.

خامسا :- فترة أنجاز المهمة : -

- فرع صنعـــاء 10 أيام .
- فرع تعـــز 5 أيام.
- فرع الحديدة 5 أيام.
- فرع أب 3 أيام .
- فرع عـــدن 3 أيام.
- فرع المكـــلا 3 أيام.
- فرع شارع تعز 3 أيام .
- فرع شارع 16 3 أيام .

إجمالي الفتـــرة 35 يوم

وسوف تبدأ أعمال المراجعة في نهاية نوفمبر 2007 كما سيتم أعداد مسودة تقارير بنتـــائج أعمـــال المراجعـــة وأخـــدالردود عليهـــا مـــن قبـــل مـــدراء الفـــروع ومـــن ثـــم رفـــع التقـــاريرالنهـــائيه إلـــيكم .

يرجى الموافقة على خطة المراجعة أعلاه وموافاتنا بتوجيهاتكم.

وتقبلوا تحياتنا ،،،



المراقب المالي

صورة مع التحية:-

- الأخ/ المدير العام المحترم

الملحق الثالث

المراحل التي يتبعها مراجعي شركة KPMG عند دراستهم وتقييمهم لنظام الرقابة الداخلية للمؤسسة محل المراجعة

المصدر: الوثائق الداخلية لشركة **KPMG** مجني وحازم حسن وشركاهم ـــ محاسبون قانونيون.



مجني وحازم حسن وشركاهم
محاسبون قانونيون

٥٣ شارع الزبيـري
صنعـــاء
الجمهورية اليمنية

تلفون ٢٦٥١٤١ / ٢٦٥١٤٢
فاكس ٢٦٧٠٩٤
صندوق البريد ١٠٥٥٦ صنعاء

دليل المراجعة

الرقابة الخاصة

نشـرة خـاصـة بالتـدريـب للزمـلاء
بشركة مجني وحازم حسن وشركاهم
صـدرت فـي سـبتمـبر ١٩٩٨

٥-١ الرقابة الخاصة التى تؤدى بالمستويات الدنيا

على عكس رقابة المستويات العليا ، فإن رقابة المستويات الدنيا كثيراً ما تكون مانعة فى طبيعتها ، وكثيراً ما ترتبط بعمليات منفردة داخل نظام تبادل المعلومات والأتصالات . ولذلك قد يوجد العديد من رقابة المستويات الدنيا كلاً منها قائمة بذاتها وتحتاج إلى أن تؤخذ فى الأعتبار معاً ، وذلك لتوفير نفس مستوى التأكيد الذى يوفره الإجراء الواحد من رقابة المستويات العليا . ومن أجل أسلوب مراجعة فعال وكفء فإننا نأخذ رقابة المستويات الدنيا بعين الأعتبار فقط للمدى الذى تكون فيه رقابة المستويات العليا غير كافية لمعالجة أخطار المراجعة .

٢- أسلوب مراجعة الرقابة الخاصة

٢-١ المراحل التى نتطلبها

تتمثل المراحل المطلوبة فى عمليات مراجعة الرقابة الخاصة فى الآتى :

- تحديد الرقابة الفعالة (أو عدد من أنواع الرقابة) ،

حدد ما هى الرقابة التى تستخدمها الإدارة لرقابة النشاط وما إذا كانت هذه الرقابة توفر تأكيد يتعلق بأهداف عمليات المراجعة التى نقوم بها .

- تقييم خطر الرقابة ،

نقوم بعمل تقييم مبدئى عن فعالية الرقابة فى منع أو أكتشاف وتصحيح أخطاء التحريف الهامة . أن تقييم خطر الرقابة على أنه منخفض (أو متوسط) هو بمثابة حكمنا الشخصى الأولى بأن الرقابة الخاصة من شأنها أكتشاف أخطاء التحريف الهامة إذا ما وجدت هذه الأخطاء . وفى مرحلة التخطيط فإننا نعتبر أخطاء التحريف هامة إذا كانت تزيد فى إجماليها عن مؤشر الأهمية النسبية (لاحظ أننا قد نضع رقماً أقل ليكون أكثر ملائمة) .

- أختبار تصميم الرقابة ،

نقوم بأختبار الرقابة المصممة لنحصل على دليل مراجعة من أجل أن نوضح أن الرقابة يمكن أن تعمل كنظام رقابة فعال إذا ما تم أداتها على نحو صحيح . ونقوم بإعادة تقييم أكتشافاتنا بعد قيامنا بأختبار تشغيل الرقابة فى الواقع الفعلى .

عندما نعتبر أن الرقابة قد تم تصميمها على نحو سيئ ، فإن هذا قد يشير إلى وجود مشاكل فعلية أو محتملة للإدارة ، وربما لا تسيطر الإدارة على عنصر رئيسى من النشاط أو يجوز أنها تنشأ الرقابة على أساس معلومات غير صحيحة ، وفى هذه الحالات ينبغى علينا لفت أنتباه الإدرة لهذه الأمور فى أسرع وقت ممكن مع تقديم مقترحات بناءة للتحسين .

ويتم تعزيز إختبارات الرقابة المصممة بأوراق عمل تصف كل رقابة على حده بتفاصيل كافية لكى نبرر تقييمنا لخطر الرقابة . كما أننا ندمج هذه المعلومات داخل نظم التوثيق ، إما بكتابتها على وجه خريطة التدفق أو كورقة عمل منفصلة . والتوثيق المستمر وثيق الصلة بعملية المراجعة يتم وضعه فى ملف المعلومات الدائمة للعميل .

- أختبار تشغيل الرقابة ،

نقوم بأختبار تشغيل الرقابة لنحصل على دليل مراجعة من أجل أن نوضح أن الرقابة تعمل (وسوف تستمر فى العمل) بفعالية خلال الفترة تحت الفحص .

والرقابة بالمستويات العليا ، بطبيعتها ، يمكن أختبارها بأساليب الملاحظة والأستفسار وذلك بدلاً من الفحص وإعادة الأداء . ومع ذلك قد تكون أختبارات التفاصيل مناسبة عند أختبار متابعة العمل الناتج عن تشغيل الرقابة .

ونقوم بوضع الأختبارات التى سنجريها على الرقابة فى برنامج المراجعة أو نشير إليها فى أوراق العمل الأخرى (مثل نظام التوثيق الخاص بنا) كلما كان ذلك مناسباً .

- تأكيد تقييمنا المبدئى لخطر الرقابة (أو تغييره كلما كان ذلك مناسباً) .

٢-٢ أمور تؤخذ فى الأعتبار عند تحديد وأختبار الرقابة الخاصة

أمور تؤخذ فى الأعتبار عند تحديد الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختبار تصميم الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختبار تشغيل الرقابة
١- ما هى الرقابة التى تستخدمها الإدارة بنفسها ؟ ما هى المعلومات التى تستخدمها الإدارة عند إصدار قرارات خاصة بالنشاط ؟	كيف تستخدم الإدارة هذه المعلومات ؟	هل تعمل الإدارة على أستخدام المعلومات المتاحة بطريقة أفضل؟ وبديلاً عن ذلك ، هل هناك معلومات إذا أتيحت ، من شأنها أن تساعد الإدارة فى السيطرة على النشاط وإدارته على نحو أكثر فعالية وأكثر كفاءة ؟
	هل تتفهم الإدارة القضايا والمخاطر الجارية التى تواجه النشاط وهل يتم أتخاذ قرارات خاصة بالنشاط فى هذا السياق ؟	تأسيساً على معرفتنا وخبرتنا بالعميل ، هل هناك أية مشاكل ومخاطر لم تعالجها الإدارة ، وما هى تأثيرات تلك المشاكل والمخاطر؟
لماذا تعتقد الإدارة فى أن هذه المعلومات يمكن الوثوق بها ؟	إلى أى مدى تستخدم الإدارة الرقابة لهدف تقديم تقاريرها المالية مقابل أهدافها الأخرى ؟	تأكد أن النظام كما تم تصميمه ، يتضمن الرقابة التى تكون قادرة على أكتشاف أو منع وتصحيح أخطاء التحريف الهامة .

أمور تؤخذ فى الأعتبار عند تحديد الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختيار تصميم الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختيار تشغيل الرقابة
٢- ما هى أخطاء التحريف التى تستطيع الرقابة اكتشافها وتصحيحها (أو تمنعها)		
ما نوع أخطاء التحريف ؟ مثال ذلك : الاكتمال ، الوجود أو الصحة (أقل أو أكثر مما ينبغى أثباته) .	هل هناك أخطار لا يمكن مراقبتها ؟ إذا كان الأمر كذلك ، أدرس ما إذا كان يجب مراقبتها وأقترح ، كلما أمكن ذلك ، أختيارات عملية .	أدرس ما إذا كان هناك أزدواج فى الجهد وأقتراح كفاءات عملية .
ما هو مستوى أخطاء التحريف ؟ مثال ذلك : فروق مقدارها ٢٪ أو .... جنيه مصرى فى البند محل المراجعة .	هل مستوى أخطاء التحريف التى قد يمكن أكتشافها كاف لأغراض عملية المراجعة التى نقوم بها ؟ هل مستوى أخطاء التحريف التى قد تكتشف مناسب للعميل ؟ مثال ذلك : قد يكون مرتفعاً جداً ، ومثل هذا لا يجعل الرقابة فعالة ، أو قد يكون منخفضاً جداً الأمر الذى يجعل التشغيل لا يتم بكفاءة .	أفحص إجراءات الرقابة للتأكد من أن أخطاء التحريف لهذا المستوى يمكن فعلياً أن تكتشف .

أمور تؤخذ فى الأعتبار عند تحديد الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختيار تصميم الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختيار تشغيل الرقابة
٣- كيف تكتشف الرقابة أخطاء التحريف وتصححها (أو تمنعها) ؟		
ما هو الإجراء الذى يتم تأديته ؟	هل الإجراء كما تم وصفه قادر على أكتشاف وتصحيح أخطاء التحريف من النوع والمستوى المناسب ؟	أختبر بالملاحظة والأستفسار الإجراء الذى يبدو أنه قد تم أداته على نحو سليم ؟ عندما يكون ذلك مناسباً ، قم بإعادة الإجراء .
	ما هى المعلومات التى تستخدم بواسطة إجراء الرقابة ؟ هل هناك أى شئ من دراستنا لنظم الرقابة العامة ونظام المعلومات والأتصالات وبيئة الرقابة أو تقييم العميل لخطره يمكن أن تضعف من فعالية نظام الرقابة ؟	عندما تستخدم الرقابة المعلومات التى تم الحصول عليها من النظم المحاسبية أو من مكان آخر ، تأكد من أن هذه المعلومات الأخرى بذاتها قد تم أستخراجها على الوجه الصحيح وإنها حديثة ومعتمدة.
من يؤدى الرقابة ؟	هل الموظف المسئول عن رقابة المستويات العليا منفصل عن النظام المحاسبى الأساسى الروتينى اليومى بشكل كاف ؟ هل لدى الموظفين الذين يؤدون الرقابة بصفة عامة المعرفة والمهارات والخبرة المناسبة ؟	تاكد من خلال الملاحظة والأستفسار من أن الرقابة يتم أدائها بواسطة الشخص (الأشخاص) المناسبين .
كيف يتم أداء الرقابة فى أحوال كثيرة ؟	هل يتم أداء الرقابة فوراً ، بحيث يتم أكتشاف وتصحيح أخطاء التحريف خلال مدة معقولة ؟	أفحص تشغيل الرقابة مع أدلة مراجعة لأداء سابق كلما كان متاحاً للتأكد من أنه تم أداؤها على نحو صحيح .
هل تم توثيق أداء الرقابة ؟ وإذا كان الأمر كذلك كيف تم ذلك ؟	إذا لم يكن قد تم توثيق أداء الرقابة ، إدرس ما إذا كانت مزايا التوثيق للعميل تفوق قيمة التكاليف . أقترح أختيارات عملية ، إذا كان ذلك ممكناً .	عندما لا تكون الرقابة موثقة ، إدرس ما إذا كنا نستطيع أختبار تشغيل الرقابة بواسطة الملاحظة والأستفسار أو إعادة الأداء .

أمور تؤخذ فى الأعتبار عند تحديد الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختبار تصميم الرقابة	أمور تؤخذ فى الأعتبار عند أختبار تشغيل الرقابة
٤- ما هى إجراءات المتابعة التى يتم تاديتها عندما تكتشف الرقابة أخطاء التحريف ؟ ما هى الإجراءات اللازمة لبحث طبيعة الخطأ وسببه ؟	هل يكون البحث بتفصيل كاف قادر على أكتشاف طبيعة الخطأ وسببه ؟	أبحث عن الفروق .. إلخ التى كان ينبغى بحثها غير أنه لم يتم ذلك ، أستفسر عن الأسباب . أبحث عن الحالات التى تم فيها أكتشاف أخطاء التحريف وقم بتقييم جودة المتابعة والتفسيرات التى أعطيت عن أخطاء التحريف . أحصل على أدلة مزيدة لتعضيد الأسباب المقدمة .
من الذى يقوم بالبحث والتحرى ؟	هل يوجد لدى الموظف المسئول عن بحث أخطاء التحريف معرفة وخبرة وسلطة كافية ؟	
	هل يوجد فصل مناسب فى الواجبات الوظيفية بين الموظفين الذين يقومون بالتشغيل الأساسى والموظف الذى يؤدى الرقابة والموظف الذى يبحث الفروق .	بالملاحظة والأستفسار تأكد أن المتابعة يتم أداؤها بواسطة الشخص / الأشخاص المناسبين .
متى يتم أداء إجراءات المراجعة ؟	هل يتم أداء إجراءات المتابعة فوراً ؟	أفحص إجراءات المتابعة للتأكد من أنه قد تم تاديتها فوراً .
	ما هى الإجراءات التى تؤديها الإدارة للتأكد من أن المتابعة تتم فوراً ؟	

٣- أمثلة للرقابة الخاصة التى تؤدى بالمستويات العليا

٣-١ التسويات مع الطرف الخارجي

تعليقات على التسويات مع الطرف الخارجي

كثيراً ما تشكل التسويات الأساس للمستويات العليا إما مباشرة ، لأن التسوية يتم أداؤها بواسطة الإدارة المسئولة " العليا " وإما على نحو غير مباشر ، لأن الإدارة العليا تراقب التسويات وتجرى المتابعة المطلوبة . وتتضمن أنشطة المراقبة تقديم التقارير إلى الإدارة العليا عن نتائج الأنشطة مثل رقابة الأئتمان وتسويات كشوف الموردين والجرد المستمر للمخزون وتسويات البنوك ومراقبة شكاوى العملاء والتقارير من مديرى الأستثمار عن أرباح وخسائر ودخل الأستثمار فى الأوراق المالية ... إلخ .

ويتوقف مدى فعالية التسويات كرقابة خاصة تؤدى بالمستويات العليا على إجابات الأسئلة التالية :

- هل يتم تسوية الحسابات الصحيحة أى تسوية حسابين مع البيانات التى تم تشغيلها بشكل منفصل بحيث لا يلزم تطابق أرصدتهما بالتحديد ؟
- هل تتطابق التسويات على نحو صحيح أى لا يتوقع وجود أرقام أو بنود من أجل إعداد التسوية فقط ؟
- هل البنود المسواة ذات معنى أى أنها تمثل فروق ترقيت حقيقية ؟
- هل البنود المسواة يتم بحثها وتصفيتها فوراً ؟
- هل توجد رقابة كافية على إدخال القيود لتصحيح بنود التسوية ؟
- هل يختلف الموظف الذى يقوم بأداء التسوية عن الموظف (أو الموظفين) الذى يقوم بإعداد البيانات الأساسية ؟
- هل يقوم موظف أخر بفحص عملية التسوية بخلاف الموظف الذى أدى التسوية ؟

لا يجب أن تكون الإجابات لجميع هذه الأسئلة بـ " نعم " من أجل وجود رقابة فعالة على المستويات العليا ، غير أن تأثيرات أية إجابات بـ " لا " تحتاج إلى عملية بحث وتحرى .مثال ذلك : الفشل فى فحص تسويات كشوف الموردين قد تكون مقبولة إذا أوضحت خبرتنا أن الشخص الذى يقوم بالتسوية لا يرتكب أخطاء وأن الفصل بين الواجبات الوظيفية فى مجال المشتريات / المدفوعات النقدية يكون مرضياً .

عندما نقوم بتقييم التسويات فاننا نقوم بتوجيه الأنواع التالية من الأسئلةوتلقى الإجابات عليها .

- المدى الذى تكون عليه الأتصالات مع الأطراف الخارجية التى تستخدم لتأييد المعلومات التى أنشئت داخلياً أو التى تشير إلى وجود مشاكل :
  - إلى أى مدى تتسلم المؤسسة كشوف من الموردين وتقوم بتسويتها ؟
  - إلى أى مدى تنتظم المؤسسة فى ذلك وما هى المعلومات التى يتم تبادلها فيما يتعلق بالألتزام أو الأمور الأخرى التى قد تؤثر على وظائف نظام الرقابة الداخلية ؟



النموذج المتبع في شركة KPMG الخاص بتوصيف نظام الرقابة الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

المصدر: الوثائق الداخلية لشركة **KPMG** مجني وحازم حسن وشركاهم ــ محاسبون قانونيون.

(١)

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

توصيف إجراءات الرقابة الخاصة

خطابات الضمان — **ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية**

البيـــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
١ - يتقدم العميل بطلب ضمان بنكي ٢ - يشترط فيمن يتقدم بطلب الضمان أن يكون له حساب في البنك أو يقوم بتغطية قيمة الضمان كاملاً (١٠٠٪) إذا لم يكن له حساب في البنك . ٣ - يحصل العميل على نسخة من الطلب ويملأ فيه المعلومات . ٤ - يقوم الموظف المختص بإعداد المركز المالي للعميل ، وبناء على مركزه المالي يتم تحديد قيمة الغطاء . ٥ - إذا كان العميل يتقدم بتغطية كاملة (١٠٠٪) لقيمة الضمان فإن مدير القسم يقوم بالموافقة دون الرجوع إلى مدير الدائرة الدولية أو المدير العام . ٦ - وإذا كان العميل يتقدم بتغطية جزئية وليس كاملة فإن مدير القسم يرفع التوصية مرفقة مع نسخة من المركز المالي للعميل إلى مدير الدائرة الدولية الذي بدوره يحدد قيمة الغطاء بناءً على المركز المالي للعميل وكذلك بناءً على معرفة البنك للعميل والثقة به . وعادة يقوم البنك بقبول الغطاءات بالنسب التالية حسب وضع العميل : ٧٥٪ ، ٥٠٪ أو ٢٥٪ وكذلك حسب التسهيلات الممنوحة لهم . ٧ - بعد الحصول على الموافقة لمنح الضمان للعميل فإن الشخص المختص يعطي العميل رقم الضمان وتقيد قيمة الغطاء لحساب البنك من حساب العميل بالقيد التالي :- من حـ / العميل إلى حـ / التامين . ٨ - تقوم السكرتيرة بتجهيز خطاب الضمان ويوقع عليه مدير القسم ونائب المديرويستلم العميل نسختين ويحتفظ البنك بنسخة . ٩ - يقوم الموظف المختص بتسجيل خطاب الضمان في سجل خطابات الضمانات . ١٠ - كذلك تسجل البيانات المتعلقة بالضمان في ملف خاص للضمانات البنكية بحيث تطابق هذه البيانات مع المعلومات المخزنة في الكمبيوتر . ١١ - يقوم البنك بتقييد قيمة الضمان إلى حساب التزامات خطابات ضمان بالقيد التالي :-																		

أعد بمعرفة — روجع بمعرفة — اعتمد بمعرفة

(١)

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

توصيف إجراءات الرقابة الخاصة

قروض الموظفين — **ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية**

البيـــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
١ - يقدم الموظف طلب قرض إلى المدير العام أو نائبه ويحدد على الطلب نوع القرض إما شخصي أو سكني . يتم إحالة الطلب إلى إدارة الشؤون الإدارية . ٢ -تقوم إدارة الشؤون الإدارية باستخراج البيانات التالية وكتابتها على طلب الموظف :- - تاريخ الالتحاق بالعمل - المرتب الأساسي . - رصيد أي قروض حالية - إن وجدت - حقوق نهاية الخدمة وتحتسب كالتالي :- عدد أيام عمل الموظف × المرتب الأساسي × المعامل / ٣٦٥ المعامل = ١ إذا كانت مدة خدمة الموظف من سنة إلى ٥ سنوات . المعامل = ١,٥ إذا كانت مدة خدمة الموظف من ٥ سنوات إلى ١٠ سنوات . المعامل = ٢ إذا كانت مدة خدمة الموظف من ١٠ سنوات إلى ١٥ سنة . ٣ - توجد الشروط التالية التي لايتم تجاوزها إلا باستثناء من رئيس مجلس الإدارة وفقاً للائحة الداخلية للبنك :- - لايجب أن يزيد القرض عن ٧٥٪ من حقوق نهاية الخدمة . - لايجب منح أي قرض لأي موظف عمل مع البنك أقل من سنة . - قروض الدولار تعطى للموظفين الذين يتقاضون مرتباتهم بالدولار وفقاً لموافقة رئيس مجلس الإدارة . ٤ - يحال طلب الموظف مرة أخرى إلى مدير البنك أو نائبه وبعد الموافقة على الطلب يعاد مرة أخرى لإدارة الشؤون الإدارية .																		

أعد بمعرفة — روجع بمعرفة — اعتمد بمعرفة

(٢)

قروض الموظفين

البيـــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
٥ - وفقاً لموافقة المدير أو نائبه تحتسب الفائدة كالتالي :- قرض شخصي ٤ ٪ قرض سكن ٨٪ وكذلك تحدد مبالغ الاستقطاعات وفتراتها وفقاً لموافقة المدير أو نائبه على أن لاتزيد عن ٢٥٪ من مرتب الموظف إلا بموافقته الخطية وفقاً للائحة الداخلية للبنك . ٦ - تقوم إدارة الشئون الإدارية بإعداد القيود المحاسبية وإدخالها بالكمبيوتر للسماح للموظف بالسحب من حسابه ويتم حفظ الطلب في ملف قروض الموظفين .																		

أعد بمعرفة — روجع بمعرفة — اعتمد بمعرفة

(٢)

خطابات الضمان

البيـــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

من حـ / التزام العميل
إلى حـ / التزام البنك قيد نظامي

١٢- يخصم البنك من العميل عمولة بنسبة ٥٠,٠٪ من قيمة الضمان :-
من حـ / العميل
إلى حـ / العمولات

١٣- يخصم البنك ماقيمته ٥٠,٠٪ كضريبة على الجزء غير المغطى من الضمانات :-
من حـ / العميل
إلى حـ / الضرائب

١٤- كذلك يخصم البنك العمولات التالية من العميل :-
١ - ٥٠,٠٪ من قيمة الضمان على أن لايقل عن ٧٥٠ ريال .
٢ - بريد مبلغ ١٠٠ ريال
٣ - طوابع مبلغ ٣٠ ريال . القيد :-
من حـ / العميل
إلى حـ / العمولات
حـ / البريد
حـ / طوابع الدمغة

١٥- بعد أن يستلم العميل الضمان ويقدمه للمستفيد فاحد الحالات التالية ممكنة الحصول :-
أ - إذا لم يقم المستفيد بقبول الضمان فإن العميل يعود للبنك من أجل الإلغاء ويسترد البنك النسخة الأصلية من الضمان ويعكس القيود :-

من حـ / التزام البنك
إلى حـ / التزام العميل

أعد بمعرفة روجع بمعرفة اعتمد بمعرفة

(٣)

خطابات الضمان

البيـــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

من حـ / التأمين
إلى حـ / العميل

أما بقية العمولات والضرائب والطوابع فهي غير مستردة .

ب - إذا قام العميل بإنجاز عمله واسترد خطاب الضمان وقدمه للبنك من أجل إلغاء الضمان ففي هذه الحالة فإن البنك يعكس القيود بنفس الطريقة المتبعة في الخطوة (أ) . وعلى العميل إحضار النسخة الأصلية من خطاب الضمان .

جـ - إذا أراد العميل إلغاء الضمان دون أن يحضر معه النسخة الأصلية ، فعلية أن يتقدم بطلب خطي للإدارة وأن يحصل على موافقة مدير الدائرة الدولية أو المدير العام ، وبعدها تعكس القيود بنفس الطريقة المتبعة في الخطوة (أ) و (ب) .

د - في حالة طلب تمديد مدة أو زيادة قيمة الضمان فعلى العميل التقدم بطلب خطي للبنك ، ويقوم البنك بالرد عليه بالتعديل لمدة الضمان أو قيمته وتطبق عليه نفس الشروط ونفس الإجراءات للعمولات والغطاء والضرائب وكذلك الطوابع البريدية ماعدا ضريبة الدمغة فيأخذ البنك ٢ ريال بدلاً من ٣٠ ريال .

هـ - في حالة أن العميل لم يحضر ولم يسترد البنك خطاب الضمان فيقوم الشخص المختص برفع توصية لمدير الدائرة الدولية من أجل الإلغاء وعكس القيود ، وبعد الموافقة يتم إلغاء وعكس القيود .

د - أما إذا لم يعد العميل إلى البنك ولم يف بمستلزماته تجاه المستفيد وقام المستفيد بمطالبة البنك فيقوم البنك بدوره بدفع المبلغ (قيمة الضمان) إلى المستفيد ويقيد المبلغ المدفوع لحساب العميل :-
من حـ / التأمين
من حـ / العميل
إلى حـ / المستفيد

ويقوم البنك بمطالبة العميل من أجل السداد بعد أن يضاف المبلغ إلى حسابه الجاري .

أعد بمعرفة

(٢)

الاعتمادات المستندية

البيـــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

جـ - كذلك يحسب الموظف المختص العمولات التي ستخصم من العميل وهي عمولة فتح الاعتماد وعمولة تعزيز (في حالة أن الاعتماد معزز) :-
- عمولة فتح الاعتماد تحسب بـ ٥٠,٠٪ من قيمة الاعتماد وتحسب بالريال اليمني بعد تحويل قيمة الاعتماد من العملة الأجنبية إلى العملة المحلية حسب سعر الصرف الرسمي . القيد :-
من حـ / العميل
إلى حـ / العمولات
- عمولة التعزيز وتحسب بـ ٢٥,٠٪ من قيمة الاعتماد وتحسب بالريال اليمني بنفس طريقة عمولة الفتح . القيد :-
من حـ /العميل
إلى حـ / العمولات

٧ - كذلك يقيد البنك قيمة الاعتماد :-
من حـ / التزام العميل
إلى حـ / التزام البنك
وهذا القيد يكون بإجمالي قيمة الاعتماد عند فتحه .

٨ - يقوم البنك بتقييد غطاء الضمان لحسابه من حساب العميل :-
من حـ / العميل
إلى حـ / التأمين

٩ - عندما يستلم البنك مستندات الشحن فإنه يقوم بتسجيل المستندات في سجل خاص ويحتفظ بها في خزينة خاصة ويستدعى العميل ويطلب منه بأن يستلم المستندات مقابل تسديد ماتبقى من قيمة الاعتماد ويتم التأكد من شخصية مستلم المستندات ويتم أخذ توقيعه على استلام تلك المستندات ويعكس البنك قيد حجز الغطاء السابق :-

أعد بمعرفة روجع بمعرفة اعتمد بمعرفة

(١)

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار
توصيف إجراءات الرقابة الخاصة
ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية

الاعتمادات المستندية

البيـــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

١ - يتقدم الزبون بطلب فتح اعتماد بنكي

٢ - يشترط فيمن يتقدم لطلب فتح الاعتماد أن يكون لديه حساب في البنك أو عن طريق شخص أخر له حساب في البنك ويخوله صاحب الحساب رسمياً باستعمال حسابه

٣ - يقوم العميل بإملاء الطلب والتوقيع عليه وتقديمه لإدارة القسم حيث تقوم إدارة القسم بمطابقة توقيع العميل الذي على الطلب وتوقيعه المستعمل لحسابه في البنك .

٤ - بعد أن تتوافر الشروط السابقة يقوم الموظف المختص بإعداد المركز المالي للعميل أواستمارة طلب فتح اعتمادات مستندية .

٥ - يتم تقديم هذه الاستمارة إلى مدير القسم الذي يقوم بدوره بفحص وضع العميل وبناءً عليه يقرر نسبة الغطاء المطلوب :
أ - معظم العملاء يقومون بتوفير غطاء كامل لقيمة الاعتماد (١٠٠٪) وفي هذه الحالة يتم مصادقة الاعتماد من رئيس القسم .
ب - بعض العملاء المنتظمون ويعتبرهم البنك موضع ثقة ويحظون بتسهيلات فإن الإدارة تكتفي بغطاء بنسبة ٥٠٪ بحيث يتم التوصية من قبل مدير القسم ويرفع الملف إلى المدير العام أو مدير الدائرة الدولية من أجل التصديق على الطلب .
جـ - وهناك بعض العملاء الخاصين جداً في البنك ، فإن البنك يكتفي بنسبة ٣٥٪ كغطاء وعلى أن يتم التصديق على طلب الاعتماد من قبل المدير العام أو مدير الدائرة الدولية بعد التوصية من مدير قسم الاعتمادات .

٦ - إذا تمت الموافقة من الإدارة على فتح الاعتماد فإن العميل يعود إلى قسم الاعتمادات ويقوم الموظف المختص باتمام الإجراءات اللازمة :-
أ - يمنح العميل رقم الاعتماد البنكي
ب - يقوم الموظف المسؤول بتعبئة المعلومات والبيانات في سجل الاعتمادات المستندية وهذه البيانات منها : اسم العميل ، قيمة الاعتماد ، رقم الاعتماد ، اسم البلد ، تاريخ الفتح ، تاريخ الانتهاء ، العمولات (الفتح والتعزيز) .

أعد بمعرفة روجع بمعرفة اعتمد بمعرفة

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

توصيف إجراءات الرقابة الخاصة

ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية

(١)

الشيكات المشتراة

البيــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

١ – الموظف المسؤول عن الشيكات المشتراة . محمد عبّد ربه .
رئيس القسم
٢ –يمكن للبنك أن يشتري الشيكات بجميع أنواعها من العملاء .
٣ – وتكون هذه الشيكات إما بالدولار الأمريكي أو جنيه استرليني أو مارك الماني .
٤ – يشتري البنك الشيكات إما من العملاء المعروفين لدى البنك ولهم حسابات أو غير ذلك من غير العملاء وممن ليس لهم حسابات ولكن يجب الحصول على موافقة الإدارة في تلك الحالة .
٥ – يتقدم العميل بالشيك المراد بيعه ، فيقوم الموظف المسؤول بفحص البيانات الموجودة على الشيك (الاسم ، التاريخ ، المبلغ كتابة ورقماً) كذلك بفحص [illegible]
العميل على ظهر الشيك .
٦ – يعطى كل شيك رقم تسلسلي .
٧ – تحسب العمولة بنسبة ١٢٥. .٪ بالريال اليمني من قيمة الشيك المشتراة أو بكسرها بما يعادل ٥ دولارات كحد أدنى .
٨ – كذلك يخصم من العميل مبلغ ١٠٠ ريال عن كل شيك مشتراه كتكاليف بريد .
٩ – يتم تسجيل الشيك في سجل خاص للشيكات المشتراة .
١٠ – يقوم الموظف المختص بإعداد رسالة (بمثابة استمارة خاصة) يرفق بها الشيك وترسل إلى البنك المراسل من أجل التحصيل .
١١ – عادة يرسل البنك هذه الشيكات بشكل مشروط بحيث يتم إضافتها لحساب البنك في حين وصول الرسالة ، سواءً كان الشيك يقبل من البنك المراسل أم لا . وإذا كان لايقبل يقوم البنك المراسل بخصم المبلغ من حساب البنك لديه لاحقاً .
١٢ – عندما يرسل الشك يتم تقييد المبلغ لحساب العميل مع خصم العمولة :-
من حـ / الشيكات المشتراة
إلى حـ / العميل
إلى حـ / العمولات

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

(٢)

الشيكات المشتراة

البيــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

١٣– عندما يقوم البنك المراسل بإرسال إشعار دائن بإضافة المبلغ لحساب البنك لديه ، يتم القيد التالي :-
من حـ / البنك المراسل
إلى حـ / الشيكات المشتراة
١٤– في حال أن الشيك أرجع من البنك المراسل فيقوم البنك بخصم المبلغ من العميل .
القيد :-
من حـ / العميل
إلى حـ / البنك المراسل
وفي هذه الحالة يخصم البنك مبلغ ٧٥ $ (٢٥ $ لصالح البنك المراسل ، ٥٠ $ لصالح البنك) عن كل شيك مرتجع :-
من حـ / العميل
إلى حـ / العمولات
إلى حـ / البنك المراسل
١٥– أما في حالة الدفع للعميل نقداً لقيمة الشيك المشتراة .
القيد :-
من حـ / الشيكات المشتراة
إلى حـ / الصندوق
إلى حـ / العمولات

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

(١)

الخزينة

البيــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

١ – يتم فتح الخزينة أول اليوم بالمفاتيح التالية :-
- مفتاح أمين الخزينة
- مفتاح أمين الصندوق
٢ – يتم سحب النقدية حسب الاحتياج ، ويتم تحرير إشعار :-
إشعار دائن للخزينة
إشعار مدين على الصندوق
من حـ / الصندوق
إلى حـ / الخزينة
ويكون المبلغ عهدة أمين الصندوق
٣ – يتم تصنيف الصناديق إلى التالي :-
- قسم استلام نقدية
- قسم دفع النقدية
٤ – في نهاية اليوم :-
- يتم عد النقدية ومطابقتها مع الإشعارات ، ويخصم من النقدية المدفوعات وماتبقى يعود إلى الخزينة .
- يتم تحرير مذكرة تحدد الفئات والمبلغ الذي تم إعادته إلى الخزينة .
- يتم جرد الخزينة وتحدد الفئات ومطابقتها مع سجل الخزينة الذي يوضح الفئات ورصيد الخزينة ويطابق هذا الرصيد مع الأستاذ العام - الكمبيوتر .
٥ – العملات الأجنبية نفس الإجراءات التي تمت .
القيد في نهاية اليوم : من حـ / الخزينة
إلى حـ / الصندوق

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

(٢)

الاعتمادات المستندية

البيــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

من حـ / التأمين
إلى حـ / العميل
١٠- بعد ذلك يقوم البنك بالتسديد للبنك كامل قيمة الاعتماد :
من حـ / العميل
إلى حـ / البنك
١١– إذا تأخر العميل بتسديد قيمة الاعتماد بعد استدعاء البنك له فإن البنك يقوم بفرض فائدة قدرها ١٢٪ على التأخير وأحياناً أقل من ١٢٪ حسب اعتبارات البنك للعميل .
١٢– كذلك عندما يستلم العميل مستنداته فإنه يدفع مبلغ ٢٠٠ ريال كعمولة :-
من حـ / العميل
إلى حـ / العمولات

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

(١)

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار
توصيف إجراءات الرقابة الخاصة
ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية

حسابات العملاء

البيـــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

أولاً - حساب جاري شخصي :

١ - يتقدم العميل بطلب فتح حساب على نموذج معد لذلك .
٢ - يوافق مدير الفرع على هذا الطلب .
٣ - يتقدم بعد ذلك إلى قسم فتح الحسابات ثم يقوم بتعبئة النماذج الخاصة لفتح الحساب .
٤ - يعد ملف لكل عميل يحتوي على :-
- طلب فتح الحساب
- صورة البطاقة الشخصية
- ٢ نماذج توقيع تحفظ في (الملف - قسم المطابقة)
- يتم التسجيل في الملف جميع البيانات الخاصة بالعميل
(العنوان ، صندوق البريد ، الهاتف)

ثانياً - حساب جاري شركات :
نفس البيانات السابقة ويتم الحصول أيضاً على : -
١ - صورة من السجل التجاري .
٢ - صورة من عقد التأسيس .
٣ - رسالة من لهم حق التوقيع في الإيداع والسحب .
وتتم عملية الإيداع : -
نقداً : يتم تعبيئة نموذج خاص بذلك من أصل + صورة
(أصل في الخزينة ، صورة للعميل)
بعد أن يكون العميل قد حصل على رقم الحساب .
شكيات : يتم توريد الشيك بعد المطابقة وتحويله إلى حساب العميل .
شكيات مقاصة : لايتم التوريد إلا بعد موافقة البنك المركزي .

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

---

(٢)

حسابات العملاء

البيـــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

السحب : ١ - يتم مطابقة التوقيع السحب إذاكان شخص
٢ - ثم يتم المطابقة مع حساب الكمبيوتر للتأكد من سماح الرصيد .
٣ - ثم يتم الذهاب إلى الخزينة بعد ذلك للصرف

القيود المحاسبية :

نقداً : من حـ/ الخزينة أو الصندوق
إلى حـ/ الحسابات الجارية الدائنة
شيكات : من حـ/ الحسابات الجارية الدائنة
إلى حـ/ الحسابات الجارية الدائنة
مقاصة : من حـ/ البنك المركزي
إلى حـ/ الحسابات الجارية الدائنة حـ /العميل
عند السحب : من حـ/ الحسابات الجارية الدائنة
إلى حـ/ الخزينة أو الصندوق

ثالثاً : حساب التوفير :

١ - يتقدم العميل بطلب فتح حساب على النموذج المعد لذلك .
٢ - يتم الاعتماد من مدير الفرع بعد ذلك .

بعد ذلك يتم فتح ملف للعميل يوجد فيه :-
١ - طلب فتح حساب
٢ - طاقة شخصية
٣ - ٢ نموذج توقيع (في الملف ، في قسم المطابقة)

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

---

(٢)

حسابات العملاء

البيـــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

بالنسبة للفوائد التوفير :

يناير ٢٥٪
فبراير حتى أبريل ٢٠٪
مايو إلى ديسمبر ١٤٪

مع الأخذ في الإعتبار الفوائد التي تحمل لحساب العميل التي تخص الفترة السابقة (ستة أشهر) لايحسب لها فوائد في أول شهر تحمل فيه لحساب العميل فيما عدا العميل الذي يتحرك رصيده في يناير .

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

---

(٤)

حسابات العملاء

البيـــــــــــان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

الإيداع نقداً :

يتم الإيداع نقداً يعطى العميل إشعار ومن ثم يتم التقييد في الدفتر الذي يعطى للعميل بناء على هذا الإشعار موضح فيه المبلغ ومختوم .

الإيداع شيكات :

- إذا كان من حسابه تم القيد فوراً .
- إذا كان شيك مقاصة لايتم إلا بعد موافقة البنك المركزي .

القيود :

إيداع : من حـ/ الخزينة
إلى حـ/ الحسابات التوفير
سحب : من حـ/ الحسابات التوفير
إلى حـ/ المزينة
تحويل من الحساب الجاري : من حـ/ الحسابات الجارية
إلى حـ/ عملاء التوفير
الفائدة شهرياً : من حـ/ الفوائد مدفوعة توفير
إلى حـ/ الفائدة المستحقة التوفير
بعد ٦ أشهر : من حـ/ الفائدة المستحقة
إلى حـ/ حسابات التوفير

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار
توصيف إجراءات الرقابة الخاصة
ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية

القروض والسلفيات

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

أنواع السلفيات :

- سحب على المكشوف
- خطابات الضمان .
- خطابات تسهيل .
- قروض

أولاً : سحب على المكشوف

١ - يشترط أن يكون عميلاً لدى البنك كل من يطلب تسهيل سحب على المكشوف .
٢ - يقدم العميل طلب خطي بالموافقة على منح تسهيل سحب على المكشوف إلى إدارة التسهيلات أو إلى المدير العام أو نائبه الذين يحولانه إلى إدارة التسهيلات .
٣ - يقوم العميل بتعبئة استمارة طلب تسهيلات مصرفية ويوقع عليها .
٤ - تقوم إدارة التسهيلات بإعداد مذكرة دراسة عن حالة العميل ويوضح فيها :-

أ - حركة الحسابات .
ب - غرض التسهيل ودراسة إدارة التسهيلات لهذا الغرض .
جـ - بيان زيارة لمكان عمل العميل من قبل إدارة التسهيلات
د - دراسة الضمانات مع إرفاق صورة منها .
هـ - تقييم من قبل المهندس في حالة كون الضمان عقار .
و - نتائج الاستفسار عن العميل لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى .

٥ - توجه هذه المذكرة - بعد توقيعها من قبل إدارة التسهيلات إلى أحد السلطات التالية لاعتمادها :-
١ - المدير العام إذا كان التسهيل في حدود ٢ ملايين ريال .

أعد بمعرفة　　　روجع بمعرفة　　　اعتمد بمعرفة

القروض والسلفيات

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

٢ - رئيس مجلس الإدارة إذا كان التسهيل في حدود ٥ ملايين ريال
٣ - رئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية إذا كان التسهيل يزيد عن ٥ ملايين ريال .

٦ - في حالة قبول الطلب ، يتم التوقيع بالموافقة على الاستمارة ذاتها وفي بعض الأحيان تقدم اللجنة التنفيذية محضر بالموافقة وتعاد الاستمارة إلى إدارة التسهيلات

٧ - تقوم إدارة التسهيلات بتنفيذ الإجراءات التالية :-
أ - استيفاء عقد التسهيلات ويتم تعميده في المحكمة التجارية .
ب - تحرر كمبيالة سند إذني من العميل بمبلغ حد التسهيل
جـ - استيفاء عقد رهن عقاري وتسجيله في السجل العقاري إن كان الضمان عقار .
د - استيفاء خطاب رهن إن كان الضمان وديعة لدى البنك .
هـ - استيفاء رسالة التزام بحجز وديعة من بنك آخر إذا كان الضمان وديعة لدى بنوك أخرى
و - استيفاء نموذج تجميد المبلغ وإبلاغه إلى الحسابات الجارية لتجميد الوديعة .

٨ - يعطى العميل سند إستلام بالبصائر التي استلمها البنك من العميل والتي تم تحرير عقد الرهن العقاري على ضوئها .
٩ - يعد طلب استشارة قانونية من قبل إدارة التسهيلات يرفق به جميع أصول المستندات المذكورة آنفاً وترفع إلى المستشار القانوني لإبداء الرأي في مدى قانونية الإجراءات المتخذة.
١٠ - بعد الدراسة القانونية والتأشير بما يفيد بالموافقة على الإجراءات يعاد الطلب مع المرفقات إلى الإدارة القانونية التي تقوم بإعداد نموذج منح تسهيل يبلغ إلى الإدارات التابعة :-
١ - إدارة الحسابات الجارية ٢ - قسم الحسابات الجارية ٣ - المراجع المالي .
١١ - تقوم إدارة التسهيلات بعمل ملفين لكل عميل -

أعد بمعرفة　　　روجع بمعرفة　　　اعتمد بمعرفة

القروض والسلفيات

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

أ - ملف الأصول : يوضع به جمي[illegible] الضمانات والمستندات التي قام العميل بالتوقيع عليها ذات الأهمية الكبيرة [illegible] عقد التسهيلات والسند الإذني وعقد الرهن العقاري والبصائر وخطاب الرهن ونمو[illegible] تجميد المبلغ وغيرها يوضع هذا الملف في خزينة [illegible] لها مفتاح بنسختين موجودان مع رئيس القسم
ب - ملف المراسلات والصور : [illegible] صور جميع مستندات الملف الأول بالإضافة إلى المراسلات مع العميل

ثانياً : تسهيلات خطابات ضمان :

ثالثاً : تسهيلات اعتمادات مستندي[illegible]

١ - نفس إجراءات تسهيلات السحب [illegible] المكشوف ويضاف إليها التالي :-

أ - تحدد نسب التغطية من قبل [illegible] التسهيلات والنسب المتعارف عليها هي ٢٥٪ تأمين خطابات ضمان و ٥٠٪ تأمين [illegible] مستندية . هذه النسب قابلة للتغير حسب وضع العميل وموافقة الإدارة .

خامساً : القروض :

١ - لايوجد في السياسة الائتمانية [illegible] سياسة لمنح القروض وتعتبر كل القروض هي قروض استثنائية ولايشترط أن [illegible] طالب القرض عميلاً لدى البنك .
٢ - يقوم المقترض بتقديم طلب إلى [illegible] العام أو رئيس مجلس الإدارة طالباً منحه القرض ويحدد في هذا الطلب المبلغ المطلو[illegible] المدة والضمان .

أعد بمعرفة　　　روجع بمعرفة　　　اعتمد بمعرفة

حسابات العملاء

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H

رابعاً - الودائع :

١ - يتم فتح حساب جاري لكل عميل بناء على النظام الساري بنفس الإجراء السابق في الحسابات الجارية .
٢ - يتم توريد المبلغ إلى إلى الحساب الجاري .
٣ - يتم تحرير رسالة خطية من العميل يطلب فيها ربط وديعة فيحدد المبلغ والمدة .
٤ - بعد عملية القيد يتم إعطاء العميل شهادة توضح فيها والمدة ونسبة الفائدة موقع عليها من قبل :-
- مدير البنك - مسئول العمليات الداخلية - ومختومة بختم البنك .

القيود المحاسبية :

من حـ / الحسابات الجارية الدائنة
إلى حـ / الودائع

الفائدة تحمل شهرياً : من حـ / الفائدة المدفوعة ودائع اجلة
إلى حـ / الفائدة المستحقة على الودائع

وبعد مضى المدة يتم تحميلها : من حـ / الفائدة المستحقة على الودائع
إلى حـ / الودائع - العميل ......

أعد بمعرفة　　　روجع بمعرفة　　　اعتمد بمعرفة

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار
توصيف إجراءات الرقابة الخاصة
ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية

غرفة التلكس

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
١ - يوجد لدى غرفة التلكس موظفة واحدة وجهازي تلكس . ٢ - تقوم الموظفة بإعداد التلكسات وفق تعليمات الأخ / المدير المسؤول وهو الذي يقوم بإعطاء الشفرة للتلكسات ٣ - يعطى رقم متسلسل لكل التلكسات الصادرة ويسجل رقم التلكس على التلكس وكذلك يسجل رقم التلكس والمرسل إليه في سجل التلكسات الصادرة وتحتفظ بصورة في ملف كل بنك . ٤ - يعطى رقم متسلسل لكل التلكسات الواردة ويسجل رقم التلكس على التلكس وكذلك يسجل رقم التلكس والراسل في سجل التلكسات الواردة ويحتفظ بصورة في ملف التلكسات الواردة . ٥ - يوقع الموظف المستلم للتلكسات في قسم التلكسات على استلام التلكس في سجل التلكسات الواردة																		

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

توصيف إجراءات الرقابة الخاصة
ونتائج تقييمات الخطر المبدئية والنهائية

قسم المراسلين

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
الودائع لدى بنوك خارجية : ١ - يقوم البنك بإيداع ودائع لدى بنوك خارجية إذا كان لديه فائض بالحسابات الجارية ٢ - عادة ماتكون الودائع لدى بنك أرن نيويوك . ٣ - يقوم الأخ / المسؤول بإعداد تلكس إلى البنك الخارجي ويعتمده في صالح الحداد نائب المدير العام . ٤ - مدة الودائع إما أسبوع أو أسبوعين أو شهر . ٥ - قيد التمويل للوديعة : من حـ / حساب المراسل إلى حـ / حساب المراسل - ودائع ٦ - قيد الفوائد للوديعة : حساب المراسل - ودائع ٨٤٢٠٠١ قوائد محصلة - بنوك خارجية																		

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

القروض والسلفيات

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
أ - ضمان جهة العمل وفي هذه الحالة تحضر رسالة من جهة العمل بالالتزام بتوريد أقساط من المرتب شهرياً إلى البنك . ب - عقار - يتم تحديد عقد رهن عقاري و[illegible]ـل في السجل العقاري . جـ - ضمان مصوغات ذهبية - يتم تقييـ[illegible]ـا لدى صائغ بسعر شراء الصائغ بحضور مدير إدارة التسهيلات وتحفظ المصوغات لـ[illegible] البنك . د - وديعة دولار/ريال - يتم الحجز بـ[illegible]ـذ صحة وديعة إن كانت وديعة لدى البنك أو بخطاب محرر من البنك الذي لديه [illegible]ـديعة هـ - بضمان شخصي - يتم تحرير كمبيالة [illegible]ـقد قرض فقط يعمدان من المحكمة التجارية ٤ - عند موافقة المدير العام أو رئيس المجلس [illegible] يتم التأشير على طلب القرض ويحال إلى إدارة التسهيلات ٥ - تقوم إدارة التسهيلات باستيفاء مستنـ[illegible]ـت القرض المذكورة بعاليه وتوضع في الملف ويتم إعداد نموذج منح قرض ويبلغ إلى :- ١- إدارة الحاسب الآلي ٢- الحسابات الجا[illegible] ٣- المراقب المالي ٦ - يقوم المقترض بالتوقيع على كمبيالتين [illegible]ـدة بأصل القرض والأخرى بمبلغ الفوائد ٧ - في العادة تخصم الفوائد من أصل القرض [illegible]ـبل إعطاء المبلغ للمقترض وفي حالات استثنائية يعطى مبلغ القرض كاملاً . ٨ - طرق السداد :- - على أقساط شهرية . - من نهاية مدة القرض . ٩ - جميع القروض الممنوحة قروض لمدة عام [illegible]ـد أو أقل قابلة للتجديد .																		

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

القروض والسلفيات

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
وفي حالة عدم سداد التزامات العملاء أو ا[illegible]ـرضين للبنك : ١ - تقوم إدارة التسهيلات بمتابعة العملاء [illegible]ـن أجل دفعهم إلى السداد ٢ - بعد مضي ستة أشهر من المتابعة ، [illegible]ـم إعداد مذكرة ترفع إلى المدير العام والمجلس ، وفي العادة يطلب من إدارة التسهيلات إحد[illegible] الحالات التالية :- أ - تكثيف متابعة العميل للسداد . ب - يقوم المدير العام أو مجلس الإدار[illegible] متابعة السداد بصورة شخصية جـ - إعداد مذكرة تكليف بالوفاء يسـ[illegible]ـن قبل إدارة التسهيلات إلى المقترض باليد ملزماً إياه بالسداد خلال فترة محددة عا[illegible]ـماتكون أسبوع أو ١٥ يوم . وإذا لم يسدد المقترض يتم إحالة [illegible] العميل إلى المستشار القانوني للقيام بالإجراءات القانونية قبل رفع القضية .																		

أعد بمعرفة   روجع بمعرفة   اعتمد بمعرفة

بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار
توصيف إجراءات الرقابة الخاصة
ونتائج تقسيمات الخطر المبدئية والنهائية

الحوالات

(١)

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
أولاً : الحوالات الصادرة : ١ - يتقدم العميل بطلب المبلغ المراد تحويله إلي الخارج . ٢ - يمكن للعميل أن يحول أي مبلغ إما بالدفع نقداً أو تحميل المبلغ لحسابه إذا كان الحساب يتحمل ذلك ٣ - كذلك تكون الحوالة إما بإصدار شيك مصرفي أو رسالة تلكس . ٤ - إذا أراد العميل إرسال حوالة بالدفع نقداً فتكون إما :- أ - عن طريق إصدار شيك مصرفي والتي :- ١ - على العميل أن يملأ الاستمارة رقم (٨٣) وكذلك عليه أن يقدمها للشخص المختص في قسم الحوالات لكي يحسب العمولات ويقوم بالإجراءات التالية :- - عمولة ٢ ٪ من قيمة الحوالة بعد تحويلها حسب سعر الصرف الرسمي وتدفع بالريال اليمني للحكومة - عمولة مفتوحة ٠,٢٥ ٪ قيمةالحوالة بعد تحويلها حسب سعر الصرف الرسمي وتدفع بالريال اليمني . - أجور التلكس تتراوح بين ١٥٠٠ إلى ٢٠٠٠ ريال . ٢ - يقوم العميل بدفع مبلغ الحوالة + العمولة عند أمين الصندوق الخاص بالعملة الأجنبية ، كذلك يدفع قيمةالعمولات الأخرى (الحكومية + البريد + الكابل) عند أمين الصندوق الخاص بالعملة المحلية ، ويحصل على ختم أمين الصندوق على الاستمارات ، مرفق (١ و ٢) ويعود إلى قسم الحوالات . ٣ - يقوم الشخص المختص بتسجيل الحوالة في السجل الخاص بالحوالات الصادرة عن طريق شيك مصرفي ٤ - بعد ذلك يقوم الموظف المختص بإعداد الشيك المصرفي ومن ثم يسلمه للعميل . القيد الذي يعد من دفع قيمة الحوالة :- - في حالةإذا ما كان المحول هو نفسه المستفيد فإنه لا يتم إحتساب عنه٢٪..لصالح الحكومة																		

أعد بمعرفة — روجع بمعرفة — اعتمد بمعرفة

الحوالات

(١)

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
من حـ / الصندوق إلى حـ / البنك المراسل كذلك يتم تقييد العمولة :- من حـ / الصندوق إلى حـ / Exch. Comp. إلى حـ / العمولات إلى حـ / الكابل إلى حـ / البريد ب - عن طريق رسالة التلكس ففي هذه أيضاً تتم نفس الإجراءات وليس هناك فرق سوى أن عمولة الكابل تصبح /٨٠٠/ ريال بدلاً من /٢٠٠/ ريال . كذلك يقوم الشخص المختص بتجهيز التلكس والرقم ومراجعته ومن ثم إرساله إلى الجهة المعنية ويتم تسجيل الحوالة في السجل الخاص بحوالات التلكس . وكذلك تقييد جميع القيود كما في حالة إصدار الشيك المصرفي . ٥ - إذا أراد العميل إرسال حوالة وتحمل المبلغ لحسابه في البنك :- أ - على العميل أن يملأ الاستمارة رقم (٨٤) . ب - كذلك يقوم أولاً الموظف المختص في مطابقة التوقيع مابين الاستمارة وبطاقة فتح الحساب ويتحقق من الرصيد في حساب العميل إذا كان يسمح أم لا ؟ جـ - يدفع العميل المبلغ (قيمة الحوالة + العمولات) وجميع العمولات تدفع بالريال اليمني . د - كذلك يتم تقييد المبالغ بنفس الطريقة السابقة .																		

أعد بمعرفة — روجع بمعرفة — اعتمد بمعرفة

الحوالات

(٢)

البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
ثانياً : الحوالات الواردة : ١ - تقبل الحوالات للبنك فقط عن طريق إما التلكس أو التلغراف ٢ - عندما تصل الحوالة يقوم الشخص المختص بمطابقة الشيفرة . ٣ - بعد أن تتم مطابقة الشفرة ترسل إلى قسم الحوالات يقوم الشخص المختص بإملاء الاستمارة الخاصة بذلك . مرفق رقم (٤) . ٤ - يتحقق الشخص المختص من رقم حساب العميل واسمه وبعدها تقيد في حساب أو تسلم نقداً للمستفيد إذا لم يكن عميل وذلك بعد التحقق من شخصيته . ٥ - هناك عمولة لأية تحويلة ترد عن طريق البنك قدرها ٥ دولار . ٦ - القيد عن الدفع للعميل نقداً أو بالإضافة لحسابه :- من حـ / البنك المراسل إلى حـ / العميل																		

أعد بمعرفة — روجع بمعرفة — اعتمد بمعرفة

قسم المراسلين

(٢)

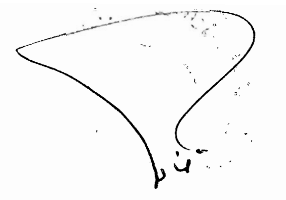
البيان	التقييمات المبدئية للخطر									التقييمات النهائية للخطر								
	A			E			C			A			E			C		
	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H	L	M	H
حسابات المراسلين : محلي : بنك مركزي بنك أندوسويس خارجي **المسؤولين عن حسابات المراسلين :** الأخ / صالح حداد ـ نائب مدير عام للشئون الخارجية الأخ / جميل سيف الأخ / محمد عبده - يتم استلام كشوف الحسابات من البنوك إما عن طريق التلكس أو البريد أوباليد من البنوك المحلية وتسلم إلى الأخ / صالح حداد الذي يوزعها بدوره على الأخ / محمد والأخ / جميل . - يتم إعداد تسوية شهرياً لجميع الحسابات المحلية والخارجية ويتم اعتمادها ومراجعتها من الأخ / صالح حداد . - بعد إعداد التسويات يتم إبلاغ رؤساء الأقسام بالقيود المطلوبة التابعة لأقسامهم - في حالة وجود مصروفات مقيدة من المراسلين على البنك يتم إعداد القيود التالية :- حسابات المرسل ٠٠١ . ٤٧٨٧ مصروفات عمومية ـ بنوك خارجية ٠٠١ . ٤٧٣١ فوائد مدفوعة لبنوك خارجية																		

أعد بمعرفة — روجع بمعرفة — اعتمد بمعرفة

الملحق الخامس

برنامج المراجعة الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

المصدر: الوثائق الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.



بنك اليمن والكويت
إدارة التدقيق الداخلي
صنعاء

برامج المراجعة على الإدارة العامة والفروع

أولا: النقدية بالخزينة

أهداف المراجعة :

1. أن جميع الأرصدة النقدية بالخزينة قدتم تضمينها بالحسابات.
2. أن الأرصدة النقدية مملوكة للبنك .
3. أن الأرصدة النقدية قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية.
4. أن الأرصدة النقدية قد تم تقييمها على وجه صحيح .
5. أن النقدية بالخزينة قدتم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .

أ)- الخزينة الرئيسية والصرافين (CASH IN VAULT & TELLERS):-

1. الجرد الفعلي للنقد الموجود بالخزينة الرئيسية ولدى الصرافين والتأكد من أن نتيجة الجرد الفعلي مطابقة لسجلات الفرع والأرصدة الظاهرة في الأستاذ العام بالنظام الآلي ، وان سجل كل صراف يوقع يوميا من قبل الصراف ورئيس الخزينة .
2. اخذ عينة عشوائية من ربط النقد الموجودة بالخزينة الرئيسية للتأكد من :-
   - صحة العد .
   - وجود شرائح على كل ربطة (LABELS) تحمل اسم البنك ، تأشيرة من قام بالعد ومن قام بالمراجعة ، تاريخ العد .
   - فصل النقود التالفه عن الصالحة .
3. التأكد من أن الخزينة تخضع للرقابة الثنائية من قبل كل من رئيس الخزينة ونائب مدير الفرع، وان حيازة المفاتيح / الشفرة مثبته في سجل المفاتيح / الشفرة .
4. التأكد من التزام كل من رئيس الخزينة ونائب مدير الفرع بالتوقيع بصفه يوميه على سجل فئات النقد بالخزينة بما يفيد مطابقة السجل للنقد الموجود بالخزينة والرصيد الظاهر على الأستاذ العام.
5. التأكد من التزام مسئولي النقد بتبليغ مدير الفرع عن إي زيادة أو نقص وأن إي نقص أو زيادة يعلق في يومه في حساب النقص أو الزيادة .
6. التأكد من أن النقد الموجود بالخزينة ولدى الصرافين لايتجاوز السقف المسموح به في بوليصة التامين .
7. التأكد من أن فائض الخزينة المرسل للبنك المركزي لايتجاوز السقف المسموح به في بوليصة التامين .
8. التأكد من أن مدير الفرع يقوم بالجرد المفاجئ لخزينة الفرع والصرافين مره على الأقل كل شهر ويرسل محاضر الجرد للإدارة العامة .
9. التأكد من أن إدارة الرقابة المالية تقوم بالجرد المفاجئ على خزينة الفرع والصرافين مره كل شهرين على الأقل .
10. التأكد من عدم السماح لغير موظفي النقد بالدخول لمنطقة الكاش ، ووجود إعلان يمنع الدخول.
11. التأكد من عدم التدخين داخل منطقة الكاش ، ووجود لوحه تطلب من الموظفين والمراجعين عدم التدخين .
12. التأكد من عدم تداول النقد بين الصرافين ألا عن طريق رئيس الخزينة .
13. التأكد من حفظ النسخ الثانية لمفاتيح / شفره الخزينة لدى احد البنوك المجاورة ، وان سحب المفاتيح /الشفرة لايتم ألا بموجب رسالة رسمية تحمل توقيع اثنين من مسئولي بنك اليمن والكويت احدهما مدير الفرع .
14. التأكد من أن الأمانات الموجودة بالخزينة مثبته في سجل الأمانات(SAFE CUSTODY REGISTER) وان السجل يعكس الوضع الحقيقي لتداول حيازة الأمانات عند الأجازات أوترك الخدمة .
15. التأكد من وجود أجهزة إنذار بالخزينة ولدى الصرافين وانها تعمل بصفه مرضية .
16. التأكد من وجود كاميرات مراقبة وهي تعمل بصفه جيده .
17. التأكد من وجود طفايات حريق كافية وسارية المفعول .
18. التأكد من عدم وجود مبالغ معلقة لدى الخزينة أو الصرافين دون موافقة مدير الفرع .
19. التأكد من حصول الفرع على ضمانات تجارية للمسئولين عن النقد وان الضمانات مجددة حسب تعليمات البنك .
20. التأكد من انتظام الفرع في القيام بعمليات الاستلام والتسليم عند قيام المسئولين من الكاش بالأجازات أوترك الخدمة .
21. التأكد من قيام مدير الفرع بتعيين مسئولي النقد (بما فيهم الصرافين) كتابيا وتحديد صلاحية كل واحد منهم .

ثانيا : البنوك والمراسلين:-

أهداف المراجعة :

1. أن جميع حسابات البنوك والمراسلين قدتم تضمينها بالحسابات.
2. أن الأرصدة لدي البنوك والمراسلين مملوكة للبنك .
3. أن الأرصدة لدي البنوك والمراسلين قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية .
4. أن أرصدة البنوك والمراسلين قد تم تقييمها على وجه صحيح .
5. أن البنوك والمراسلين قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .

إجراءات عامة :

تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة.

فحص الرقابة الداخلية :

قم بتوصيف النظام – أو تحديثه– واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة :

- التحقق من أتباع تعليمات إدارة البنك والتي تحدد البنوك التي يمكن التعامل معها .
- التحقق من أن مذكرات تسوية البنوك يتم إعدادها بمعرفة موظف غير مسئول عن أعمال أخرى .
- التحقق من أن هناك رقابة كافية على السويفت وتعليمات الدفع للمراسلين .
- التحقق من عدم تركز توظيفات البنك بالخارج .
- التحقق من أن مذكرات التسوية يتم اعتمادها من شخص آخر غير الذي أعدها.
- التحقق من صحة احتساب الفوائد المستحقة للبنك .

إجراءات المراجعة:-

1. تأكد من ورود كشوف حسابات من البنوك والمراسلين بصفة دورية .
2. تأكد من قيام البنك بإعداد مذكرات تسوية شهرية لجميع حسابات البنوك والمراسلين .
3. تأكد من متابعة معلقات مذكرة التسوية .
4. تأكد من عدم تضمين معلقات مذكرة تسوية البنك أية مصروفات وإيرادات أو أي مبالغ أخرى تؤثر على سلامة المركز المالي .
5. تحقق من صحة التجميع بمذكرات التسوية .
6. صادق على أرصدة البنوك والمراسلين في نهاية العام ومطابقتها مع أرصدة الحسابات المتعلقة بها بالسجلات .
7. التأكد من أن الحسابات الموجودة بالخارج غير محتجزة وحرة أو متخذة كضمان .
8. تأكد من صحة تقييم البنوك والمراسلين في نهاية العام .
9. تأكد من أن البنوك والمراسلين قد تم عرضهم بالقوائم المالية على نحو صحيح.
10. تأكد من صحة احتساب الفوائد المستحقة في نهاية العام .

العمليات اليومية (DAILY VOUCHERS):-

أهداف المراجعة:-

1. أن المستندات قد تم تخريمها وتفييلها بشكل صحيح لايؤثر على بيانات تلك المستندات .
2. أن هذه العمليات اليومية محفوظة في خزائن حديدية تحت رقابة ثنائية .
3. أن المسئول عند ربط العمليات اليومية يحفظ بسجل يدونون فيه استلام وتسليم العمليات اليومية وسبب ذلك .
4. التأكد من استيفاء المستندات بربط العمليات للإجراءات والنظم بالبنك .

إجراءات المراجعة :-

اخذ عينات من ربط العمليات اليومية (BUNDLES) لتشمل بداية الشهر ، منتصف الشهر وأخر الشهر . وقيام الرواتب والتأكد من الاتي :-

1. حفظ العمليات اليومية تحت الرقابة الثنائية داخل خزائن حديديه ضد الحريق.

(نظرا لصعوبة ، توفير خزائن حديديه ضد الحريق لكثرة العمليات اليومية ننصح بحفظها داخل غرفة محصنه أو مسلحه وتوفير طفايات حريق سارية المفعول مع ملاحظة ضرورة فصل التيار الكهربائي عند غياب المسئول عن الأرشيف كما نوصى بتصوير العمليات اليومية ومرفقاتها بالماكرو فيش (MICRO – FISH).

كل ربطه محاطة بورق مقوى ومربوطة بخيط قوى (دباره) ومختومة بالرصاص لمنع سحب إي ورقه من داخل الربطة ، وموقعه من قبل المسئولين .

1- كل ربطه تحمل من الخارج عدد العمليات المدينة والدائنة :

أ) النقدية	مدينة	دائنة
ب) غير النقدية	"	"

وتاريخ العمليات

2- احتفاظ المسئول بسجل يدون فيه جميع ربط العمليات اليومية المسلمه له .

3- لايسمح باستخراج إي عملية أصلية من احدي الربط ألا بموافقة المدير العام الخطية وذلك في أضيق الأحوال كان يأتى الطلب من قبل المحكمة التجارية أو البنك المركزي أو المراجعين الخارجين على أن تحفظ صورة المستند مكان الأصل ويوقع المستلم على الصورة باستلام الأصل مع ذكر اسمه ومنصبه بجوار توقيعه وكتابة تاريخ الاستلام .

4- يمنع منعا باتا إعطاء أصول مستندات العمليات اليومية لأي موظف ولكن يمكن إعطاءه صورة المستند بشرط أن يتم الطلب كتابيا وتؤخذ موافقة مدير الفرع أو نائبه على الطلب

7- يحفظ الطلب في ملف كبير (BOX FILE) حسب التدرج الزمني للطلبات .

8- يحتفظ المسئول بسجل يثبت فيه تسليم ربط العمليات اليومية ، واسم المستلم ، وسبب الطلب ، وتاريخ اعادة الربط وذلك في حالة أن ياتى الطلب من قبل :-

- المراجعين الداخلين للبنك .
- المراجعين الخارجين للبنك أو البنك المركزي .

على أن تؤخذ موافقة المدير العام أو مدير الفرع على الطلب ، ويحفظ أصل الطلب في الملف المخصص للطلبات .

- التزام الصرافين / المستخدمين بحدود الصرف / القيود .
- التزام الصرافين / المسئولين بتطبيق تعليمات البنك الداخلية عند الصرف مثل :-

1. مطابقة توقيع الساحب
2. التأكد من أن الشيك لم يمض على إصداره شهر أو أكثر .
3. عند الدفع نقدا التأكد بان الشيك غير مسطر .
4. مراجعة جميع أركان الشيك والتأكد من صحتها.
5. إثبات تفاصيل فئات النقود المدفوعة للمستفيد خلف الشيك / إيصال السحب .
6. استيفاء تفاصيل هوية المستلم خلف الشيك / إيصال السحب .
7. استيفاء توقيع المستلم خلف الشيك / الإيصال .
8. عند الإيداع ، التأكد من إثبات فئات النقود المودعة على سند الإيداع ، وذكر اسم المودع ومطابقة مجموع الفئات للمبلغ الإجمالي المودع .
9. التأكد من أن السحب من حسابات المصاريف أو الحسابات المعلقة يحمل توقيع المسئولين بالبنك.

ثالثا : التسهيلات :-

أهداف المراجعة :-

- التأكد من التزام البنك بالقوانين والتعليمات السارية والسياسة الائتمانية .
- التأكد من كفاية وسلامة الضبط الداخلي.
- التأكد من صحة أرصدة القروض والسلفيات .
- التأكد من مدى كفاية مخصص الديون المشكوك في تحصيلها.
- التأكد من صحة الإيرادات المتحققة عن القروض والسلفيات .

إجراءات المراجعة :

1- الحصول على نسخة من السياسة الائتمانية ودراستها.

2- لحصول على كشوف تحليليه لأرصدة الديون بأنواعها .

- جارى مدين بالريال والدولار.
- مكشوفين تحت الطلب بالريال والدولار.
- قروض بالريال والدولار.
- مدين مستندي.
- مديونيات تحت التسديد .

3 – اختار عينه من كل حساب على حده للتأكد من الاتى :-

- التأكد من اعداد المذكرة الائتمانية بشكل سليم وانه تم الاستعلام عن العميل من قبل البنك المركزي والبنوك الأخرى وانه غير مدرج بالقائمة السوداء .
- التأكد من حصول البنك على ميزانية معتمده للعميل للتعرف على مركزه المالي.
- التأكد من قيام قسم التسهيلات بالزيارة الميدانية لمقر العميل للتعرف عن قرب عن نشاطه وأعماله التجارية .
- التأكد من وجود موافقة من الجهة المعنية بمنح القرض أو التسهيل وشروط الضمانات الواجب تحصيلها من العميل .
- مراجعة عقد القرض أو التسهيل التأكد من تعميده من المحكمة التجارية وتعميد مستندات الضمانات مثل عقد الرهن – السندات الاذنيه.
- التأكد من تقييم العقارات المرهونة وتثمينها من قبل مثمن البنك والتأكد من تاريخ التثمين وان العقار حر وغير مسكون
- القيام بجرد مستندات الضمانات (البصائر – عقد الرهن – عقد التسهيل – السندات الاذنيه).

*بالنسبة للتسهيلات مقابل حجز ودائع يجب التأكد من الاتي :-

وجود خطاب حجز موقع من العميل.

تسجيل حجز الوديعة في الكمبيوتر.

أن تغطى قيمة الوديعة قيمة التسهيل وفوائده .

*بالنسبة لتسهيلات جاري مدين بضمان خطابات ضمان بنكيه :-

- التأكد من مركز وتصنيف البنك مصدر للضمان .
- التأكد من سلامة صياغة الضمان لصالح البنك.
- التأكد من تاريخ انتهاء صلاحية الضمان وصلاحية التسهيل.
- التأكد من أن الضمان يغطي قيمة التسهيل بالإضافة إلى الفوائد.

*بالنسبة للضمانات الاعتبارية أو التجارية :-

- التأكد من اعتماد التسهيل من قبل الجهة صاحبة الصلاحية.
- التأكد من استكمال كافة إجراءات الضمانات من عقود قرض أو تسهيلات وسندات اذنيه من خلال فحص العينة تأكد من حركة ونشاط العميل وعدم وجود تجاوزات في حدود التسهيل :-
- التأكد من صحة احتساب الفوائد الشهرية بحسب معدل الفوائد المعتمد.
- قبل نهاية العام يجب القيام بإعداد دراسة عن مخصص الديون والتأكد من كفاية المخصصات لدى البنك .

*بالنسبة للمديونيات المتعثرة يجب التأكد من الاتي :-

- التأكد من التزام العملاء بسداد أقساط الجدولة في مواعيدها أن وجدت .
- وجود متابعة فعاله من قبل الإدارة المختصة بذلك .
- قيام الإدارة القانونية بدورها بمتابعة القضايا وتنفيذ الاحكام الصادرة لصالح البنك .
- التأكد من التزام البنك بتنفيذ تعليمات البنك المركزي فيما يخص الديون المتعثرة .

رابعا: الشي

أهداف المر

1.أن الا
2.أن الأو
3.أن الأو
4.أن الأوراق التجارية المشتراة قدتم تقييمها على وجه صحيح .
5.أن الأوراق التجارية المشتراة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .

إجراءات المراجعة :-

1- عدم قبول إي شيكات ألا من عملاء التسهيلات وبعد موافقة الإدارة .

2- أن يكون استلام الشيكات للعملاء العاديين للتحصيل وليس للقيد الفوري .

3- التأكد من سلامة وصحة إجراء تنفيذ حوافظ الشيكات المشتراه والشيكات تحت التحصيل .

4- حصر الشيكات المعادة لكل عميل على حده ومعرفة إجمالي مبالغ الشيكات المعادة ليتم على أساسه اتخاذ قرار قبول الشيكات من عدمه .

5- التأكد من عدم وجود معلقات في الشيكات المشتراه واتخاذ الإجراء اللازم بشأنها .

6- التأكد من صحة احتساب العمولات على الشيكات المشتراه وخصمها من حساب العميل بالإضافة إلى أجور البريد .

7- التأكد من خصم عمولة الشيكات المعادة واحتساب الفترة من تاريخ إيداع الشيكات حتى تاريخ الإعادة .

8- التأكد من مطابقة الرصيد الظاهر في الكمبيوتر مع الحوافظ لكل عميل على حده .

9- التأكد من انتظام القيد في سجل الشيكات المشتراه .

10- التأكد من قيام الفرع بعمل احصائيه ربع سنوية للشيكات المرتدة على مستوى كل عميل .

11 – الحصول على كشف تحليلي بالشيكات تحت التحصيل وانتظام القيد في السجل الخاص بها، ومطابقة ل أرصده الدفترية مع الكشوف التحليلية .

12 – كتابة ملاحظة بالمعلقات في مطابقة الفروع وبنك اوف نيويورك والخاصة بالشيكات المعادة .

13- التأكد من وجود استمارة طلب توريد شيكات مشتراة من العميل وموقعه وان بيانات الشيكات المدونة في استمارة طلب العميل تطابق حافظة الشيكات المعدة من قبل البنك .

14- التأكد من وجود توقيع العميل على ظهر كل شيك .

15 – التأكد من وجود ختم البنك على كل شيك ، وكذلك ترقيم الشيكات بأرقام متسلسلة باستخدام آلة الترقيم .

16 – التأكد من أن الشيكات المشتراه المستلمة من العملاء ترسل إلى البنك المراسل أولا بأول ،وعدم وجود شيكات موجودة لدى المختص منذ فترة .

خامسا : القروض الشخصية :-

أهداف المراجعة :-

1. إن جميع أرصدة القروض والسلفيات قد تم تضمينها بالحسابات .
2. إن أرصدة القروض والسلفيات مملوكه للبنك (ملكيه).
3. إن أرصدة القروض والسلفيات قد تم تسجلها على وجه صحيح بالسجلات.
4. إن منح القروض تم وفقا للسياسة الائتمانية للبنك .
5. إن أرصدة القروض والسلفيات قد تم تقيمها على وجه صحيح .
6. إن أرصدة القروض والسلفيات قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .
7. التأكد من صحة احتساب الفائدة على القروض وسلامة النظام الآلي في احتسابها .

إجراءات المراجعة :-

- استخراج بيان من الحاسب الآلي بالقروض الشخصية القائمة والتأكد من وجود جميع ملفات المقترضين ، ومطابقة الأرصدة للرصيد الظاهر بالأستاذ العام والميزانية .
- فحص عينه من الملفات للتأكد من اكتمال المستندات المطلوبة والتي تشمل :
- اتفاقية القرض
- سند دين بقيمة القرض .
- صوره من وثائق إثبات الشخصية للمقرض والكفيل .
- خطاب من صاحب العمل براتب المقترض ومدة خدمته بالنسبة لموظفي الشركات التي يقوم البنك بمنحهم قروض .
- مطابقة توقيع المقترض على الاتفاقية واخذ موافقة مدير الفرع أو نائبه بمنح القرض .
- التأكد من استيفاء عمولة البنك وانتظام العميل في السداد .

سادسا : مراجعة الاعتمادات المستندية ومستندات الشحن:-

أهداف المراجعة:-

ا- التأكد من الالتزام بالنظام المصرفي وتعليمات الإدارة.

2- التأكد من صحة وسلامة أرصدة التزامات الاعتمادات والتأمينات .

3- التأكد من صحة احتساب وخصم العمولات والمصاريف الأخرى بحسب تعريفة الخدمات المعتمدة .

4- التأكد من سلامة حفظ الملفات ومستندات الشحن.

5- التأكد من صحة تقيم الأرصدة في نهاية العام .

6- التأكد من سلامة التبويب في البيانات المالية .

إجراءات المراجعة:-

أ-راجع الكشف التحليلي للاعتمادات والتأمينات في تاريخ الفحص وتأكد من مطابقة الإجمالي للرصيد بالأستاذ العام.

ب- من واقع سجل فتح الاعتمادات اختار عينه لأتقل عن عشر اعتمادات قائمة ومسدده وتأكد من التالي:-

1- تأكد من وجود طلب من العميل على نموذج خطاب الفتح ووجود مصادقه بصحة التوقيع.

2- تأكد من وجود مركز مالي عند إصدار الاعتماد، ووجود موافقة من الجهة صاحبة الصلاحية وتأكد من عدم وجود تجاوز عن السقف المعتمد .

3- تأكد من خصم التامين النقدي والعمولات بحسب الموافقة الصادرة وتعريفة الخدمات المصرفية قبل إصدار الاعتماد وان تكون البوليصة باسم مجدده لصالح البنك وان البوليصة تغطي قيمة الاعتماد 10%.

4- تأكد من قيام العميل بالتأمين على الاعتماد في حالة الاعتمادات F.O.B أو C& ووجود صورة من بوليصة التأمين بملف الاعتماد .

5- تأكد من خصم عمولات التعديل قبل التنفيذ وتأكد من وجود تعليمات كتابية موقعه من العميل أو من يفوضه .

6- تأكد من أن الاعتماد لايتضمن إي شرط ليس في صالح البنك وانه لايتضمن شحن برى أو بضائع سريعة التلف .

7- عند وصول المستندات تأكد من قيدها في سجل خاص بمستندات الشحن وإعطائها رقما متسلسلا مثال :- .... L/C .... BR (BR=BILL RECEIV ABLE) وهذا التسلسل يساعدنا على سهولة الاستدلال على مجموعة المستندات المسحوبة تحت الاعتماد عندما تكون تجزئة الشحن مسموحه وتأتى عدة شحنات بمبالغ متساوية .

8- التأكد من إثبات رقم ال L/C....BR على جميع المستندات المسحوبة تحت الاعتماد لسهولة الاستدلال عليها وتوقيع الموظف المسئول باستلامها وكتابة تاريخ الاستلام وحفظها في خزينة ضد الحريق تحت مسئولية شخصين .

9- تأكد من قيام الفرع بإرسال إخطار مكتوب للعميل بوصول المستندات فور استلامها .

10- تأكد من مراجعة مستندات الشحن مع شروط الاعتماد ووجود توقيع من المسئول عليها بما يفيد ذلك .

11- في حالة الاعتمادات الفورية تأكد من خصم قيمتها من حساب العميل واستيفاء توقيعه بالاستلام ووجود ختم مصادقة التوقيع .

12- في حالة الاعتمادات الاجله تأكد من تسليم المستندات للعميل كما جاء أعلاه واخذ توقيع العميل على الكمبيالة وخصم عمولة القبول بحسب التعريفة .

13- تأكد من حفظ الكمبيالة في خزينة ضد الحريق ولا يجب حفظها في ملف الاعتماد وقيد الكمبيالة في سجل استحقاقات الكمبيالات لمتابعة سدادها في تاريخ الاستحقاق.

14- تأكد من إلغاء القيد النظامي للاعتماد.

15- في حالة وجود مخالفات في مستندات الاعتماد عن شروط المتفق عليها تأكد من الحصول على الموافقة مكتوبة من العميل بقبول المخالفات بعد تحديدها .

16- تأكد من صحة الخصم على حساب العميل بقيمة المستندات حسب تاريخ حق الخصم من البنك المراسل وعدم تأخر القيد .

سابعا : برنامج مراجعة خطابات الضمان:-

أهداف المراجعة:-

1- التأكد من سلامة نظام الرقابة الداخلية على خطابات الضمان .

2- التأكد من أن خطابات الضمان قتم تضمينها بالحسابات على أكمل وجه .

3- التأكد من صحة خصم التامين والعمولة .

4- التأكد من إثبات قيمة خطابات الضمان بالدفاتر وسلامة تبويبها بالحسابات .

5- التأكد من مطابقة الكشوف التفصيلية مع الأستاذ العام للحسابات النظامية والتأمينات .

6- التأكد من صحة تقنية خطابات الضمان .

إجراءات المراجعة:-

1 – راجع طلب العميل إصدار خطابات الضمان والمصادقة على صحة توقيعه وتأكد من تحديد غرض ونوع الضمان .

2- راجع المركز المالي عن موقف أرصدة العميل والتزاماته وتأكد من وجود موافقة من الجهة ذات الصلاحية بإصدار الضمان .

3- راجع صحة وسلامة تسلسل الأرقام المطبوعة على خطابات الضمان من واقع سجل الفتح وملف خطابات الضمان الملغاة .

4- راجع صحة احتساب وخصم التامين بحسب الموافقة وتأكد أن الخصم قد تم في نفس يوم الإصدار

5- راجع صحة احتساب عمولة إصدار خطابات الضمان عن المدة بالكامل والالتزام بتعريفة الخدمات المصرفية بالبنك .

6- تأكد بأن خطاب الضمان ليس مقابل قرض أو مرابحة من بنك آخر .

7- خذ ملاحظة بعدم قيام البنك بتبويب خطابات الضمان حسب أنواعها في الحسابات العامة :
ابتدائي – نهائي – دفعه مقدمة – جمارك – أخرى .

8- في حالة خطابات الضمان بمبلغ كبير من المفيد الحصول على صورة من عقد المقاولة بين مصدر الضمان والمستفيد للتعرف على شروط الاتفاق .

9- راجع طلبات المستفيدين بالتمديد أو المصادرة وتأكد من خصم عمولة التمديد .

10 – تأكد من سلامة إجراءات إلغاء خطابات الضمان : بالمصادرة – انتهاء الصلاحية – استرداد أصل خطاب الضمان وراجع صحة قيد التامين لحساب العميل .

11- تأكد من قيام الفرع باستخراج بيانات تفصيلية من الحاسب الآلي بالضمانات والتأمينات القائمة ومطابقتها مع ملفات الضمانات القائمة والأرصدة الظاهرة في الأستاذ العام مرة كل شهر على الأقل.

ثامناً : الحسابات العملاء (ودائع جاري-توفير):-

أهداف المراجعة:-

1. التأكد من أن كافة ودائع العملاء بأنواعها قد أدرجت بحسابات البنك .
2. التأكد من أن ودائع العملاء تمثل التزام حقيقي على البنك .
3. التأكد من أن ودائع العملاء قد تم تبويبها بشكل سليم .
4. التأكد من سلامة نظام الرقابة الداخلية على ودائع العملاء .
5. التأكد من سلامة تقييم أرصدة ودائع العملاء .
6. التأكد من صحة احتساب الفوائد الدائنة وسلامة النظام الآلي .

إجراءات المراجعة:-

أ)- حسابات العملاء:

1- -التأكد من الانتظام في سجل فتح الحسابات ومراعاة الدقه وعدم الكشط أو استخدام الحبر الأبيض .

2- التأكد من وجود تأشيرة مدير الفرع أو نائبه على سجل فتح الحسابات .

3- اخذ عينات من ملفات فتح الحسابات للتأكد من الاتى :-

- استمارة فتح الحساب مستوفاة للبيانات المطلوبة وموقعه من قبل مدير الفرع أو نائبه .
- صورة شخصية حديثة لصحاب الحساب .
- الملف مستوفى للمستندات المطلوبة وهى :-

الحسابات الشخصية:

- استمارة فتح الحساب .
- صورة بطاقة الأحوال أو البطاقة العسكرية أو صورة جواز السفر ، موقعه ومختومة من قبل مسئول فتح الحسابات بما يفيد انها طبق الأصل .
- كرت نماذج التواقيع يحمل توقيع الموظف المختص ومدير الفرع أو نائبه .
- صورة شخصية حديثة لصاحب الحساب .

حسابات المؤسسات:

- استمارة فتح الحساب .
- صورة السجل التجاري أو رخصة مزاولة النشاط موقعه من الموظف المختص بما يفيد مشاهدة الأصل.
- صورة البطاقة الشخصية أو جواز السفر مختومة وموقعه بما يفيد مشاهدة الأصل .
- كرت نماذج التواقيع .

حسابات الشركات :

- استمارة فتح الحساب .
- صورة السجل التجاري.
- صور بطاقات أصحاب التواقيع
- كروت نماذج التواقيع .
- صورة النظام الأساسي وعقد التأسيس للشركة .
- قرار مجلس إدارة الشركة بفتح حساب لدى بنك اليمن والكويت ، وتعيين أصحاب التواقيع وتحديد صلاحياتهم ، على أن يوقع من قبل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو من رئيس مجلس الإدارة منفردا إذا كان النظام الأساسي يخوله بالتوقيع منفردا .

حساب الهيئات/المدارس ...الخ:

- استمارة فتح الحساب
- صورة الترخيص بمزوالة النشاط صادرة من جهة الاختصاص .
- صور هوية أصحاب التواقيع .
- صورة النظام الأساسي للهيئة ، المدرسة
- صورة قرار مجلس الإدارة بتعيين أصحاب التواقيع وتحديد صلاحياتهم .
- كروت نماذج التواقيع .
- النظام الأساسي .

حسابات الدوائر والمصالح الحكومية:

- استمارة فتح الحساب .
- موافقة البنك المركزي بفتح الحساب.
- قرار مجلس الدائرة أو المصلحة الحكومية بفتح حساب لدى بنك اليمن والكويت وتعيين أصحاب التواقيع وتحديد صلاحيتهم . موقع من جميع أعضاء المجلس .
- صور هويات أصحاب التواقيع.
- كروت نماذج التواقيع .

<u>الحسابات المشتركة (JOINT ACCOUNTS):-</u>

- استمارة فتح الحساب
- كروت نماذج التواقيع
- صور هويات المشتركين في الحساب .

حسابات الشركات الأجنبية:

- استمارة فتح الحساب
- صورة الترخيص بمزاولة النشاط الصادرة من الوزارة جهة الاختصاص .
- صورة النظام الأساسي للشركة

- قرار مجلس إدارة الشركة بفتح حساب طرفنا وتعيين أصحاب التواقيع وتحديد صلاحياتهم التأكد من أن القرار موقع من جميع أعضاء المجلس أو من قبل رئيس مجلس الإدارة منفردا في حالة أن النظام الأساسي يخوله بذلك وان توقيع / تواقيع المسئولين مصدق من قبل كاتب العدل (NOTARY PUBLIC) بالمدينة التي توجد بها الشركة الام ، وان توقيع وختم كاتب العدل مصدق من قبل وزارة الخارجية والقسم القنصلي بسفارة الجمهورية اليمنية بالخارج ، ووزارة الخارجية اليمنية بصنعاء .

الوكالات:

- التأكد من أن الوكالة صادرة على نموذج بنك اليمن والكويت المعد لذلك ، وانها معبأة تعبئة صحيحة ، وموقعه من قبل الموظف المختص ومدير الفرع أو نائبه بما يفيد قبولها.
- وجود صورة هوية الوكيل بالملف مؤشر عليها بما يفيد مشاهدة الأصل .
- وجود نموذج توقيع الوكيل على كرت نماذج التواقيع .

كروت نماذج التواقيع:

- التأكد من انها معبأة تعبئة صحيحة ومكتملة البيانات وتحمل تواقيع مسئولي البنك بالموافقة ،وانه العميل وقع امام المسئول .
- محفوظة داخل الخزائن الحديدية المعدة لذلك حسب تسلسل أرقام الحسابات لسهولة الرجوع إليها والخزائن تظل مغلقة ولا يسمح للوصول إليها ألا من قبل المسئول من التواقيع .

شيكات العملاء (الشيكات البيضاء):

- التأكد من أن الجرد الفعلي لمخزون شيكات العملاء مطابق لما هو مدون بسجل مخزون شيكات العملاء كل فئة على حده .
- التأكد من أن الشيكات محفوظة داخل خزائن حديديه ضد الحريق وخاضعة للرقابة الثنائية .
- التأكد من أن الفرع يقوم بإعدام الشيكات التى يتم إصدارها للعملاء ولا يتقدم العملاء لاستلامها لمدة شهرين أو أكثر ويتم إعداد محضر الإعدام وتحفظ صور المحاضر لدى نائب مدير الفرع .
- التأكد من أن طلبات دفاتر الشيكات وإيصالات الاستلام تحفظ داخل ملف كبير (BOX FILE) حسب تسلسل أرقام الحسابات أو حسب التسلسل الزمني لاستلام الطلب حسب مايراه الموظف انسب له .
- التأكد من أن الفرع يقوم دائما بمطابقة توقيع العميل على طلب إصدار دفتر الشيكات وعلى إيصال استلام الدفتر .
- التأكد من أن الفرع لايقوم بتسليم دفتر الشيكات لمندوب العميل ألا بموجب طلب خطى من العميل وانه يتم استيفاء تفاصيل هوية المندوب عند تسليمه الدفتر .
- التأكد من أن الفرع يقوم بالجرد الفعلى لمخزون الشيكات مرة كل شهر على الأقل .
- التأكد من أن دفاتر الشيكات المسحوبة من المخزون والتي تحت الإصدار مثبته بسجل تسليم دفاتر الشيكات وان السجل يثبت تسليم الدفاتر للعملاء .

<u>ب) -حسابات التوفير:-</u>

- جرد مخزون دفاتر التوفير ،والتأكد من أن نتيجة الجرد الفعلي مطابق للرصيد الظاهر في سجل مخزون دفاتر حسابات التوفير .
- التأكد من أن دفاتر التوفير التي تحت التسليم مثبته في سجل وان العدد المثبت بالسجل مطابق لعدد الدفاتر القائمة تحت التسليم .
- التأكد من اثبات رقم دفتر التوفير الصادر للعميل في ملف فتح الحساب وعلى كرت نموذج التوقيع .
- التأكد من سلامة نظام فتح الحسابات والالتزام بتعليمات البنك بهذا الخصوص .
- اخذ عينه عشوائية من ملفات فتح الحساب للتأكد من تعبئة الاستمارة تعبئة صحيحة .
- اعتماد مدير الفرع / نائب المدير لفتح الحساب .
- وجود صورة بطاقة العميل وهى مختومة وموقعه بما يفيد انها طبق الأصل .
- وجود كرت نموذج التواقيع وهو موقع من قبل مسئولي الفرع .
- استخراج بيان بجميع العملاء الذين لديهم حسابات توفير لدى البنك وأرصدتهم ، ومطابقة مجموع الأرصدة مع الرصيد الظاهر على الأستاذ العام والميزانية للتأكد من عدم وجود إي فرق .
- التأكد من اخذ صور فوتوغرافيه للعملاء الأميين وتوضع صورة بالملف وأخرى على كرت نموذج التوقيع .
- التأكد من أن العميل الامى يضع ختم اسمه بجانب بصمته ، ولا يتم الدفع له إلا بإثبات هويته في جميع الأحوال .
- التأكد من حفظ كروت نماذج التواقيع داخل خزائن حديديه مغلقة تحت أشراف المسئول من الحسابات .

<u>دفتر توفير بدل فاقد:-</u>

- التأكد من اخذ تعهد من العميل بتحمل جميع التبعات الناتجة عن فقدان الدفتر قبل إصدار دفتر توفير بدل فاقد له .

<u>ج)-حسابات الودائع:-</u>

- التأكد من تعبئة اتفاقية الوديعة تعبئة صحيحة . ومطابقة توقيع العميل عليها واخذ موافقة مدير الفرع أو نائبه .

- استخراج بيان من الحاسب الآلي بجميع الودائع القائمة والتأكد من وجود جميع الملفات وتنفيذ طلبات العملاء .
- التأكد من أن الأسعار المعطاة للعملاء حسب الأسعار المبلغة للفرع من إدارة الخزينة بالإدارة العامة ، وان إي استثناءات تحمل موافقة مدير الفرع .
- القيام بإرسال مصادقات دوريه لأصحاب الودائع .
- مراجعة الودائع المحجوزة مقابل تسهيلات وتقييم مدى سلامة الإفراج عنها .

5. التأكد من خصم عمولات التمويل وأجور البريد
6. إن الحوالات الصادرة قدتم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .

تسعا :الحسابات الجارية المكشوفة مؤقتا (TEMPORARY C/A OVERDRAFT):-

- استخراج بيان من الحاسب الآلي بجميع الحسابات الجارية المكشوفة مؤقتا موضحا بها تاريخ كشف الحساب .
- التأكد من أن جميع الحسابات المكشوفة تحمل موافقة أصحاب الصلاحية بالكشف .
- التأكد من متابعة الفرع للعملاء لتغطية الحسابات المكشوفة.
- التأكد من تحويل أرصدة الحسابات المكشوفة منذ شهرين وأكثر إلى حسابات متعثرة وإفادة إدارة التسهيلات والشئون القانونية بذلك .
- اخذ موافقة إدارة التسهيلات لتغطية الحسابات المكشوفة مؤقتا بمبالغ تقل عن 5000 ريال يمني أو ما يعادلها بالعملات الأخرى من حساب الأرباح والخسائر إذا لم يكن الحساب مرتبط بحسابات أخرى مثل حساب قرض ......الخ ومضى على الكشف شهرين وأكثر .

عاشرا :المقاصة :-

المقاصة الصادرة :

- التأكد من قيام الفرع بإعداد حوافظ المقاصة الصادرة أولا بأول وإرسالها إلى غرفة المقاصة بالبنك المركزي .
- التأكد من تصفية حسابات المقاصة الوسيطة اولا بأول .
- التأكد من عدم وجود مبالغ معلقة بحسابات المقاصة الوسيطة .
- التأكد من عكس قيود الشيكات المرتجعة اولا بأول .
- التأكد من إثبات الشيكات المرتجعة بسجل الشيكات المعادة وتسليمها للعملاء بدون تأخير .
- التأكد من عدم وجود شيكات معادة قائمة لمدة اسبوع وأكثر دون تسليمها للعملاء ،

المقاصة الواردة :

- التأكد من تمرير قيود الشيكات الواردة على حسابات العملاء قبل بداية الجلسة الثانية لمندوبي البنوك المحلية بغرفة المقاصة .
- التأكد من مطابقة تواقيع العملاء على الشيكات المسحوبة علينا وكذلك التأكد من صحة بقية اركان الشيكات .
- التأكد من مطابقة حسابات المقاصة بصفه يومية وعدم وجود إي فروقات اومبالغ معلقة في الحسابات الوسيطة .
- التأكد من إعادة الشيكات المعادة في نفس يوم تقديمها وقبل مغادرة مندوب المقاصة للغرفة للجلسة الثانية .
- القيام بمراجعة عينة من عمليات المقاصة الدائنة والمدينة .

احد عشر :الشيكات المصرفية والشيكات المصدقة (مقبولة الدفع):-

أهداف المراجعة :-

1. إن كافة الشيكات المصرفية والمقبولة الدفع قدتم تضمينها بالحسابات .
2. إن الشيكات المصرفية والمقبولة الدفع مملوكة للبنك .
3. إن الشيكات المصرفية المقبولة الدفع قد تم اثباتها بالسجلات والدفاتر المحاسبية بشكل صحيح .
4. إن الشيكات المصرفية المقبولة بالعملة الأجنبية قدتم تقيمها على وجه صحيح .
5. إن الشيكات محفوظة في خزائن حديده تحت رقابة .التأكد من الشيكات المصدرة للعملاء وكذا الشيكات والملفات وانها مثبته في السجلات .

إجراءات المراجعة :-

- التأكد من قيام الفرع بمطابقة الشيكات القائمة مع سجلات البنك والارصده الظاهرة في الحاسب الآلي بصفه أسبوعيه وفي نهاية كل شهر افرنجي .
- التأكد من احتفاظ الفرع بصور الشيكات المصرفية والشيكات المصدقة القائمة داخل ملف كبير (BOX FILE) ، ومطابقة القائم لسجلات الفرع والرصيد بالأستاذ العام .
- التأكد من إثبات مخزون الشيكات المصرفية بسجل مخصص لهذا الغرض ، وان السجل يثبت مسئولية تداول حيازة المخزون عند الاجازات أو ترك العمل وكذلك يثبت الشيكات المسلمه لموظف خدمات العملاء .
- التأكد من أن الجرد الفعلي للشيكات المصرفية مطابق للرصيد المدون بسجل مخزون الشيكات المصرفية .
- التأكد من أن الشيكات المصرفية غير المستخدمة التي بحوزة موظف خدمات العملاء مثبته في سجل استخدام الشيكات وان رصيد الشيكات غير المستخدمة المثبت بالسجل مطابق للشيكات القائمة باليد .
- التأكد من وجود توقيع المستفيد باستلام الشيك
- التأكد من خصم عمولة إصدار شيكات مصرفيه للعملاء .
- متابعة تسلسل الشيكات المستلمه من المخزون والتأكد من انها اما أصدرت للعملاء كما يظهر من صور الشيكات المحفوظة بالملف أو لاتزال قائمة باليد .
- التأكد من حفظ الشيكات الملغاة في ملف حفظ صور الشيكات للتأكد من عدم سقوط احد الأرقام أو إساءة استخدامه .
- التأكد من أن إي رقم لايستدل على استخدامه يتم إيقافه بعد التأكد من عدم استخدامه والتعميم على الفروع والبنوك المحلية والمراسلين بإيقافه .

ثنا عشر : الشيكات السياحية :-

- جرد مخزون الشيكات السياحية والتأكد من أن الجرد الفعلي للشيكات يتطابق مع سجلات البنك والارصدد القائمة بالحاسب الآلي .
- التأكد من سلامة تمرير القيود المحاسبية وصحة إجراء القيود النظامية واستيفاء عمولة البنك عند الإصدار حسب التعرفة المصرفية للبنك .
- التأكد من وجود طلب العميل بشراء الشيكات واخذ بيانات العميل مثل جواز سفره .

ثالثة عشر : حسابات الأميين :-

- التأكد من عدم صرف دفاتر شيكات لمن توقيعه بصمه وعدم الصرف له إلا بحضوره شخصيا واثبات شخصيته .
- التأكد من لصق صورة الامي بالملف وكرت نموذج التوقيع .
- التأكد من استيفاء ختم اسم الامي بجانب بصمته في جميع أوامر السحب .

أربعة عشر :الحسابات الراكدة :-

- استخراج بيان من الحاسب الآلي بجميع الحسابات التي لم تتحرك خلال سنه أو أكثر ومطابقتها مع الملفات للتأكد من وجود جميع الملفات .
- التأكد من حفظ ملفات الحسابات الراكدة داخل خزائن حديديه ضد الحريق تحت الرقابة الثنائية بين مدير الفرع ونائبه .
- التأكد من سحب كروت نماذج توقيع العملاء من كبينة كروت التواقيع وحفظها داخل ملف العميل .
- التأكد من قيام الفرع بمطابقة الملفات مع مستخرج الحاسب الآلي مره كل شهر .
- التأكد من عدم تحريك الحساب ألا بموافقة مدير الفرع أو نائبه وبعد تحديث مستندات الحساب وذلك بأخذ صورة من هوية العميل والحصول على مستندات جديدة وبيانات حديثه للعميل .
- التأكد من احتفاظ الفرع بسجل يدون فيه الحسابات الراكدة وآخر رصيد للحساب .
- التأكد من إعادة ملفات الحسابات التي تم تحريكها إلى قسم الحسابات المتحركة وكذلك كروت نماذج التواقيع ، واثبات تاريخ تحريك الحساب على سجل الحسابات الراكدة .

خمسة عشر : التعليمات الثابتة :-

- التأكد من تنفيذ التعليمات الثابتة للعملاء فى حينها دون تأخير .
- التأكد من أن رسائل العملاء التي تحتوى على التعليمات الثابتة محفوظة داخل ملف كبير (BOX FILE) تحت أشراف الموظف المختص .
- التأكد من احتفاظ المسئول بمذكرة يدون بها تواريخ تنفيذ التعليمات .
- يحبذ أن يكون لدى كل موظف مسئول عن التعليمات الثابتة بيان يدون فيه بيانات التعليمات الثابتة وتواريخ تنفيذ التعليمات لسرعة الاستدلال على إي تعليمات لم تنفذ في موعدها .

ستة عشر : كشوفات الحسابات :-

- التأكد من احتفاظ الفرع بسجل يدون فيه تفاصيل كشف الحساب ويثبت تسليم الكشف للعميل أو مندوبه المفوض كتابيا .

سبعة عشر : كشوفات الحساب المرتجعة من البريد :-

- التأكد من تسجيل كشوفات الحساب المعادة من البريد بسجل خاص بالبريد المعاد .
- التأكد من قيام الفرع بالاتى في حالة اعادة كشوف الحساب من البريد :
- أ – الرجوع لملف فتح الحساب للتاكد من اننا وضعنا العنوان الصحيح على الكشف .
- ب- إذا كان العنوان مطابقا للعنوان المدون في ملف العميل يتم إثبات اعادة الكشف في سجل البريد المعاد .
- ت- يتم تعديل طريقة الإرسال DESPATCH CODE لتصبح HOLD بدلا من الاستمرار في إرسال الكشوف إلى عنوان خاطى .
- ث- على الفرع محاولة الاتصال بالعميل عن طريق الهاتف أو الزيارة الميدانية – أن أمكن – للحصول على عنوانه الصحيح وتسليمه الكشف .

ثمانية عشر : حساب النقص (CASH SHORTAGE):-

- التأكد من أن إي نقص يبلغ في حينه للمسئولين ويعلق في هذا الحساب لحين تغطيته من المتسبب في النقص .

تسعة عشر : حساب الفائض (CASH EXCESS):-

- التأكد من أن إي زيادة لدى الصرافين أو الخزينة تبلغ في حينه للمسئولين وتعلق في هذا الحساب لحين اكتشاف سبب الزيادة .

عشرون : الحسابات المعلقة (الدائنة والمدينة):-

– استخراج كشوف بالحسابات المعلقة الدائنة والمدينة لمتابعة إي مبالغ منذ فترة طويلة ومعرفة أسباب تعليقها ومحاولة إيجاد الحل لتصفيتها بأسرع وقت ممكن .

واحد وعشرون : الحوالات الصادرة الخارجية :-

أهداف المراجعة :-

1. إن كافة الحوالات الصادرة قدتم تضمينها بالحسابات .
2. إن الحوالات الصادرة مملوكة للبنك .
3. إن الحوالات الصادرة قدتم تسجيلها .
4. إن الحوالات الصادرة بالعملاء الأجنبية قدتم تقيمها بشكل سليم.

1- التأكد من طلب العميل بتحويل مبلغ بالعملة الأجنبية ومطابقة توقيع العميل .
2- التأكد من صحة البيانات المقدمة من العميل – مبلغ التحويل – وعنوان وبلد المستفيد .
3- التأكد من عدم إرسال السويفت قبل الخصم على حساب العميل .
4- التأكد من صحة استيفاء عمولات التحويل وأجور البريد .
5- التأكد من صحة انتظام القيد في سجل الحوالات الصادرة الخارجية وبأرقام متسلسلة .
6- أن لايتم التحويل وخاصة المبالغ الكبيرة ألا بعد موافقة مدير الفرع .

إجراءات عامه :-

الاطلاع على ملف الحوالات الصادرة والتأكد من :

- وجود صور جميع الحوالات الصادرة بالملف .
- وضع صورة كل سويفت مع صورة طلب إرسال الحواله الموقع من العميل للتأكد من أن الإرسال تم طبقا لتعليمات العميل .

إجراءات المراجعة :-

الحوالات الواردة الخارجية :-

1- يجب التأكد من أن السويفت الوارد سليم
2- يجب أن لايتم قيد مبلغ الحواله لحساب المستفيد أو صرفها نقدا الأبعد التأكد من قيدها لحسابنا لدى البنك المراسل .
4- التأكد من عدم وجود معلقات مع البنوك المراسلة
5- حصر الحوالات الواردة والتي لم يتم صرفها للمستفيدين ومعرفة أسباب عدم استلام المستفيدين لها.
6- التأكد من قيام الفرع بإشعار البنك المرسل بعدم استلام المستفيد للحواله واخذ موافقته لاعادة الحوالات التي تظل قائمة في سجلاتنا لمدة شهر وأكثر .

الحوالات الداخلية الصادرة للفروع :-

أهداف المراجعة :-

1. إن كافة الحوالات الصادرة قدتم تضمينها بالحسابات .
2. إن الحوالات الصادرة مملوكة للبنك .
3. إن الحوالات الصادرة قدتم تسجيلها .
4. إن الحوالات الصادرة بالعملاء الأجنبية قدتم تقيمها بشكل سليم.

إجراءات المراجعة :-

1- التأكد من وجود طلب من العميل ومطابقة توقيع العميل على الطلب .
2- التأكد من تشفير الحواله والتوقيع عليها .
3- التأكد من صحة احتساب العمولات وخصمها من حساب العميل .
4- التأكد من أن تاريخ إرسال الحوالات هو نفس تاريخ الخصم من حساب العميل أو استلام القيمة نقدا .
5- التأكد من عدم وجود معلقات بين الفروع تمثل قيمة حوالات صادرة غير مقيده .
6 -مراجعة سجل الحوالات والتأكد من انتظام القيد .
7- مراجعة سجل الشفرة والتأكد من عدم وجود أية كشط أو حشر وسلامة انتظام القيد .

الحوالات الواردة الداخلية :-

1- التأكد من صحة أرقام الشفرة ومطابقتها .
2- التأكد من صحة بيانات التحويل .
3- التأكد من وجود توقيع المسؤلين بالفرع على استمارة التحويل .
4- التأكد من عدم وجود إي حوالات وارده معلقة مع الفروع .
5- التأكد من انتظام القيد في سجل الشفرة .
6- التأكد من سلامة حفظ أرقام الشفرة وإنها بعهدة الشخص المسئول .
7- التأكد من أن تداول أرقام الشفرة يتم بموجب محضر استلام وتسليم موقع من المسؤلين في الفرع.
8- يتم اعادة الحوالات التي لاتدفع قيمتها خلال أسبوعين لمصدرها.

أثنين وعشرون : بيع وشراء العملات الأجنبية :-

أهداف المراجعة :-

1. إن جميع عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية قد تم تضمينها بالحسابات .
2. إن جميع عمليات بيع وشراء العملاء الأجنبية قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية الخاصة بعمليات بيع وشراء العملات الأجنبية .
3. التأكد من صحة تقيم بيع وشراء العملات الأجنبية ومدى الالتزام بالأسعار المحددة لعملات البيع أول بأول .
4. التأكد إن عمليات البيع وشراء العملات الأجنبية تم وفقا للصلاحيات المحدودة لذلك .

إجراءات المراجعة :-

1- يجب أن يتم بيع وشراء العملات الأجنبية من قبل لجنة بيع وشراء العملات الأجنبية .
2- يجب التأكد من الالتزام بالأسعار المحددة من لجنة بيع وشراء العملات الأجنبية عند تنفيذ القيود .
3- يجب التأكد من أن الفرع يمسك سجل احصائى لعمليات بيع وشراء العملات الأجنبية وانتظام القيد فيه .
4- التأكد من عدم قيام الفرع ببيع عملات أجنبيه ولا يوجد لديه رصيد كاف في المركز المالي مما يؤدى إلى كشف الرصيد وهذا يؤدى إلى حدوث خسارة في حالة ارتفاع سعر الصرف
5- التأكد من أن بيع وشراء العملات الأجنبية للعملاء يجب أن يكون عن طريق الإدارة العامة .
6- التأكد من عدم وجود إي خسائر ناتجة عن بيع وشراء العملاء الأجنبية .

ثالثة وعشرون : بطاقات الفيزا / الماستر كارد :-

- التأكد من احتفاظ مسئول البطاقات بملف منفصل لكل عميل يحفظ فيه .
- صورة طلب إصدار البطاقة
- صورة بطاقة العميل أو جواز سفره .
- صورة بطاقة الفيزا أو الماستر كارد الصادرة للعميل
- تأييد استلام العميل للبطاقة
- صور إي مراسلات تتعلق بالبطاقة .
- سجل تكون به البطاقات القائمة تحت التسليم ، تشمل خاناته – تاريخ الاستلام ، اسم العميل ، رقم البطاقة ، نوعها ، تاريخ الانتهاء ، تاريخ التسليم ، توقيع العميل بالاستلام ، ملاحظات .
- التأكد من حفظ البطاقات داخل خزانة حديدية تحت الأشراف المباشر للمسئول .
- التأكد من استيفاء عمولة الإصدار حسب تعرفه البنك .
- التأكد من عدم وجود بطاقات قائمة منذ شهرين وأكثر منذ إصدارها .
- التأكد من إعدام البطاقات التي مضى على استلامها شهران أو أكثر دون تسليمها للعملاء ، وإعداد محضر إعدام بذلك ، تحفظ صورة منه لدى رئيس القسم .

أربعة وعشرون : سجل المفاتيح :-

- التأكد من أن حيازة المفاتيح / الشفرات مثبته بسجل المفاتيح ، وان الشخص الموقع على السجل باستلام المفتاح / الشفرة هو نفسه الشخص الذي بحوزته المفتاح / الشفرة ، وان تداول حيازة المفاتيح الشفرات عند الإجازات أوترك الخدمة مثبت بالسجل .
- التأكد من أن السجل يخصص صفحة منفصلة لكل مفتاح يثبت فيها تداول المفتاح .

خمسة وعشرون : سجل الأختام :-

- التأكد من أن حيازة الختم مثبته بسجل الأختام وان الشخص الموقع على السجل باستلام الختم هو نفسه الشخص الذي بحوزته الختم ، وان تداول حيازة الختم عند الاجازات أوترك الخدمة مثبتة بالسجل .
- التأكد من أن السجل يخصص صفحة منفصلة لكل ختم تحمل في أعلاها نموذج الختم يثبت بها تداول حيازة الختم ، تحديدا للمسئولية .

ستة وعشرون : قسم البريد :-

البريد الوارد :

- التأكد من أن الفرع يقوم بإثبات البريد الوارد بالسجل الخاص بالبريد الوارد وإثبات تسليم المظروف / المستند لذوى العلاقة واستيفاء اسم وتوقيع المستلم تحديدا للمسئولية .

البريد الصادر :

- التأكد من اثبات البريد الصادر بسجل البريد الصادر وعدم وجود تأخير ملحوظ في الإرسال .
- التأكد من أن الفرع يحتفظ بصور المراسلات الواردة والصادرة داخل ملفات بطريقة يسهل معها الرجوع إليها إذا دعت الحاجة .

سبعة وعشرون : المراسلات :

المراسلات بين الفروع :

- التأكد من أن جميع المراسلات بين الفروع ترسل بموجب حوافظ (MAIL PACKET LETTERS) وان كل حافظة تعطي الوصف المختصر لمحتوياتها .
- التأكد من تخصيص أرقام مسلسله لكل فرع لكي يسهل على الفرع المستلم الاستدلال على إي رقم يسقط .

(ملاحظة : عند إرسال أول حافظة لسنة جديدة ينبغي كتابة ملاحظة تعطي رقم آخر حافظة أرسلت في العام الماضي ليتمكن الفرع المرسل إليه من التحقق من وصولها) .

- التأكد من حفظ الحوافظ المرسلة للفروع داخل ملف كبير (BOX FILE) حسب التسلسل لكل فرع.

المراسلات المرسلة للعملاء :

- التأكد من إعطاء رقم مرجع لكل رسالة صادرة من البنك لسهولة الرجوع إليها.
- التأكد من استيفاء توقيع العميل باستلام اصل الرسالة أو تسليمها لقسم البريد ليقوم بدوره بإرسالها وإثبات ذلك بسجلاته.

ثمانية وعشرون : الحاسب الآلي :-

- التأكد من أن جهاز الحاسب الآلي داخل غرفة مغلقة وبدرجة برودة ممتازة ، ولا يسمح بالدخول ألا لذوي الاختصاص .
- التأكد من أن BACK-UP DISC يحفظ داخل خزانة حديدية تحت الرقابة الثنائية .

تسعة وعشرون : آلة الشيك (PROTECTOGRAGH MACHINE) :-

- التأكد من عدم استخدامها إلا من قبل المسئولين عنها وعدم ترك المفتاح بدون إشراف، وإنها تحفظ قبل مغادرة البنك داخل خزانة حديدية لكي لا يساء استخدامها.

ثلاثون : الفاكس :-

- التأكد من أن الرسائل المستلمة بالفاكس تكون في سجل خاص لإثبات تسليمها للمختصين.
- التأكد من عدم قبول تعليمات العملاء المرسلة بالفاكس آلا إذا كان هناك ترتيبات مسبقة مع العميل لقبول تعليماته بالفاكس وفى هذه الحالة يكون هناك تعهد من العميل بإبراء ذمة البنك من إي ضرر يلحق بالبنك أو العميل في حالة إساءة استخدام إرسال الرسائل المرسلة بالفاكس أو ثبوت عملية تزوير لاقدر الله .
- يحبذ آن تعطى الرسائل المرسلة للفروع بالفاكس أرقاما مسلسله كل فرع على حده لسهولة الاستدلال على إي رقم يسقط إرساله .

واحد وثلاثون : سجل الحرس :-

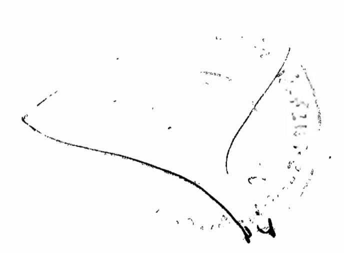
- الإطلاع على سجل الحراس والتأكد من انتظام القيد فيه والتزام الحراس بالدوام.

اثنين وثلاثون : الأرشيف :-

1) التأكد من خضوع الأرشيف للرقابة الثنائية .
2) التأكد من أن أبواب الأرشيف مصنوعة من الحديد وليس الخشب .
3) التأكد من سلامة تمديد أسلاك الكهرباء وكفاية الإضاءة .
4) التأكد من وجود طفايات حريق كافيه وسارية المفعول داخل وخارج الأرشيف .
5) التأكد من حفظ المعاملات اليومية داخل خزائن حديديه ضد الحريق أو داخل غرفة محصنه أو غرف مسلحه .
6) التأكد من فصل التيار الكهربائي عن الأرشيف عند مغادرة المسئول الأرشيف خشية وقوع التماس كهربائي قد يتسبب في حريق لاقدر الله .
7) التأكد من العلم مسئولي الأرشيف باستخدام طفايات الحريق .
8) احتفاظ مسئول الأرشيف بسجل يثبت فيه جميع العمليات اليومية المسلمه له .
9) احتفاظ مسئول الأرشيف بسجل يدون فيه طلبات الاطلاع على العمليات اليومية .
10) الاحتفاظ بملف كبير (BOX FILE) تحفظ به طلبات الاطلاع على العمليات اليومية أو اخذ صورة منها .
11) التأكد من عدم أعطاء أصول العمليات اليومية لأي طرف ألا في أضيق الأحوال وبعد اخذ موافقة المدير العام الخطية وإثبات ذلك بالسجل واستيفاء اسم وتوقيع المستلم .

ثلاثة وثلاثون : الموظفين :-

- التأكد من انتظام الموظفين في الحضور والانصراف حسب دوام البنك .
- التأكد من تصفية الموظفين لأجازاتهم السنوية أولا بأول وعدم ترحيلها للأعوام القادمة دون موافقة المدير العام بالإستثناء .
- التأكد من اهتمام الموظفين بملبسهم ومظهرهم الخارجي .
- التأكد من تدوير الموظفين (JOB ROTATION) للاستفادة من الموظف في أكثر من وظيفة عند قيام البعض بالإجازات أوترك الخدمة .
- التأكد من أن الفرع يحتفظ بملف لكل موظف تحفظ فيه صور جميع المراسلات الخاصة بالموظف ، الاجازات السنوية والمرضية .... الخ .



الملحق السادس

برنامج المراجعة المتبع في شركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ــ محاسبون قانونيون ــ الخاص بمراجعة بنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

المصدر: الوثائق الداخلية لشركة KPMG مجني وحازم حسن وشركاهم ــ محاسبون قانونيون.

B 20

برنامج مراجعة
النقدية بالخزينة

اسم البنك : ....

السنة المالية المنتهية في : ....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر: خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع الأرصدة النقدية بالخزينة قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن الأرصدة النقدية مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن الأرصدة النقدية قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية (صحة) .			
4	إن الأرصدة النقدية قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن النقدية بالخزينة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

B 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة والأستاذ العام .			
	فحص الرقابة الداخلية			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة :			
	• وجود رقابة مزدوجة على فتح الخزينة الرئيسية .			
	• وجود النسخة الثانية للخزينة لدى بنك آخر .			
	• وجود نظام إنذار بالخزينة والتحقق من أنه يتم اختباره دورياً .			
	• وجود جرد مفاجئ للخزائن وتعد محاضر لإثباته .			
	• عدم ترك باب الخزينة الرئيسي مفتوح خلال العمل اليومي .			
	• وجود تأمين كافٍ على محتويات الخزينة .			
	• فصل عهدة المصروفات النثرية عن أعمال الخزينة .			
	• عدم إمكانية دخول أمين الخزينة إلى أي من سجلات العملاء .			
	اختبارات التفاصيل			
1	قم بالجرد المفاجئ لمحتويات الخزينة خلال الزيارة الدورية ومطابقة الجرد مع سجلات دفاتر البنك .	1،2،3		
2	تحقق من أن النقدية المنصرفة من الخزينة مؤيدة مستندياً ومعتمدة وخاصة :	3		
	• وجود توقيع وختم صحة التوقيع على مستند الصرف .			
	• وجود توقيع الشخص المسئول في الحدود المسموح بها للصرف .			
	• استيفاء بيانات المستفيد على ظهر مستند الصرف .			
	• خصم قيمة الشيك على حساب العميل الصحيح في يوم الصرف وتدوين التاريخ بما يفيد ذلك .			

B 22

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
3	• تحقق من أن النقدية المودعة بالخزينة مؤيدة مستنديا ومعتمدة وخاصة:	3		
	• وجود اسم وتوقيع المودع والبيانات الأخرى على مستند الإيداع .			
	• وجود ختم الخزينة بتاريخ الإيداع وتوقيع الموظف المسئول باستلام النقدية .			
	• إضافة المبلغ المودع لحساب العميل في تاريخ الإيداع .			
4	تحقق من أنه يتم في نهاية كل يوم مراجعة ما تم قيده بسجلات الخزينة .	1		
5	اجرد النقدية في نهاية العام جرداً فعلياً وطابق الجرد مع السجلات .	1،2،3		
6	تحقق من صحة تقييم العملات الأجنبية بالخزينة في نهاية العام .	4		
7	تحقق من إن النقدية قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

B 23

برنامج مراجعة
البنوك والمراسلين

اسم البنك : ....

السنة المالية المنتهية في : ....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر: خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع حسابات البنوك والمراسلين قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن الأرصدة لدى البنوك والمراسلين مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن الأرصدة لدى البنوك والمراسلين قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية (صحة) .			
4	إن أرصدة البنوك والمراسلين قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن البنوك والمراسلين قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

B 24

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	فحص الرقابة الداخلية			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة :			
	• التحقق من اتباع تعليمات إدارة البنك والتي تحدد البنوك التي يمكن التعامل معها .			
	• التحقق من إن مذكرات تسوية البنوك يتم إعدادها بمعرفة موظف غير مسئول عن أعمال أخرى .			
	• التحقق من أن هناك رقابة كافية على الشفرة وعلى التلكس وتعليمات الدفع للمراسلين .			
	• التحقق من عدم تركز توظيفات البنك بالخارج .			
	• التحقق من أن مذكرات التسوية يتم اعتمادها من شخص أخر غير الذي أعدها .			
	اختبارات التفاصيل			
1	تأكد من ورود كشوف حسابات من البنوك والمراسلين بصفة دورية .	3 ، 2		
2	تأكد من قيام البنك بإعداد مذكرات تسوية دورية لجميع حسابات البنوك والمراسلين .	3		
3	تأكد من متابعة معلقات مذكرة التسوية .	3		
4	تأكد من عدم تضمين معلقات مذكرة تسوية البنك أية مصروفات وإيرادات .	3		
5	تحقق من صحة التجميع بمذكرات التسوية .	3		

B 25

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
6	صادق على أرصدة البنوك والمراسلين في نهاية العام ومطابقتها مع أرصدة الحسابات المتعلقة بها بالسجلات .	1،2،3		
7	التأكد من أن الحسابات الموجودة بالخارج غير مجنبة وحرة أو متخذة كضمان .	1،2،3		
8	تأكد من صحة تقييم البنوك والمراسلين في نهاية العام .	4		
9	تأكد من إن البنوك والمراسلين قد تم عرضهم بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

C 20

برنامج مراجعة
الأوراق التجارية المشتراة

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
		تقييمات الخطر		
1	إن الأوراق المشتراة قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن الأوراق التجارية المشتراة مملوكة للبنك (ملكية) .			
3	إن الأوراق التجارية المشتراة قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية (صحة) .			
4	إن الأوراق التجارية المشتراة قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن الأوراق التجارية المشتراة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

C 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	فحص الرقابة الداخلية			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة :			
	• إن شراء الورقة التجارية تم في حدود السلطات الموضوعة.			
	• أن النظام يكفل إثبات الورقة المشتراة في السجل الخاص بذلك أولاً بأول .			
	• أن النظام يكفل اتخاذ إجراءات التحصيل لكافة الأوراق المشتراة في تاريخ استحقاقها .			
	• أن النظام يكفل اتخاذ الإجراءات اللازمة في حالة رد أي ورقة مشتراة بدون تحصيل .			
	اختبارات التفاصيل			
1	تأكد من صحة تسجيل الورقة المشتراة بالدفاتر .	3		
2	احصر الأوراق التجارية المشتراة التي انقضى موعد استحقاقها دون تحصيل والتأكد من جدية البنك في متابعتها مع عمل المخصصات اللازمة لمواجهة عدم السداد في الحالات المشكوك فيها .	4		
3	تابع التحصيلات للأوراق القائمة في العام الجديد .	1،3		
4	تحقق من صحة تقييم الأوراق التجارية المشتراة	4		
5	تحقق من أن الأوراق التجارية المشتراة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

E 20

برنامج مراجعة
بنوك _ ودائع لأجل

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
		تقييمات الخطر		
1	إن جميع الودائع لدى البنوك قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن الودائع لدى البنوك مملوكة للبنك (ملكية) .			
3	إن الودائع لدى البنوك قد تم تسجيلها بالدفاتر على نحو صحيح (صحة) .			
4	إن الودائع لدى البنوك قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن الودائع لدى البنوك قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

E 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة			
	تحقق من الصحة الحاسبية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة.			
	فحص الرقابة الداخلية			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة :			
	• التحقق من وجود تعليمات تحدد البنوك التي يمكن ربط ودائع لأجل لديها .			
	• التحقق من أن الودائع التي يتم ربطها مع بنوك ذات سمعة جيدة .			
	• التحقق من أن النظام الموضوع يكفل الحصول على أحسن الشروط بالنسبة لكل وديعة .			
	• التحقق من اعتماد شروط الودائع التي يتم ربطها من الإدارة .			
	اختبارات التفاصيل			
1	تحقق من أن الودائع يتم قيدها في الدفاتر والسجلات بشكل صحيح .	3		
2	تحقق من وجود إشعار من البنك المربوطة لديها الوديعة .	3،2،1		
3	تحقق من صحة حسابات وإثبات احتياطي الفوائد المحصلة لكل وديعة .	3،2،1		
4	تحقق من إجراء مطابقات دورية بين أرصدة احتياطي الفوائد المحصلة والإشعارات الواردة .	3،2،1		
5	احصل على شهادات من البنوك المربوط معها ودائع في نهاية العام وطابقها مع دفاتر البنك .	3،2،1		

E 22

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
6	تحقق من عدم وجود ودائع متبادلة مع البنوك الأخرى في نهاية العام .	5		
7	تحقق من صحة تقييم الودائع بالعملات الأجنبية في نهاية العام .	4		
8	تأكد من أن الودائع لدى البنوك قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

F 20

برنامج مراجعة
الاستثمارات

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن كافة الاستثمارات مسجلة بالدفاتر على وجه صحيح (اكتمال _ وجود _ صحة).			
2	إن البنك يمتلك الاستثمارات (ملكية) .			
3	إن تقييم الاستثمارات قد تم على وجه سليم (تقييم) .			
4	إن الاستثمارات قد تم تبويبها ووصفها وعرضها في القوائم المالية على وجه صحيح (عرض) .			

F 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	اختبارات التفاصيل :			
1	طابق رصيد أول المدة للاستثمارات مع أوراق عمل الفترة السابقة .	1		
2	اجرد الأوراق المالية وافحص دليل الملكية للأوراق المالية المحتفظ بها	2،1		
3	صادق على الاستثمارات التي يحتفظ بها الغير .	2،1		
4	تأكد من أن الاستثمارات مسجلة بسعر السوق أو التكلفة أيهما أقل (أو حسب سياسة الاقتناء).	3		
5	افحص الاستثمارات للتحقق من الإيرادات المستحقة .	1		
6	راجع تفاصيل الإيرادات المتعلقة بالاستثمارات مستنديا وصحة معالجتها وفقاً للطريقة المتبعة .	1		
7	تأكد من وجود موافقة على شراء وبيع الاستثمارات .	1		
8	افحص وصف وتبويب الاستثمارات .	4		
9	افحص المبادئ المحاسبية للتحقق من مدى ملائمتها وثباتها.	4		
10	راجع الافصاحات مستنديا.	4		

المدير المسئول / التوقيع

H 20

برنامج مراجعة
الحسابات المدينة الأخرى

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن كافة الحسابات المدينة قد تم تضمينها بالدفاتر (اكتمال) .			
2	إن جميع ما هو مسجل بالدفاتر من عمليات حقيقية (وجود) .			
3	إن الحسابات المدينة قد تم تسجيلها على وجه صحيح (صحة) .			
4	إن الحسابات المدينة قد تم تقييمها على نحو سليم (تقييم) .			
5	إن الحسابات المدينة مملوكة للبنك (ملكية)			
6	إن الحسابات المدينة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو مناسب (عرض) .			

H 21

#	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة.			
	اختبارات المراجعة :			
1	طابق رصيد أول المدة في المرفقات وطابقها مع أوراق عمل الفترة السابقة .	1،3		
2	افحص وادرس تفصيلات رصيد كل حساب .	1،3		
3	طابق أرصدة الحسابات مع الشهادات والمصادقات الواردة وتحري عن أسباب الفروق _ إن وجدت _	1،4		
4	راعي تكوين المخصصات اللازمة لمقابلة الأرصدة المشكوك فيها .	3		
5	تابع تحصيل أرصدة الحسابات في العام الجديد .	1،2		
6	افحص تبويب ووصف الحساب .	5		
7	افحص المبادئ المحاسبية للتحقق من مدى ملائمتها وثباتها.	5		
8	راجع الافصاحات مستنديا .	5		

المدير المسئول / التوقيع

J 20

برنامج مراجعة

ودائع العملاء (جارية ، توفير ، ودائع لأجل)

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

#	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر: خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع ودائع العملاء قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن ودائع العملاء مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن ودائع العملاء قد تم تسجيلها بالدفاتر على نحو صحيح (صحة) .			
4	إن ودائع العملاء بالعملات الأجنبية قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن ودائع العملاء قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

J 21

#	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	فحص الرقابة الداخلية			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة :			
	• وجود طلب من العميل موقع منه ومعتمد من إدارة البنك .			
	• وجود نموذج توقيع للعميل وسلامة حفظ طلبات العملاء .			
	• وجود مطابقة دورية بين الحسابات الجارية والتوفير والودائع الجارية مع الأستاذ العام .			
	• تأكد من أن الحسابات الراكدة لا يتم الصرف منها إلا باعتماد خاص .			
	• لا يتم الصرف من الحسابات الراكدة إلا باعتماد خاص .			
	اختبارات التفاصيل للحسابات الجارية			
1	تأكد من إرسال كشوف حسابات دورية للعملاء وخاصة في نهاية العام .	1،2،3		
2	تأكد من صحة تقييم أرصدة الحسابات الجارية بالعملة الأجنبية في نهاية العام .	4		
3	تاكد من أن الحسابات الجارية قد تم عرضها على نحو صحيح بالقوائم المالية .	5		

J 22

#	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	اختبارات التفاصيل لحسابات التوفير			
1	تأكد من إرسال مصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،2،3		
2	تأكد من صحة احتساب احتياطي الفوائد المدفوعة وإضافتها لحسابات عملاء التوفير في نهاية العام .	3		
3	تأكد من صحة تقييم أرصدة عملاء التوفير في نهاية العام .	4		
4	تأكد من أن حسابات التوفير قد تم عرضها على نحو سليم بالقوائم المالية .	5		
	اختبارات التفاصيل لودائع العملاء لآجل .			
1	تأكد من إرسال مصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،2،3		
2	تأكد من صحة احتساب احتياطي الفوائد المدفوعة وإضافتها لحسابات العملاء في تاريخ استحقاق الوديعة .	3		
3	تأكد من صحة تقييم أرصدة ودائع العملاء في نهاية العام .	4		
4	تأكد من أن الودائع لأجل قد تم عرضها على نحو سليم بالقوائم المالية.	5		

المدير المسئول / التوقيع

K 20

برنامج مراجعة
الأصول الثابتة وإهلاكاتها

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
		تقييمات الخطر		
1	الأصول الثابتة موجودة ومملوكة للبنك وتستخدم في التشغيل (وجود _ ملكية).			
2	كافة الاستبعادات والأرباح والخسائر الرأسمالية المتعلقة بها قد سجلت على نحو سليم (صحة) .			
3	الأصول الثابتة لا تشمل أية مبالغ يتعين تحميلها على المصروفات وأن المصروفات لا تشمل مبالغ يجب رسملتها على الأصول الثابتة (اكتمال _ صحة) .			
4	الأصول الثابتة تم تقييمها على نحو سليم (تقييم) .			
5	الأصول الثابتة تم عرضها على نحو سليم (عرض) .			

K 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة و الأستاذ العام .			
	الإجراءات التحليلية :			
	تحليل النسب			
	• احسب نسبة الإهلاك إلى إجمالي الأصول الثابتة وقارنها مع معدل الإهلاك .	4		
	• احسب نسبة مجمع الإهلاك إلى إجمالي الأصول الثابتة وقارنها مع السنة السابقة .	4		
	تحليل الاتجاه :			
	قارن مصروف الإهلاك مع الفترة السابقة .	4		
	اختبارات المعقولية :			
	اختبر العملية الحسابية الإجمالية للإهلاك وقارنها مع ما هو مسجل بالدفاتر .	1،3		
	اختبارات التفاصيل :			
1	طابق رصيد أول المدة في المرفقات مع أوراق عمل الفترة السابقة .	2		
2	اجرد الأصول الثابتة وتتبعها في السجلات .	1		
3	راجع الإضافات والاستبعادات مستنديا مع المستندات المؤيدة .	1،3		
4	افحص مدى ملائمة فترة الإهلاك (على مدار سنوات العمر الإنتاجي)	4		
5	تأكد من ثبات معدلات الإهلاك المستخدمة .	3		
6	أعد حسبة الإهلاك (إن كانت البنود قليلة) .	4		
7	احصل على بواليص التأمين على الأصول الثابتة وتأكد من اسم المستفيد ومدى كفايتها .	1		
8	افحص تبويب ووصف الحساب .	5		
9	افحص المبادئ المحاسبية للتحقق من مدى ملائمتها وثباتها .	5		
10	راجع الافصاحات مستنديا .	5		

المدير المسئول / التوقيع

L 20

برنامج مراجعة
المخصصات

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
		تقييمات الخطر		
1	إن كافة الالتزامات والالتزامات المحتملة قد أخذت في الاعتبار (اكتمال _ وجود) .			
2	إن الالتزامات والالتزامات المحتملة تم تسجيلها بالدفاتر بشكل صحيح (صحة) .			
3	إن الالتزامات والالتزامات المحتملة قد تم تقييمها على وجه سليم (تقييم) .			
4	إن الالتزامات والالتزامات المحتملة قد تم عرضها بشكل مناسب (عرض) .			

L 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	اختبارات المراجعة :			
1	افحص : _ بيانات الملف الدائم . _ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة . _ ملف المراسلات . _ شهادات البنوك . _ عقود القروض . وذلك للتعرف على الالتزامات والالتزامات المحتملة .			
2	احصل على قائمة بالارتباطات والالتزامات المحتملة واستفسر عما إذا كانت هناك التزامات أخرى .	1		
3	افحص مصروفات الأتعاب القانونية للبحث عن مؤشرات احتمال وجود التزامات محتملة .	1		
4	احصل من المحامي على الموقف القضائي للبنك .	1		
5	افحص الالتزامات والالتزامات المحتملة الخاصة بالعام السابق للتأكد من عدم إسقاط أي التزامات عن العام الحالي .	1،2		
6	تأكد من كفاية المخصصات واعتمادها .	3		
7	تأكد أن العرض مناسب بالقوائم المالية .	4		

المدير المسئول / التوقيع

M 20

برنامج مراجعة
الحسابات الدائنة الأخرى

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

#	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر: خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن كافة المصروفات المستحقة والالتزامات المتداولة قد أخذت في الاعتبار (اكتمال _ وجود) .			
2	إن المصروفات المستحقة والالتزامات المتداولة قد سجلت بشكل صحيح بالسجلات (صحة) .			
3	إن المصروفات المستحقة والالتزامات الجارية قد تم تقييمها على نحو سليم (تقييم) .			
4	إن المصروفات المستحقة والالتزامات الجارية قد تم عرضها بالقوائم المالية بشكل مناسب (عرض) .			

M 21

#	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	إجراءات المراجعة :			
1	طابق رصيد أول المدة مع أوراق عمل الفترة السابقة .	2		
2	افحص وأدرس تفصيلات رصيد كل حساب .	1،2		
3	افحص الفترة التالية للتأكد من عدم وجود التزامات تخص الفترة محل المراجعة .	1		
4	تابع سداد أرصدة الحسابات في العام الجديد .	1،2		
5	تأكد من تقييم أرصدة الحسابات في نهاية العام .	3		
6	افحص تبويب ووصف الحساب .	4		
7	افحص المبادئ المحاسبية للتحقق من مدى ملائمتها وثباتها.	4		
7	راجع الافصاحات مستنديا .	4		

المدير المسئول / التوقيع

N 20

برنامج مراجعة
حقوق الملكية

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

#	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر: خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن كافة حقوق الملكية مسجلة بالدفاتر على وجه صحح (اكتمال _ وجود _ صحة)			
2	إن البنك تمتلك أسهمها المسجلة بالدفاتر (ملكية).			
3	إن أسهم البنك ليست عليها قيود وتم تبويبها على نحو سليم وتم الإفصاح عنها إفصاحاً مناسباً (تقييم _ عرض) .			

N 21

#	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
1	تأكد من الصحة الحسابية للمرفقات المؤيدة وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
2	تأكد من انتظام القيد في سجل المساهمين ومطابقته مع حساب رأس المال بالأستاذ العام .			
	الإجراءات التحليلية :			
	تحليل الاتجاه :			
	قارن الأرصدة بالفترة السابقة للتأكد من أنه ليس هناك ما يؤدي إلى حدوث تغير .	1،2		
	اختبارات المعقولية :			
	تأكد أن حساب التوزيع يشمل على أصحاب رأس المال فقط .	2،1		
	اختبارات التفاصيل :			
1	طابق أرصدة أول المدة في المرفقات مع أوراق عمل الفترة السابقة .	1،2		
2	راجع مستنديا معاملات رأس المال أثناء الفترة .	1،2		
3	تحقق من أن التوزيعات المعلنة أو المدفوعة قد تم قيدها على نحو سليم .	1،2		
4	افحص تبويب ووصف الحسابات .	3		
5	راجع الافصاحات مستنديا (مثال مكونات رأس المال وتفاصيل الأسهم ، القيود على الأرباح المحتجزة ، التوزيعات المتأخرة ....)	3		

المدير المسئول / التوقيع

O 20

برنامج مراجعة
المصروفات العمومية والإدارية

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع المصروفات العمومية والإدارية قد تم تضمينها بالدفاتر (اكتمال) .			
2	إن جميع المبالغ المسجلة بالدفاتر من مصروفات حقيقية (وجود) .			
3	إن جميع المصروفات سجلت على نحو صحيح بالدفاتر (صحة) .			

O 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	الإجراءات التحليلية :			
	تحليل الاتجاه :			
	قارن المصروفات العمومية والإدارية مع الفترة السابقة وابحث أسباب التغيير .			
	اختبارات المعقولية :			
	قم بإجراء العمليات الحسابية الإجمالية للبنود التي يمكن إجراء الاختبار عليها .			
	اختبارات التفاصيل :			
1	افحص الفترة التالية لتاريخ القوائم المالية وتأكد من عدم وجود مصروفات تخص الفترة .	1		
2	تأكد من سداد المصروفات في الفترة التالية _ إن كانت غير مسددة .	2		
3	تأكد من سلامة تسجيل المصروفات بالسجلات .	3		
4	افحص عينة من المصروفات العمومية والإدارية .	1،2،3		

المدير المسئول / التوقيع

Q 20

برنامج مراجعة
خطابات الضمان

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن خطابات الضمان قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن خطابات الضمان مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن خطابات الضمان قد تم تسجيلها بالدفاتر على نحو صحيح بالسجلات المحاسبية (صحة) .			
4	إن خطابات الضمان قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن خطابات الضمان قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

Q 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	فحص الرقابة الداخلية			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة : • وجود رقابة كافية على تسلسل خطابات الضمان . • وجود طلب إصدار خطاب موقع من العميل ومعتمد من الإدارة . • وجود موافقة ائتمانية لخطابات الضمان الصادرة بتسهيل .			
	اختبارات التفاصيل			
1	اختبر عينة من ملفات خطابات الضمان والتأكد من أنها مسجلة بدفاتر البنك .	1،3		
2	اجرد لخطابات الضمان القائمة في نهاية العام .	1،3		
3	تأكد من صحة حساب العمولة وصحة توجيهها محاسبياً .	3		
4	تأكد من إنشاء القيود النظامية اللازمة والإثبات في دفاتر وسجلات البنك .	1		
5	تأكد من خصم قيمة التأمين والعمولة حسب الموافقة الائتمانية وأسعار لائحة الخدمات بالبنك .	3		

G 20

برنامج مراجعة
القروض والسلفيات

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر: خطر متأصل IR	تقييمات الخطر: خطر الرقابة الداخلية CR	تقييمات الخطر: خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع أرصدة القروض والسلفيات قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن أرصدة القروض والسلفيات مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن أرصدة القروض والسلفيات قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات (صحة) .			
4	إن أرصدة القروض والسلفيات قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن أرصدة القروض والسلفيات قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

G 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	<u>إجراءات عامة</u> تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة والأستاذ العام . <u>فحص الرقابة الداخلية</u> قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة : • وجود صلاحيات ائتمانية للمستويات الإدارية المختلفة ويتم الالتزام بها . • وجود إجراءات قوية لحفظ مستندات العملاء والضمانات المقدمة منهم . • وجود استعلام عن العميل راغب الحصول على التسهيل وتجديده كلما لزم الأمر . • عدم وجود مخالفات لأحكام قانون البنك والائتمان بشأن منح قروض أو تسهيلات لأعضاء مجلس الإدارة إلا في حدود ما نص عليه القانون أو منح العميل الواحد ما يجاوز نسبة 15 % من رأس مال البنك و احتياطياته . • وجود طلب الحصول على القرض أوالتسهيل ومعتمد من العميل . • استيفاء البنك كافة الشروط المنصوص عليها بنظام قبل صرف مبلغ القروض . • التقيد بالحدود المصرح بها للتسهيلات الائتمانية وتجديدها عند انتهائها أو إلغائها .			

G 22

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	• إخطار العميل بانتهاء مدة القرض قبل تاريخ الاستحقاق بمدة كافية لتجديده أو إلغاؤه . • اتخاذ الإجراءات القانونية في الوقت المناسب للحفاظ على حقوق البنك . • كفاية وقوة الضمانات المقدمة من العملاء والتأكد من سلامة إجراءات رهنها أو حجزها لدى البنك وكذا متابعة تقييم تلك الضمانات في أوقات مناسبة . • تأكد من صحة الضمانات وأنها محدثة . <u>اختبارات التفاصيل</u>			
1	أشرف على إرسال مصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،2		
2	تأكد من صحة احتساب الفوائد على التسهيلات ومطابقتها مع حتى نهاية العام حساب الإيرادات المستحقة .	1،2		
3	تأكد من أن القروض التي صنفت على أنها دون المستوى أو رديئة قد تم تطبيق منشور البنك المركزي فيما يتعلق بفوائدها .	4		
4	احصل على المذكرة المعدة بمعرفة البنك بشأن مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والتأكد من مدى كفاية مخصص الديون المشكوك فيها وفقاً لمتطلبات البنك المركزي وذلك عن طريق إجراء الدراسات اللازمة في هذا الشأن مع مراعاة ألا تقتصر عينة الفحص على الديون الواردة بالمذكرة المعدة بمعرفة البنك .	4		
5	تأكد من عدم استخدام مخصص الديون إلا للأغراض المكونة من أجلها وأن هناك قرار من مجلس الإدارة في حالة استخدام المخصصات أو إعدام الديون .	4		
6	احصل على مذكرة المستشار القانوني للبنك بشأن القضايا المرفوعة من وعلى العملاء .	3،4		
7	تحقق من صحة تقييم القروض والسلفيات في نهاية العام .	4		
8	تأكد من أن القروض والسلفيات قد تم عرضها على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

M 22

برنامج مراجعة
الحوالات الصادرة

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر: خطر متأصل IR	تقييمات الخطر: خطر الرقابة الداخلية CR	تقييمات الخطر: خطر التحريف الهام ROSM
1	إن كافة الحوالات الصادرة قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال _ وجود) .			
2	إن الحوالات الصادرة مملوكة للبنك (ملكية) .			
3	إن الحوالات الصادرة قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية (صحة) .			
4	إن الحوالات الصادرة بالعملة الأجنبية قد تم تقييمها على نحو صحيح (تقييم) .			
5	إن الحوالات الصادرة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

M 23

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	اختبارات التفاصيل			
1	تأكد من وجود طلب تحويل من العميل موقع منه وعلية صحة التوقيع وسماح الرصيد .	1		
2	تأكد من صحة تسجيل التحويل في سجلات البنك .	3		
3	تأكد من خصم مبلغ التحويل والعمولة على حساب العميل في نفس يوم التحويل .	3		
4	تأكد من صحة احتساب العمولة .	3		
5	تأكد من صحة المعالجة المحاسبية عند سداد الحوالة .	3		
6	تحقق من صحة تقييم الحوالات بالعملة الأجنبية في نهاية العام .	4		
7	تحقق من أن الحوالات القائمة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

M 24

برنامج مراجعة
الشيكات المصرفية ومقبولة الدفع

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن كافة الشيكات المصرفية والمقبولة الدفع قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن الشيكات المصرفية والمقبولة الدفع مملوكة للبنك (ملكية) .			
3	إن الشيكات المصرفية والمقبولة الدفع قد تم تسجيلها على وجه صحيح (صحة) .			
4	إن الشيكات المصرفية والمقبولة الدفع بالعملة الأجنبية قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	عن الشيكات المصرفية والمقبولة الدفع قد تم عرضها على نحو صحيح (عرض) .			

M 25

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة :			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	اختبارات التفاصيل			
1	تأكد من وجود طلب إصدار شيك مصرفي أو مقبول الدفع موقع من العميل وعلية صحة التوقيع وسماح الرصيد .			
2	تأكد من صحة تسجيل الشيك المصرفي أو المقبول الدفع في سجلات البنك .	2،3		
3	تأكد من خصم مبلغ الشيك والعمولة على حساب العميل في نفس اليوم .	3		
4	تأكد من صحة احتساب العمولة .	3		
5	تأكد من صحة المعالجة المحاسبية عند سداد الشيك .	3		
6	تحقق من صحة تقييم الشيكات المصرفية أو المقبولة الدفع بالعملة الأجنبية في نهاية العام .	4		
7	تحقق من أن الشيكات المصرفية أو المقبولة الدفع قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

E 23

برنامج مراجعة
أذون الخزانة

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع أرصدة أذون الخزانة قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن أذون الخزانة مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن أذون الخزانة قد تم تسجيلها بالدفاتر على نحو صحيح (صحة) .			
4	إن أرصدة أذون الخزانة قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن أذون الخزانة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

E 24

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	<u>إجراءات عامة</u>			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة والأستاذ العام .			
	<u>فحص الرقابة الداخلية</u>			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة :			
	• موافقة السلطة المختصة على شراء أذون خزانة وشروط الشراء وصور العطاءات المقدمة للبنك المركزي اليمني وكذا إيصال الاستلام .			
	<u>اختبارات التفاصيل</u>			
1	اطلع على إشعار البنك المركزي بما يفيد خصم القيمة الحالية للأذن من حسابات البنك .	1،2		
2	تأكد من صحة تاريخ الربط والحق طبقاً للعطاء المقدم .	3		
3	تأكد أن أذون الخزانة باسم البنك	2		
4	تأكد من صحة احتساب الإيرادات المستحقة في نهاية العام .	3		
5	اجرد أذون الخزانة في نهاية العام .	1،2،3		
6	احصل على شهادة بقيمة أذون الخزانة المودعة لدى الغير .	1،2		
7	تابع استرداد القيمة الاسمية في العام الجديد .	1،2،3		
8	تأكد من أن أذون الخزانة قد تم تقييمها على وجه صحيح .	4		
9	تأكد من أن أذون الخزانة قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

J 20

برنامج مراجعة
ودائع العملاء (جارية ، توفير ، ودائع استثمارية)

اسم البنك الإسلامي :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع ودائع العملاء قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن ودائع العملاء مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن ودائع العملاء قد تم تسجيلها بالدفاتر على نحو صحيح (صحة) .			
4	إن ودائع العملاء بالعملات الأجنبية قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن ودائع العملاء قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

J 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	<u>إجراءات عامة</u>			
	تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة .			
	<u>فحص الرقابة الداخلية</u>			
	قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه.			
	<u>اختبارات التفاصيل للحسابات الجارية</u>			
1	تحقق من وجود طلب فتح حساب معتمد من العميل وإدارة البنك .	1		
2	تأكد من وجود نموذج توقيع للعميل وسلامة حفظ طلبات العملاء .	1		
3	تأكد من وجود مطابقة دورية بين الحسابات الجارية والأستاذ العام .	3		
4	تأكد من أن الحسابات الراكدة لا يتم الصرف منها إلا باعتماد خاص .	3		
5	تأكد من أن عمليات الخصم والإضافة معتمدة وأنها حقيقية.	3		
6	تأكد من إرسال كشوف حسابات دورية للعملاء وخاصة في نهاية العام .	1،3		
7	تأكد من صحة تقييم أرصدة الحسابات الجارية بالعملة الأجنبية في نهاية العام .	4		
8	تاكد من أن الحسابات الجارية قد تم عرضها على نحو صحيح بالقوائم المالية .	5		

J 22

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	<u>اختبارات التفاصيل لحسابات التوفير</u>			
1	تأكد من وجود طلب فتح حساب توفير معتمد من العميل وإدارة البنك .	1		
2	تأكد من وجود سياسة معتمدة من مجلس الإدارة لكيفية توزيع عائد التوفير.	1		
3	تأكد من وجود نموذج توقيع للعميل وسلامة حفظ طلبات العملاء .	1		
4	تأكد من وجود مطابقة دورية بين حسابات التوفير والأستاذ العام .	1		
5	تأكد من أن عمليات السحب والإيداع حقيقية .	1		
6	تأكد من إرسال مصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،2		
7	تأكد من صحة احتساب عائد التوفير وإضافته لحساباتهم في تاريخ الاستحقاق.	3		
8	تأكد من صحة تقييم أرصدة عملاء التوفير في نهاية العام .	4		
9	تأكد من أن حسابات التوفير قد تم عرضها على نحو سليم بالقوائم المالية .	5		
	<u>اختبارات التفاصيل لودائع العملاء الاستثمارية</u>			
1	تأكد من وجود ساسة معتمدة من مجلس الإدارة لكيفية توزيع عائد الودائع الاستثمارية .	1		
2	تأكد من وجود نموذج توقيع للعميل وسلامة حفظ طلبات العملاء .	1		
3	تأكد من وجود مطابقة دورية بين حسابات عملاء الودائع الاستثمارية والأستاذ العام .	3		
4	تأكد من إرسال مصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،3		
5	تأكد من صحة عائد الودائع الاستثمارية وإضافتها لحسابات العملاء في تاريخ الاستحقاق .	3		
6	تأكد من صحة تقييم أرصدة ودائع العملاء الاستثمارية في نهاية العام.	4		
7	تأكد من أن الودائع الاستثمارية قد تم عرضها على نحو سليم بالقوائم المالية.	5		

المدير المسئول / التوقيع

G 20

برنامج مراجعة
التمويل والاستثمار (مرابحات ، مشاركات ، مضاربات)

اسم البنك الإسلامي :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع أرصدة التمويل والاستثمار قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن أرصدة التمويل والاستثمار مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن أرصدة التمويل والاستثمار قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات (صحة) .			
4	إن أرصدة التمويل والاستثمار قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن أرصدة التمويل والاستثمار قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

G 21

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	إجراءات عامة تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة والأستاذ العام . **فحص الرقابة الداخلية** قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة : • وجود لجنة إفتاء شرعية للبنك ولا توجد اعتراضات من تلك اللجنة على أعمال البنك المختلفة ويتم الالتزام بها . • وجود تعريف لكل عملية إسلامية (مرابحات ، مشاركات ، مضاربات) وسلطة الموافقة على تنفيذ كل منها . • وجود إجراءات قوية لحفظ مستندات العملاء والضمانات المقدمة منهم . • وجود استعلام عن العميل راغب الحصول على تمويل أو استثمار . • عدم وجود مخالفات لأحكام قانون البنك والائتمان بشأن منح قروض أو تسهيلات لأعضاء مجلس الإدارة إلا في حدود ما نص عليه القانون أو منح العميل الواحد ما يجاوز نسبة 15 % من رأس مال البنك و احتياطياته . • وجود طلب من العميل للحصول على تمويل مرابحة أو مشاركة أو مضاربة من البنك وموقع منه . • قيام البنك باستيفاء كافة الشروط المنصوص عليها بنظامه قبل البدء في عملية التمويل .			

G 22

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	• تأكد أن البنك يقوم بشراء السلعة بالثمن الأول للشراء للمرابحات (من البائع الأصلي) .			
	• تأكد أن البنك بعد توافر السلعة يقوم ببيعها مرابحة بعد ذلك للعميل بسعر البيع المتفق عليه .			
	• تأكد من استيفاء الضمانات المقدمة من العملاء بناء على الموفقة الائتمانية للمرابحات وأن الضمانات المقدمة من العميل لعمليات المشاركات أو المضاربات مقابل ما قد يحدث من تقصير أو مخالفة لشروط المضاربات أو المشاركات من العميل .			
	اختبارات التفاصيل للمرابحات			
1	أشرف على إرسال المصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،2،3		
2	تحقق من صحة إدراج عائد المرابحة طبقاً لسياسة البنك المتبعة .	3		
3	احصل على شهادة من المستشار القانوني بشأن القضايا المرفوعة من العملاء .	3،4		
4	تحقق من صحة تطبيق منشورات البنك المركزي اليمني فيما يتعلق بالعملاء المتوقفون عن السداد	4		
5	تحقق من صحة تقييم المرابحات في نهاية العام .	4		
6	تأكد من أن المرابحات قد تم عرضها على نحو صحيح بالقوائم المالية .	5		
	اختبارات التفاصيل للمشاركات			
1	تأكد من وجود اتفاق مكتوب بين البنك والعميل يحدد قيمة راس مال المشاركة وحصة كل منهم .	1		

G 23

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
2	أشرف على إرسال المصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،2		
3	تحقق من صحة إدراج عائد المشاركة طبقاً لسياسة البنك المتبعة .	3		
4	احصل على شهادة من المستشار القانوني بشأن القضايا المرفوعة من العملاء .	3،4		
5	تحقق من تطبيق منشورات البنك المركزي اليمني فيما يتعلق بالعملاء المتوقفون عن السداد .	4		
6	تحقق من صحة تقييم المشاركات في نهاية العام .	4		
7	تأكد من أن المشاركات قد تم عرضها على نحو صحيح بالقوائم المالية	5		
	اختبارات التفاصيل للمضاربات	1		
1	تأكد من وجود اتفاق مكتوب بين البنك والعميل على رأس مال المضاربة ونسبة نصيب كل منهما في ربح المضاربة .	1		
2	أشرف على إرسال المصادقات للعملاء في نهاية العام .	1،2		
3	تحقق من صحة إدراج عائد المضاربة طبقاً لسياسة البنك المتبعة .	3		
4	احصل على شهادة من المستشار القانوني بشأن القضايا المرفوعة من العملاء .	3،4		
5	تحقق من تطبيق منشورات البنك المركزي اليمني فيما يتعلق بالعملاء المتوقفون عن السداد .	4		
6	تحقق من صحة تقييم المضاربات في نهاية العام .	4		
7	تأكد من أن المضاربات قد تم عرضها على نحو صحيح بالقوائم المالية	5		

المدير المسئول / التوقيع

Q 22

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
6	تأكد من استرداد أصل خطاب الضمان عند انتهاء صلاحيته وإلغاء القيود النظامية ورد قيمة الغطاء إلى حساب العميل .	1		
7	تحقق من عدم وجود أي مطالبات تسييل على خطابات الضمان .	1،3		
8	تأكد من صحة تقييم خطابات الضمان في نهاية العام .	4		
9	تأكد من أن خطابات الضمان قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح .	5		

المدير المسئول / التوقيع

Q 23

برنامج مراجعة
الاعتمادات المستندية

اسم البنك :
....

السنة المالية المنتهية في :
....

	أهداف المراجعة	تقييمات الخطر		
		خطر متأصل IR	خطر الرقابة الداخلية CR	خطر التحريف الهام ROSM
1	إن جميع الاعتمادات المستندية المفتوحة قد تم تضمينها بالحسابات (اكتمال ، وجود) .			
2	إن الاعتمادات المستندية مملوكة للبنك (ملكية).			
3	إن الاعتمادات المستندية قد تم تسجيلها على وجه صحيح بالسجلات المحاسبية (صحة) .			
4	إن الاعتمادات المستندية قد تم تقييمها على وجه صحيح (تقييم) .			
5	إن الاعتمادات المستندية قد تم عرضها بالقوائم المالية على نحو صحيح (عرض) .			

Q 24

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
	<u>إجراءات عامة</u> تحقق من الصحة الحسابية للمرفقات وطابقها مع ميزان المراجعة والسجلات المساعدة . <u>فحص الرقابة الداخلية</u> قم بتوصيف النظام _ أو تحديثه _ واختبر نقاط الرقابة فيه وخاصة : • وجود طلبات من العملاء معتمدة ومختومة بصحة التوقيع . • وجود موافقة ائتمانية للاعتمادات المفتوحة بتسهيل . • عدم تعدي حدود التسهيلات الموجودة بالموافقة الائتمانية . • سلامة حفظ المستندات في خزائن ضد الحريق . <u>اختبارات التفاصيل</u>			
1	تأكد من إجراء القيود النظامية اللازمة وصحة إثباتها في دفاتر وسجلات البنك .	1،2		
2	تأكد من صحة احتساب العمولة	3		
3	تأكد من خصم العمولة والغطاء على العميل في نفس يوم فتح الاعتماد .	3		
4	تحقق من أن المستندات الواردة عن اعتمادات مستندية قيدت في سجلات البنك والتوقيع بما يفيد الاستلام .	1،3		

Q 25

	إجراءات المراجعة	هدف المراجعة	نفذت بواسطة	الاشاري
5	تحقق من مطابقة المستندات الواردة لشروط فتح الاعتماد .	1،2،3		
6	تحقق من قبول العميل للمستندات وتوقيعه بالاستلام وصحة التوقيع .	1،3		
7	تحقق من أنه لا يتم الإفراج عن المستندات قبل تحصيل قيمتها طبقاً لشروط الموافقات الائتمانية .	3		
8	تحقق من عكس القيود النظامية وصحة إثباتها في السجلات والدفاتر .	3		
9	تأكد من صحة تقييم الاعتمادات في نهاية العام .	4		
10	تأكد من أن الاعتمادات المستندية قد تم عرضها بالقوائم المالية .	5		

المدير المسئول / التوقيع

الملحق السابع

تحليل المخاطر الرئيسية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار

المصدر: الوثائق الداخلية لبنك اليمن والكويت للتجارة والاستثمار.

٢-٤ إدارة المخاطر المتعلقة بالأدوات المالية

تتم إدارة المخاطر الضمنية (المتأصلة) المتعلقة بأنشطة وعمليات البنك المختلفة من خلال إجراءات مستمرة لتحديدها وقياسها ومراقبتها بالإضافة لأساليب الرقابة الأخرى لتبقى في إطار الحدود المسموح بها . وتعتبر عملية إدارة المخاطر من العمليات دات الأهمية لضمان استمرارية تحقيق البنك للأرباح . ويتحمل كل فرد بالبنك المخاطر الواقعة في إطار مسئولياته لاستمرارية ربحية البنك ويتم مراقبة المخاطر والسيطرة عليها من خلال مراقبة الحدود المسموح بها لكل نوع من أنواع المخاطر ، وتعكس هذه الحدود إستراتيجية عمل البنك وعوامل السوق المختلفة المحيطة بالإضافة إلى مستوى المخاطر المقبول مع التركيز على قطاعات مالية معينة ، حيث يتم جمع المعلومات من الإدارات المختلفة للبنك وتحليلها للتعرف المبكر على المخاطر المتوقعة التي قد تنجم عنها . وتعرض هذه المعلومات على مجلس الإدارة (المسئول عن تحديد ومراقبة المخاطر) ولجنة المراجعة وكذا الرئيس المباشر لكل إدارة من إدارات العمل ذات العلاقة ، هذا ويتعرض البنك لمخاطر الإئتمان ومخاطر السيولة ومخاطر سعر الفائدة ومخاطر تقلّبات سعر صرف العملات الأجنبية وكذا مخاطر التشغيل وبعض المخاطر الأخرى .

أ - مخاطر الإئتمان

تعتبر القروض والتسهيلات الإئتمانية الممنوحة للعملاء والبنوك وكذا أرصدة الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والحقوق والتعهدات من الغير من الأصول المالية المعرضة لخطر الإئتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق .

وتطبيقاً لتعليمات البنك المركزي اليمني الصادرة بالمنشور رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ بشأن إدارة مخاطر الإئتمان .. فإن البنك يلتزم بحد أدنى من المعايير وذلك لإمكان تحقيق إدارة أفضل لمخاطره الائتمانية ، وبالإضافة للمعايير المذكورة بالمنشور أعلاه يقوم البنك بالعديد من الإجراءات لتخفيض مخاطر الائتمان وتتمثل أهم الإجراءات فيما يلي :

- إعداد الدراسات الإئتمانية عن العملاء والبنوك قبل التعامل معهم ، وتحديد معدلات الخطر الائتماني المتعلقة بذلك .
- الحصول على الضمانات الكافية لتخفيض حجم المخاطر التي قد تنشأ في حالة تعثر العملاء أو البنوك .
- المتابعة والدراسة الدورية للعملاء والبنوك بهدف تقييم مراكزهم المالية والائتمانية وتقدير المخصصات المطلوبة للديون والأرصدة غير المنتظمة .

- توزيع محفظة القروض والسلفيات والأرصدة لدى البنوك على قطاعات مختلفة تلافياً لتركيز المخاطر .

والجدول التالي يوضح الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الإئتمان لمكونات الميزانية العمومية ويظهر الحد الأقصى للمخاطر بالإجمالي دون الأخذ في الإعتبار العوامل المخففة مس تأثير المخاطر بإستخدام إتفاقيات الضمانات (قبل خصم أي ضمانات) :

البيـــان	٢٠٠٨ ألف ريال يمني	٢٠٠٧ ألف ريال يمني
نقدية وأرصدة لدى البنك المركزي اليمني (لا تتضمن النقدية بالصندوق والصراف الآلي)	٤ ٢٢٣ ٦١٤	٥ ٦٢٩ ١٢١
أرصدة لدى البنوك	٤ ٩١٢ ٦٣٧	٨ ٨٠٧ ٤٣١
أذون خزانة (بالصافي)	٨ ٦٢٥ ٧٠٥	١٠ ٩١٣ ٥٥٩
شهادات إيداع البنك المركزي اليمني	١٦ ١٥٠ ٠٠٠	٥ ٠٥٠ ٠٠٠
قروض وسلفيات (بالصافي)	١١ ٣٨٤ ٣٤٩	١٤ ٤٣٩ ٠٣٧
إستثمارات مالية متاحة للبيع	٦٤ ٢٧٦	٦٢ ٦٣٩
إستثمارات في شركات تابعة وزميلة	١٢٨ ٢٨٤	١٢٠ ٤١٦
أرصدة مدينة وأصول أخرى (بالصافي)	٧٩١ ٣٩٠	٦٣٧ ٢٨٥
	٤٦ ٢٨٠ ٢٥٥	٤٥ ٦٥٩ ٤٨٨
إلتزامات عرضية وارتباطات	١٩ ١٢٩ ٠٢١	٣٣ ٠٣٣ ٦٤٣
إجمالي التعرض لمخاطر الإئتمان	٦٥ ٤٠٩ ٢٧٦	٧٨ ٦٩٣ ١٣١

ويقوم البنك بإدارة تركزات المخاطر مس خلال توزيع المحفظة الإئتمانية على قطاعات إقتصادية ومواقع جغرافية مختلفة . ويبين الإيضاح رقم (٣٤) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية توزيع الأصول والإلتزامات وكذا الإلتزامات العرضية والإرتباطات في تاريخ القوائم المالية على القطاعات الإقتصادية المختلفة ، كما يبين الإيضاح رقم (٣٥) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية توزيع تلك الأدوات المالية على المناطق الجغرافية في تاريخ القوائم المالية .

ب - مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الإستحقاق المناسب والمخاطر الناتجة عن عدم القدرة على تسييل بعض الأموال بأسعار معقولة وفي إطار زمني مناسب ، وللحد من تلك المخاطر تقوم إدارة البنك بالعمل على تنويع أسس التمويل من خلال استخدام أدوات عديدة من بينها ودائع العملاء مع مراقبة تواريخ الإستحقاق للتأكد من

الإحتفاظ بالسيولة الكافية والمطلوبة وكذا مراقبة التدفقات النقدية المستقبلية بشكل يومي بالإضافة للقيام بالعمل على ترتيب مصادر تمويل متنوعة وكافية .

والجدول التالي يوضح تحليل باستحقاقات الإلتزامات المالية والتي توضح الإستحقاقات التعاقدية المتبقية :

٢٠٠٨

الإلتزامات	إستحقاقات خلال ٣ أشهر ألف ريال يمني	إستحقاقات من ٣ أشهر إلى ٦ أشهر ألف ريال يمني	إستحقاقات من ٦ أشهر إلى سنة ألف ريال يمني	إستحقاقات أكثر من سنة ألف ريال يمني	الإجمالي ألف ريال يمني
أرصدة مستحقة للبنوك	٦٥٠ ٨٦٢	-	-	-	٦٥٠ ٨٦٢
ودائع العملاء	٣٤ ٣٤١ ١٥٢	٥ ٩٥٣ ٩٧٩	١ ٥٨٠ ٣٥٩	-	٤١ ٨٧٥ ٤٩٠
ضرائب الدخل عن العام	-	١٧١ ٩٧٥	-	-	١٧١ ٩٧٥
إجمالي الإلتزامات	٣٤ ٩٩٢ ٠١٤	٦ ١٢٥ ٩٥٤	١ ٥٨٠ ٣٥٩	-	٤٢ ٦٩٨ ٣٢٧

٢٠٠٧

الإلتزامات	إستحقاقات خلال ٣ أشهر ألف ريال يمني	إستحقاقات من ٣ أشهر إلى ٦ أشهر ألف ريال يمني	إستحقاقات من ٦ أشهر إلى سنة ألف ريال يمني	إستحقاقات أكثر من سنة ألف ريال يمني	الإجمالي ألف ريال يمني
أرصدة مستحقة للبنوك	٨٣١ ٢٤١	-	٢ ٢١٤ ١٧٨	-	٣ ٠٤٥ ٤١٩
ودائع العملاء	٣٩ ٣٥٢ ٩١٧	٥١ ٥٦٣	١٢٩ ٢٨٨	-	٣٩ ٥٣٣ ٧٦٨
ضرائب الدخل عن العام	-	١٩٨ ٥١٤	-	-	١٩٨ ٥١٤
إجمالي الإلتزامات	٤٠ ١٨٤ ١٥٨	٢٥٠ ٠٧٧	٢ ٣٤٣ ٤٦٦	-	٤٢ ٧٧٧ ٧٠١

ويبين الإيضاح رقم (٣٢) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية بيان بتواريخ إستحقاقات الأصول والإلتزامات المالية وصافي الفارق بينهما في تاريخ القوائم المالية خلال العام مقارنة بالعام الماضي .

ج - مخاطر سعر الفائدة

تتعرض قيم بعض الأدوات المالية للتقلبات نتيجة تغير أسعار الفائدة عليها ، ويقوم البنك بعدة إجراءات من شأنها خفض آثار هذا الخطر إلى الحد الأدنى . ومن أهم الإجراءات التي يقوم بها البنك في هذا الشأن ما يلي :

- ربط سعر الفائدة على الاقتراض مع سعر الفائدة على الإقراض .
- الاسترشاد بأسعار الخصم للعملات المختلفة عند تحديد أسعار الفائدة .
- مراقبة توافق تواريخ استحقاقات الأصول والالتزامات المالية .

ويوضح الجدول التالي تعرض البنك لمخاطر سعر الفائدة :

٢٠٠٨

أقل من ٣ أشهر	من ٣ أشهر إلى ٦ أشهر	من ٦ أشهر إلى عام	أكثر من عام	بنود غير متأثرة بالفائدة	الإجمالي	متوسط سعر الفائدة	
ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	عملة محلية	عملة أجنبية
-	-	-	-	٥ ٣١١ ٠٦٤	٥ ٣١١ ٠٦٤		
٣ ٣٠٧ ٠٨٥	-	-	-	١ ٦٠٥ ٥٥٢	٤ ٩١٢ ٦٣٧	-	٪ ٢
٧ ٥٣٣ ٠٧٤	٥٦٩ ٥٤٥	٥٢٣ ٠٨٦	-	-	٨ ٦٢٥ ٧٠٥	٪١٤,٧٥	-
١٦ ١٥٠ ٠٠٠	-	-	-	-	١٦ ١٥٠ ٠٠٠	٪ ١٤.٩	-
٧ ٦٧٨ ٠٨٠	٢ ٠٠٠ ٤٧٨	١ ٣٨٤ ١٦٥	-	٣٢١ ٦٢٦	١١ ٣٨٤ ٣٤٩	٪ ١٧	٪ ٧,٥
-	-	-	-	٦٤ ٢٧٦	٦٤ ٢٧٦		
-	-	-	-	١٢٨ ٢٨٤	١٢٨ ٢٨٤		
-	-	-	-	٧٩١ ٣٩٠	٧٩١ ٣٩٠		
-	-	-	-	٧٦٢ ٧٠٥	٧٦٢ ٧٠٥		
٣٤ ٦٦٨ ٢٣٩	٢ ٥٧٠ ٠٢٣	١ ٩٠٧ ٢٥١	-	٨ ٩٨٤ ٨٩٧	٤٨ ١٣٠ ٤١٠		
٦٥٠ ٨٦٢	-	-	-	-	٦٥٠ ٨٦٢		
٢١ ٦٨٨ ٧٦٤	٥ ٩٥٣ ٩٧٩	١ ٨٥٠ ٣٥٩	-	١٢ ٣٨٢ ٣٨٨	٤١ ٨٧٥ ٤٩٠	٪ ١٣,٥	٪ ٢,٥
-	-	-	-	٨٩٣ ١٩٩	٨٩٣ ١٩٩		
-	-	-	-	١٣٩ ٩٦٥	١٣٩ ٩٦٥		
-	-	-	-	٤ ٥٧٠ ٨٩٤	٤ ٥٧٠ ٨٩٤		
٢٢ ٣٣٩ ٦٢٦	٥ ٩٥٣ ٩٧٩	١ ٨٥٠ ٣٥٩	-	١٧ ٩٨٦ ٤٤٦	٤٨ ١٣٠ ٤١٠		
١٢ ٣٢٨ ٦١٣	(٣ ٣٨٣ ٩٥٦)	٥٦ ٨٩٢	-	(٩ ٠٠١ ٥٤٩)	-		
١٢ ٣٢٨ ٦١٣	٨ ٩٤٤ ٦٥٧	٩ ٠٠١ ٥٤٩	٩ ٠٠١ ٥٤٩	-	-		

٢٠٠٧

أقل من ٣ أشهر	من ٣ أشهر إلى ٦ أشهر	من ٦ أشهر إلى عام	أكثر من عام	بنود غير متأثرة بالفائدة	الإجمالي	متوسط سعر الفائدة	
ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	ألف ريال يمني	عملة محلية	عملة أجنبية
٢ ٠٢٥ ٧٧١	-	-	-	٤ ٨١٦ ٧٧٢	٦ ٨٤٢ ٥٤٣	٪ ١٣	-
٧ ٦٩٩ ٣٧٥	-	-	-	١ ١٠٨ ٠٥٦	٨ ٨٠٧ ٤٣١	-	٪ ٣
١٠ ٩١٣ ٥٥٩	-	-	-	-	١٠ ٩١٣ ٥٥٩	٪ ١٥.٨٠	-
٥ ٠٥٠ ٠٠٠	-	-	-	-	٥ ٠٥٠ ٠٠٠	٪ ١٥,٨٠	-
٨ ٦٥٥ ٦٦٠	٥ ٦٢٦ ٥٦٤	-	-	١٥٦ ٨١٣	١٤ ٤٣٩ ٠٣٧	٪ ١٧	٪ ٨
-	-	-	-	٦٢ ٦٣٩	٦٢ ٦٣٩		
-	-	-	-	١٢٠ ٤١٦	١٢٠ ٤١٦		
-	-	-	-	٦٣٧ ٢٨٥	٦٣٧ ٢٨٥		
-	-	-	-	٧٦٤ ١٨٨	٧٦٤ ١٨٨		
٣٤ ٣٤٤ ٣٦٥	٥ ٦٢٦ ٥٦٤	-		٧ ٦٦٦ ١٦٩	٤٧ ٦٣٧ ٠٩٨		
٨٩ ٤٦٤	-	٢ ٢١٤ ١٧٨	-	٧٤١ ٧٧٧	٣ ٠٤٥ ٤١٩	-	٪ ٦
٢٥ ٩٨٩ ٠٣١	٥١ ٥٦٣	١٢٩ ٢٨٨	-	١٣ ٣٦٣ ٨٨٦	٣٩ ٥٣٣ ٧٦٨	٪ ١٣,٥	٪ ٢,٥
-	-	-	-	١ ٢٦٥ ٩٧٣	١ ٢٦٥ ٩٧٣		
-	-	-	-	٢٥٩ ٥٩٠	٢٥٩ ٥٩٠		
-	-	-	-	١٠٣ ٧٢٧	١٠٣ ٧٢٧		
-	-	-	-	٣ ٤٢٨ ٦٢١	٣ ٤٢٨ ٦٢١		
٢٦ ٠٧٨ ٤٩٥	٥١ ٥٦٣	٢ ٣٤٣ ٤٦٦	-	١٩ ١٦٣ ٥٧٤	٤٧ ٦٣٧ ٠٩٨		
٨ ٢٦٥ ٨٧٠	٥ ٥٧٥ ٠٠١	(٢ ٣٤٣ ٤٦٦)	-	(١١ ٤٩٧ ٤٠٥)	-		
٨ ٢٦٥ ٨٧٠	١٣ ٨٤٠ ٨٧١	١١ ٤٩٧ ٤٠٥	١١ ٤٩٧ ٤٠٥	-	-		

ويبين الإيضاح رقم (٣٣) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية متوسط أسعار الفائدة المستخدمة بمعرفة البنك خلال العام مقارنة بالعام الماضي على تلك الأصول والإلتزامات المالية.

د - مخاطر تقلبات سعر صرف العملات الأجنبية

نظراً لتعامل البنك في عدد من العملات الأجنبية طبقا لطبيعة نشاطه فإن ذلك الأمر قد يعرضه لخطر التقلبات في أسعار صرف العملات الأجنبية . ولأغراض تخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى فإن البنك يعمل على مراعاة التوازن في مراكز العملات الأجنبية وفقا للتعليمات الصادرة عن البنك المركزي اليمني بالمنشور رقم (٦) لسنة ١٩٩٨ بحيث لا يزيد الفائض في مركز كل عملة على حدة عن ١٥ % من رأسمال البنك واحتياطياته إضافة إلى أن الفائض في المركز المجمع لكافة العملات لا يجب أن يزيد عن ٢٥ % من رأسمال البنك واحتياطياته .

ومن أجل الإلتزام بتعليمات البنك المركزي والواردة بالمنشور رقم (٦) لسنة ١٩٩٨ يعمل البنك دورياً على مراقبة مراكز العملات الأجنبية والتصرف في الفائض من العملات الأجنبية بأسعار الصرف السائدة في ذلك التاريخ .

ويوضح الجدول التالي صافي مراكز العملات الأجنبية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨ مقارنة بالعام الماضي :

٢٠٠٨

البيـــان	دولار أمريكي ألف ريال يمني	يورو ألف ريال يمني	ريال سعودي ألف ريال يمني	جنيه استرليني ألف ريال يمني	أخرى ألف ريال يمني	الاجمالي ألف ريال يمني
الأصول	١١ ١٥٥ ٢٤٧	١ ٨٩٥ ١٠٠	٥٢٦ ٨٢٩	٦٣٩ ٩٣٢	٢٧ ٠٣٣	١٤ ٢٤٤ ١٤١
الإلتزامات	(١٢ ٢٢٤ ٨٩١)	(١ ٨٩١ ٧٠٠)	(٦٣٦ ٠٤٢)	(٥٠٠ ٢٥٧)	(٢٤ ٧١١)	(١٥ ٢٧٧ ٦٠١)
صافي مراكز العملات الأجنبية	(١ ٠٦٩ ٦٤٤)	٣ ٤٠٠	(١٠٩ ٢١٣)	١٣٩ ٦٧٥	٢ ٣٢٢	(١ ٠٣٣ ٤٦٠)

٢٠٠٧

البيـــان	دولار أمريكي ألف ريال يمني	يورو ألف ريال يمني	ريال سعودي ألف ريال يمني	جنيه استرليني ألف ريال يمني	أخرى ألف ريال يمني	الاجمالي ألف ريال يمني
الأصول	١٧ ٣٤٥ ٦٢٢	١ ٩٧٥ ١٥٧	٥١٨ ٩٥٥	١ ٥٠٤ ٢٣٢	٣٢ ٢٩٠	٢١ ٣٧٦ ٢٥٦
الإلتزامات	(١٧ ٨٨٥ ٦٣٩)	(٢ ٠٤٩ ٣٩١)	(٤٦٤ ٠١٩)	(١ ٤٣٢ ٤٩٨)	(٢٨ ١٧٩)	(٢١ ٨٥٩ ٧٢٦)
صافي مراكز العملات الأجنبية	(٥٤٠ ٠١٧)	(٧٤ ٢٣٤)	٥٤ ٩٣٦	٧١ ٧٣٤	٤ ١١١	(٤٨٣ ٤٧٠)

ويبين إيضاح رقم (٣٦) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية مراكز العملات الأجنبية الهامة والقائمة في تاريخ القوائم المالية مقارنة بالعام الماضي .

ـــهـ - مخاطر التشغيل

تتمثل مخاطر التشغيل في مخاطر حدوث خسائر مباشرة أو غير مباشرة نتيجة فشل معين ناتج عن التطبيقات التكنولوجية أو العمليات أو أخطاء الموظفين ، ويعمل البنك على التقليل من حدوث هذه المخاطر من خلال إطار من السياسات والإجراءات لتقييم ومراقبة وإدارة هذه المخاطر ، وذلك من خلال العمل على الفصل الفعال للواجبات والصلاحيات وإجراءات المطابقة ، بالإضافة إلى زيادة وعي الموظفين بهذه المخاطر وطرق تقييمها .

و - مخاطر أخرى

تشمل المخاطر الأخرى مخاطر عدم الوفاء بالمتطلبات الرقابية والمخاطر القانونية ومخاطر السمعة . ويتم السيطرة على مخاطر عدم الوفاء بالمتطلبات الرقابية من خلال إطار من السياسات والإجراءات المتعلقة بالإنضباط والمتابعة ، ويتم إدارة المخاطر القانونية من خلال التطبيق الفعال لتوصيات المستشارين القانونيين داخل وخارج البنك ، ويتم إدارة مخاطر السمعة من خلال فحص منتظم للعوامل المتعلقة بسمعة البنك بالإضافة لإصدار تعليمات وسياسات خاصة حيث ما كان ذلك ملائماً .

٥- إدارة رأس المال

الهدف الأساسي من إدارة البنك لرأس المال هو التأكد من الإلتزام مع متطلبات رأس المال الصادرة عن البنك المركزي اليمني وتعليمات إتفاقية بازل ، والتأكد من أن البنك يحتفظ بمعدل تصنيف إئتماني متميز وكذا نسبة كفاية رأس مال جيدة وأعلى من الحد الأدنى الواجب الإحتفاظ به . ويقوم البنك بمراقبة كفاية رأس المال وفقاً للتعليمات الصادرة من البنك المركزي اليمني في هذا الشأن وذلك باستخدام أساليب وفقاً للمعايير المطبقة من البنك المركزي اليمني لأغراض الرقابة . ويقوم البنك بإعداد تقارير دورية (كل ٣ شهور) بنسبة كفاية رأس المال وذلك طبقاً لمنشور البنك المركزي اليمني رقم (٢) لسنة ١٩٩٧ .

ويطلب البنك المركزي اليمني من البنوك العاملة في اليمن الإحتفاظ بنسبة إجمالي رأس المال إلى الأصول المرجحة بأوزان المخاطر بنسبة معترف بها دولياً تبلغ (٨ %) كحد أدنى ، كما أنه على البنك أن يحتفظ بنسبة من إجمالي رأس المال إلى ودائع العملاء تبلغ (٥ %) كحد أدنى .

ويتم إحتساب نسبة كفاية رأس المال بمقارنة مكونات رأس المال الأساسي والمساند بإجمالي أصول وإلتزامات البنك والموضحة في القوائم المالية بعد ترجيحها بأوزان المخاطر كما يلي :